

تركيب الرقيم السومري للنشر والتوزيع

2026

مُحَاَصِرَاتٌ فِي تَأْرِيخِ تَذْوِينِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ

عِلْمُ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ أَجَلُ الْعُلُومِ وَأَصْلُ النِّجَاةِ، وَحَمَلَتَهُ هُمْ
حِرَاسُ الشَّرِيعَةِ وَعُدُولُ الْأُمَّةِ الَّذِينَ حَفِظُوا الدِّينَ مِنْ
التَّبْدِيلِ وَالضِّيَاعِ.



الطبعة : الاولى

<https://sss-publisher.com/>

أَعِدَّ بِوَاسِطَةِ

د. وسام عبد الحميد عبد الله

مُحَاضَرَاتُ فِي تَارِيخِ تَدْوِينِ

السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ

مُحَاضَرَاتٌ فِي تَأْرِخِ تَدْوِينِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ
م.د. وسام عبد الحميد عبد
التصنيف : العلوم الفقهية والدينية
الطبعة: الاولى

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق في بغداد (بلا) لسنة (بلا)

ISBN:978-9922-7962-91

DOI:10.62909/978.9922.7962.91



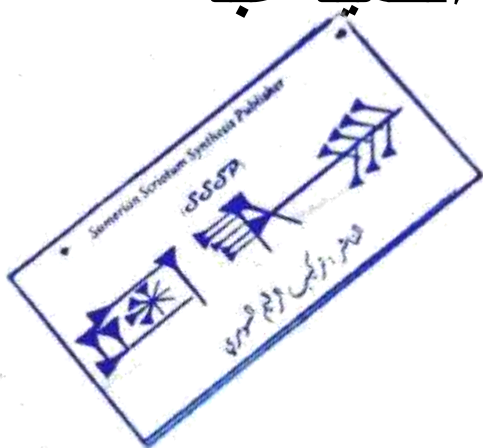
دار تركيب الرقيم السومري للطباعة والتوزيع والنشر الالكتروني
العراق – دىالى – بعقوبه – شارع الاوقاف
هاتف : 07775262892
manager@sss-publisher.com

جميع حقوق النشر محفوظة، ولا يحق لأي مؤسسة أو جهة إعادة إصدار هذا الكتاب، أو جزء منه، أو نقله، بأي شكل أو وساطة من وسائط نقل المعلومات، سواء أكانت إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك النسخ أو التسجيل أو التخزين والاسترجاع، دون إذن خطي من المؤلف.

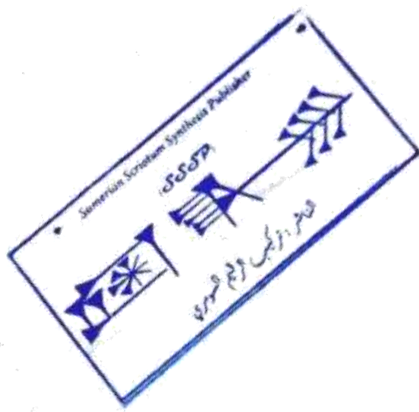
جميع الآراء الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي كاتبها ولا تعبر بالضرورة عن رأي الناشر.

مُحَاضِرَاتٌ فِي تَأْرِخِ تَدْوِينِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ

م.د. وسام عبد الحميد عبد



2026



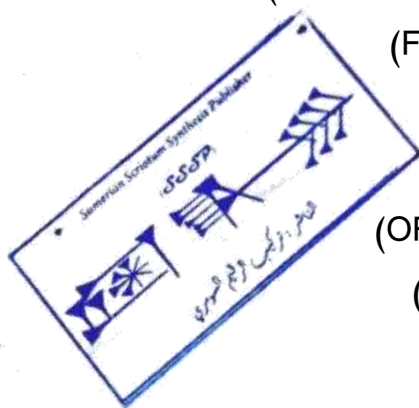
تنضيد الكتاب
معهد الترجمة والكتاب
«ماليزيا»

تصميم الغلاف
معهد التكنولوجيا
«الهند»

مراجعة لغوية
الدكتور محمد محمد كاظم
«العراق»

التوزيع والنشر الإلكتروني ، تمت فهرسة هذا الكتاب في عدد من
الفهارس والمنصات الدولية، منها:

(CrossRef)	كروس ريف
(OpenAlex)	أوبن ألكس
(OUCI)	مؤشر الاقتباس المفتوح الأوكراني
(ROAR)	سجل مستودعات الوصول المفتوح
(Semantic Scholar)	سيمنتك سكولار
(Dimensions)	دايمشنز
(ResearchGate)	ريسرش غيت
(Fatcat)	فات كات
(IAS)	المعيار الدولي للتقييم
(SCI)	مؤشر الاستشهاد العلمي
(ORCID)	أوركيد
(Scilit)	سايليت



الموقع الرسمي لدار النشر الرقيم السومري للنشر والتوزيع
يتوفر هذا الكتاب عبر الموقع الرسمي لدار النشر، مع تخصيص مُعرّف رقمي دائم (DOI)

<https://doi.org/10.62909/978.9922.7962.91>

خاص به



المقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَى لِبَطَاعَتِهِ وَأَلْهِم وَعِلْمَ الْإِنْسَانِ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ ، أَسْأَلُهُ شُكْرَ مَا مَنَّ بِهِ وَأَنْعَمَ وَعَقْبَى خَيْرٍ يَكْمُلُ بِهَا نَعْمَاهُ وَيُخْتَمَ صَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ (ﷺ) وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أما بعد: فإن العلم الذي لا بد منه لكل قاصد ولا يستغني عن طلبه عالم ولا عابد علم الحديث والسنة وما شرعه الرسول (ﷺ) لأُمَّته وسنة:

دين النبي وشرعة أخباره... وأجل علم يقتضي آثاره

من كان مشتغلا بها وينشرها... بين البرية لاعفت آثاره

وهو من العلوم الأخروية والنجاة لمن تمسك به من كل بلية والعصمة لمن التجأ إليه والهدى لمن استهدى به وعول عليه وأهله حفاظ الشريعة من الأعداء وحراسها ممن يريد التمرد والشقاء ولولاهم لاضمحل الدين وكان عرضة لتلاعب المتمردين وهم عدول هذه الأمة والكاشفون عنها كل غمة وخلفاء النبي (ﷺ) وأهله الخاصون به من الأنعام وكفاهم شرفاً أنهم أكثر الناس صلاة على حبيبه المصطفى (ﷺ).

اولاً: أهمية العنوان: تكمن أهمية العنوان بما يأتي...

وذلك لكون عماد الإسلام هو القرآن والسنة النبوية المشرفة، وقد أفرغ الحديث عن القرآن وعلومه في شتى البحوث التي تناولت التفسير وعلوم القرآن، أما السنة النبوية فكانت ولا زالت ولا تزال قيد البحث والتأليف إلى قيام الساعة، ولا تزال المكتبة الإسلامية ترفد من مناهل السنة التي لا تنتضب.

ثانياً: أسباب إختيار الموضوع: وتكمن الأسباب الاختيار بما يأتي...

1- إن كتاب (تأريخ تدوين السنة وشبهات المستشرقين) لمؤلفه الدكتور . حاكم عبيسان المطيري، ومن خلال قراءتنا للكتاب، تبين أن الكتاب المذكور صعب الفهم ولا يناسب فهم وإدراك طلبة الدراسات الأولية.

2- معلومات الكتاب المذكور موسعة ومتداخلة في المواضيع التي تناولتها، مما يشغل ذهن القارئ ولا يستطيع الإلمام بها.

3- تركيز الكتاب على السرد التاريخي للسنة مع عدم مراعاة الطاقة الاستيعابية للطالب.

4- إن الكتاب لم يغطي جميع مفردات المنهج أي مادة تأريخ تدوين السنة النبوية المشرفة للمرحلة الأولى في كليات العلوم الإسلامية.

خطة الكتاب:

يتكون الكتاب من فصلين، كل فصل يحتوي على مباحث، وكل مبحث يحتوي على عدة مطالب.

الفصل الأول : البدايات قبل التدوين ، المبحث الأول: الكتابة عند العرب: المطلب الأول: الكتابة عند العرب قبيل الإسلام، المطلب الثاني: الكتابة عند العرب بعد الإسلام ، المطلب الثالث: مراحل تدوين الحديث النبوي، المطلب الرابع: أحاديث النهي عن كتابة الحديث النبوي ومناقشتها، المطلب الخامس: أحاديث الأذن في الكتابة ، المبحث الثالث: كتابة الحديث النبوي، المطلب الأول: التعريف بأشهر الصحف التي كتبت في عهد النبي (ﷺ)، المطلب الثاني: أسباب عدم تدوين الحديث، المطلب الثالث: كتابة الحديث في عهد الصحابة، الفصل الثاني: تدوين

الحديث النبوي وانتشاره ، المبحث الأول : بدأ التدوين، المطلب الأول: الضم والجمع، المطلب الثاني: أشهر العلماء الذين أسهموا في كتابة الحديث، المطلب الثالث: مرحلة التصنيف ، المبحث الثاني: جهود العلماء، المطلب الأول: جهود العلماء في مواجهة الوضاعين والكذابين، المطلب الثاني: طرق ومناهج المحدثين في التدوين، المطلب الثالث: أهم المصنفات في الحديث النبوي في القرن الرابع الهجري، المطلب الرابع: الرد على بعض الشبه حول تدوين السنة.

عملي في تحقيق الكتاب:

1. قمت بإرجاع الآيات القرآنية إلى سورها في القرآن الكريم.
2. قمت بتخريج الأحاديث النبوية وحسب مصادرها الأصلية في كتب السنة النبوية.
3. شرحنا بعض الكلمات الغامضة وحسب بيانها في المعاجم العربية.
4. قمنا بشرح بعض الأماكن المجهولة على القارئ الكريم.
5. ترجمنا بعض الشخصيات الغير معروفة في كتب التراجم والطبقات.
6. قمنا بتيسير البحث إلى فصول ومباحث ومطالب لزيادة فهم وإدراك طلبة الدراسات الأولية.

الفصل الأول : البدايات قبل التدوين.

المبحث الأول

الكتابة عند العرب

المطلب الأول

الكتابة عند العرب قبيل الإسلام

كانت الكتابة قبل عصر النبوة معروفة في العرب، ولكن لم يكن لها انتشار واسع.

وقد حدا هذا ببعض أهل العلم أن أفرط في التعبير فوصف ذلك بالندرة.

والذي يثبته البحث العلمي عدم صحة ذلك؛ وأن الصحيح أن الكتابة كانت معروفة، وكما هو معروف أن العرب كانوا يكتبون الملاحظات ويعلقونها على الكعبة، وإنما سميت بذلك لأجل كتابتها وتعليقها على جدار الكعبة، وساعدت هذه الظاهرة على عدم انتشار الكتابة انتشاراً ملحوظاً وواضحاً لاعتمادهم في الأساس على الحفظ سليقة، فقد كانوا ذوي ملكة عظيمة في الحفظ، وكانت الأمية غلبت عليهم إلا ما ندر. والأمية: هي عدم القراءة والكتابة، وسمي ذلك بالأمية كما ذكر بعض العلم نسبة إلى الأم، بمعنى أن الشخص لم تتغير حاله في ذلك الأمر عما ولدته أمه. لكن الدراسات الحديثة للنقوش والبرديات الجاهلية أثبتت أن العرب عرفوا الكتابة وكتبوا بالخط العربي الذي تسمى فيما بعد بالخط الكوفي منذ مطلع القرن الرابع الميلادي أي ما قبل الإسلام بثلاثة قرون تقريباً، كما عرفوا النقط والإعجام⁽¹⁾، وقد انتقلت الكتابة إلى العرب عن طريق "الأنبار"⁽²⁾ فقد ذكر الإمام الطبري في تاريخه:

(1) مصادر الشعر الجاهلي، ناصر الدين: 1 / 34.

(2) الأنبار: مدينة على الفرات في غربي بغداد بينهما عشرة فراسخ وكانت الفرس تسميها فيروز سابور طولها تسع وستون درجة ونصف وعرضها اثنتان وثلاثون درجة وثلثان وكان أول من عمرها سابور بن هرمز ذو

وهم تعلموها من أهل "الحيرة"⁽³⁾ التي عرفت فيما بعد "بالكوفة"؛ فقد كانت مركزاً ثقافياً منذ زمن بعيد، واستخدمت فيها اللغة العربية في بلاط الحكام العرب.

وانتقلت الكتابة إلى الحجاز بسبب التجارة إلى "العراق" فتعلم منها الكتابة، وتعلم من خلال ذلك الكتابة جماعة من أهل مكة⁽⁴⁾.

ومن الطبيعي أن تنتشر الكتابة في "مكة" بعد ذلك بوصفها مركزاً دينياً وتجارياً، ولا بد أن يكون هذا الانتشار عن طريق التعليم، إذ وجدت أماكن للتعليم في مكة والمدينة ودومة الجندل، وغيرها.

كما كانت تعقد في مكة مجالس للعلم تتدارس فيها الأخبار والأشعار والأنساب.

قال صاحب مختار الصحاح: "والكاتب عند العرب العالم"⁽⁵⁾. أما الموضوعات التي أثار عن عرب الجاهلية كتابتها فهي تشمل كل شؤون حياتهم الخاصة والعامة، فكانوا يكتبون أنسابهم⁽⁶⁾، وأشعارهم⁽⁷⁾، ومآثرهم⁽⁸⁾، وحكم البلاغة، وأيام ومواطن حروبهم⁽⁹⁾، والعهود والمواثيق.

الأكتاف ثم جدها أبو العباس السفاح أول خلفاء بني العباس وبنى بها قصورا وأقام بها إلى أن مات . ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي: 1 / 257.

(3) الحيرة: بالكسر ثم السكون وراء مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة على موضع يقال له النجف زعموا أن بحر فارس كان يتصل به وبالحيرة الخورنق بقرب منها مما يلي الشرق على نحو ميل والسدير في وسط البرية التي بينها وبين الشام كانت مسكن ملوك العرب في الجاهلية من زمن نصر ثم من لخم النعمان وآبائه والنسبة إليها حاري على غير قياس كما نسبوا إلى النمر نمري . ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي: 328/2.

(4) مناهل العرفان، الزرقاني: 362/1.

(5) مختار الصحاح، أبو بكر الرازي: 1 / 266.

(6) ينظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد .

(7) ينظر: مصادر الشعر الجاهلي، ناصر الدين .

(8) ينظر: تأريخ الرسل والملوك، الطبري.

(9) ينظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد .

وقد أدرك العرب قيمة الكتابة والكاتبين فأطلقوا صفة الكمال على من أتقن أموراً ثلاثة، أحدها: الكتابة. قال ابن سعد: "كان الكامل عندهم في الجاهلية وأول الإسلام الذي يكتب بالعربية ويحسن العوم والرمي"⁽¹⁰⁾. على أن هذه المعرفة للقراءة والكتابة لم تكن عامة عند الجميع، فهي تختلف باختلاف البيئات والمواطن تطوراً وازدهاراً، فالقبيلة الواحدة قد يكون قسم منها ضارباً في جوف الصحراء، وقسم تحضر واستقر، وسكن المدن والقرى، وقسم بين هذين القسمين يبتعد في جوف الصحراء، ولكنه لا ينزل قلب المدن والقرى، وإنما يستوطن باديتها، وظاهرها، وعلى ذلك كانت قريش، والأوس، والخزرج وهذيل، وأكثر قبائل العرب⁽¹¹⁾. يقول "ابن فارس" -بعد أن عرض لذكر بعض الأعراب ممن كان لا يحسن الكتابة- "... فأما من حكى عنه من الأعراب الذين لم يعرفوا الهمز والجر والكاف والذال فإننا لم نزعم أن العرب كلها مدرا ووبرا قد عرفوا الكتابة كلها والحروف أجمعها، وما العرب في قديم الزمان إلا كما نحن عليه اليوم فما كل يعرف الكتابة والخط والقراءة..."⁽¹²⁾، كما أن هذا لا ينافي ما وصفهم الله به في كتابه الكريم من أنهم أمة أمية وذلك في ثلاث آيات هي: قوله تعالى {وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ} [آل عمران:20]، وقوله تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ} [آل عمران:75]، وقوله تعالى: {هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ} [الجمعة:2]. لأن الأمية بهذا المعنى كانت غالبية على كثرتهم والكتابة فيهم قليلة نادرة⁽¹³⁾.

وقد ادّعى البعض أن وصف العرب بالأمية لا ينافي معرفتهم بالقراءة والكتابة، غير أن هذا الوصف بالأمية لا يعني -في رأينا- الأمية الكتابية ولا العلمية، وإنما يعني

(10) الطبقات الكبرى، ابن سعد: 3 / 542.

(11) مصادر الشعر الجاهلي، ناصر الدين: ص: 618.

(12) المصدر نفسه: ص 47.

(13) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: 4 / 127.

الأمية الدينية، أي أنهم لم يكن لهم قبل القرآن الكريم كتاب ديني، ومن هنا كانوا أميين دينيًا، ولم يكونوا مثل "أهل الكتاب" من اليهود والنصارى، الذين كان لهم التوراة والإنجيل⁽¹⁴⁾. وهو حمل لظاهر معنى النص القرآني على غير المراد منه من غير قرينة، وذلك لأنه يقتضي التفريق بين تفسير الأميين -وهم العرب- بأنهم جهلة الدين والشريعة، وبين تفسير ما وصف به الرسول (ﷺ) من الأمية في قوله تعالى: {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ} [الأعراف:157] بأنه الذي لا يعرف القراءة والكتابة، وهو الأصل المراد من ظاهر النص والذي فهمه جمهور المفسرين، وبَيَّنَّه قول رسول الله (ﷺ): "إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب"⁽¹⁵⁾.

(14) مصادر الشعر الجاهلي، ناصر الدين: ص: 45.

(15) صحيح البخاري، الإمام البخاري، باب قول النبي (ﷺ) "لا"، رقم الحديث (1913): 3 / 27.

المطلب الثاني

الكتابة عند العرب بعد الإسلام

رأينا في المبحث السابق كيف أن الكتابة كانت معروفة عند العرب قبل الإسلام، لذلك نعجب لما ذكره بعض المؤرخين من أسماء سبعة عشر رجلا من قريش هم فقط الذين يعرفون الكتابة عند دخول الإسلام⁽¹⁶⁾. وقد استبعد بعض الباحثين أن تكون هذه الإحصائية دقيقة لما تتمتع به " مكة " من موقع جغرافي وتجاري وديني وخاصة أنه لم يذكر فيها بعض من اشتهر بالكتابة والعلم أمثال " أبي بكر الصديق وعمر بن العاص وغيرهم، إضافة إلى أنه ذكرت أسماء بعض النساء المسلمات الكاتبات، منهن أم المؤمنين "حفصة" رضي الله عنها وأم كلثوم بنت عقبة، و" الشفاء بنت عبد الله القرشية " رضي الله عنها، وعائشة بنت سعد، وكريمة بنت المقداد، ويضاف إلى هذه القائمة أم المؤمنين عائشة وأم المؤمنين أم سلمة فقد كانتا تقرأن، ولكنهما لا تكتبان على الأغلب⁽¹⁷⁾.

وهذا يدل على أن ما ذكره بعض المؤرخين يفيد في قلة عدد الكاتبات حين ذاك دون حصرهم جميعاً. على أن هذه الحالة وإن كانت دقيقة إلا أنها لم تدم طويلا بعد انتشار الإسلام وما نزل من القرآن في الأمر بالقراءة في أول سورة منه، والأمر بكتابة ما يخص المسلم من أموال ومعاملات، إلى غير ذلك من الآيات التي جعلت الكتاب حجة، والآيات التي بينت فضل العلم والعلماء، وفي حث الرسول (ﷺ) على طلب العلم وما قام به من أعمال من شأنها أن تأخذ بأيدي الناس نحو حب العلم والمعرفة، من ذلك أمره (ﷺ) بتعليم الكتابة للرجال⁽¹⁸⁾ والنساء حيث أمر رسول الله

(16) فتوح البلدان، البلاذري: 1 / 415.

(17) دراسات في الحديث النبوي، الأعظمي: 1 / 47.

(18) ينظر: نبي الرحمة، عبد الرحمن بن عبد الله: 1 / 28.

(ﷺ) الشفاء بنت عبدالله (رضي الله عنها) أن تعلم أم المؤمنين حفصة (رضي الله عنها) الكتابة⁽¹⁹⁾، وإرسال المعلمين في كل جهة لنشر العلم حتى كان التعليم في البيوت وفي المساجد، ومن هذه الأماكن "دار الأرقم" في "مكة" حيث دُعيت دار الإسلام⁽²⁰⁾ و "دار القراء" في "المدينة"⁽²¹⁾ وغيرهما.

وقد أثمرت سياسة الرسول (ﷺ) التعليمية نتائجها، فأصبح بين يديه (ﷺ) خمسون كاتباً يكتبون الوحي، والصدقات والمغانم وسائر العقود والمعاملات والديون حيث أمر الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز أن يكتبوا الدين والمعاهدات وكل ما يهّم الدولة الإسلامية في شؤونها السياسية والاجتماعية، اختصّ كل كاتب منهم بكتابة نوع من هذه الأنواع⁽²²⁾.

وبذلك تبين لنا أن الصحابة (رضي الله عنهم) عرفوا الكتابة وأتقنوها، فهل قاموا بكتابة حديث رسول الله (ﷺ) كما كتبوا القرآن؟

لا شك أن هذا يحتاج إلى أمر وتكليف من رسول الله (ﷺ) كما هو الحال في أمره بكتابة القرآن، فهل أمرهم بذلك أو نهاهم عنه؟

وهل كتب الصحابة شيئاً من الحديث في عهد الرسول (ﷺ) بدون أن يأمرهم بذلك؟

هذا ما ستجيب عنه في المباحث التالية إن شاء الله، مع الأخذ بعين الاعتبار أن ما سنتحدث عنه هو كتابة الحديث لا تدوينه أو تصنيفه، وأرى أن أعرف بهذه المصطلحات كما عرفها علماء اللغة حتى يتضح المراد من النصوص.

(19) مسند أحمد، الإمام أحمد، مسند الشفاء بنت عبدالله، رقم الحديث (27140): 6 / 372. صحيح .

(20) الطبقات الكبرى، ابن سعد: 3 / 242.

(21) المصدر نفسه: 4 / 205.

(22) ينظر: دراسات في الحديث النبوي، الأعظمي: 1 / 54.

فالكتابة هي: كَتَبْتُ الْكِتَابَ كِتَابًا وَكِتَابًا، فالكتابُ: اسمٌ لما كُتِبَ مجموعاً، والكتابُ: مُصَدَّرٌ، والكتابةُ لمن تكون له صناعةٌ كالصِّياغةِ والخياطةِ، وَالكِتَبَةُ: اِكْتَتَابُكَ كِتَابًا تَنْسَخُهُ (23).

والتدوين هو: دَوَّنَ يُدَوِّنُ، تدوينًا، فهو مُدَوِّنٌ، والمفعول مُدَوَّنٌ، دَوَّنَ الشَّيْءَ: سَجَّلَهُ، أثبتَه بالكتابة حفظًا له من الضَّياع "دَوَّنَ وقائعَ/ ذكريات" تدوين السُّنَّة: كتابتها بشكل جماعيٍّ،... دَوَّنَ الْكِتَبَ: جمعها ورتَّبها (24).

وعليه فالتدوين هو: جمع الصحف المفرقة في ديوان ليحفظها.

والتأليف من وَأَلَفْتُ بَيْنَهُمْ تَأْلِيفًا، إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُمْ بَعْدَ تَفَرُّقٍ.

وَأَلَفْتُ الشَّيْءَ: وَصَلْتُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ؛ وَمِنْهُ: تَأْلِيفُ الْكُتُبِ.

وَأَلَفْتُ الشَّيْءَ، أَي وَصَلْتُهُ (25).

أما التصنيف: فقال في مقاييس اللغة: أَحَدُهُمَا الطَّائِفَةُ مِنَ الشَّيْءِ، وَالْآخَرُ تَمْيِيزُ الْأَشْيَاءِ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ.

فَالأَوَّلُ الصِّنْفُ، قَالَ الْخَلِيلُ: الصِّنْفُ طَائِفَةٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَهَذَا صِنْفٌ مِنَ الْأَصْنَافِ أَي نَوْعٍ. وَالْأَصْلُ الْآخَرُ، قَالَ الْخَلِيلُ: التَّصْنِيفُ: تَمْيِيزُ الْأَشْيَاءِ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ (26). فالتدوين هو جمع المتفرق المشتت في ديوان أو في كتاب ليحفظ من الضياع، والتأليف هو الجمع بين متضادين، والتصنيف أدق من التدوين، فهو ترتيب ما دَوَّنَ في فصول محددة وأبواب مميزة. والمقصود في بحثنا هو الكتابة فقط.

(23) تهذيب اللغة، الأزهرى، باب الكاف والتاء: 87 / 10.

(24) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار، باب دون: 791 / 1.

(25) تهذيب اللغة، الأزهرى، باب الألف والفاء: 272 / 15.

(26) مقاييس اللغة، ابن فارس، باب صهـ: 314 / 3.

المطلب الثالث

مراحل تدوين الحديث

التدوين في القرن الأول:

أولاً: تدوين السُّنة بدأ في حياة النبي (ﷺ).

اشتهر بين عامة الناس من غير ذوي التتبع والاستقصاء أن الحديث أو ما يطلق عليه علماء الحديث لفظ العلم ظلَّ أكثر من مائة سنة يتناقله العلماء حفظاً دون أن يكتبوه، واستمرَّ هذا الظن قرابة خمسة قرون متتابعة وهو يزيد توسعاً ويطرد قوةً، حتى جاء الخطيب فتتبع مسائل هذا الموضوع وجمع شتاته، وألَّف في ذلك "تقييد العلم". أما سبب هذا الظن فهو خطأ في تأويل ما ورد عن المحدثين في تدوين الحديث وتصنيفه، فقد ذكر هؤلاء أنَّ أوَّل من دوَّن العلم ابن شهاب الزهري المتوفى سنة (124 أو 125 هـ)، وذكروا أوَّل من صنَّف الكتب فإذا هم جميعاً ممن عاش حتى بعد سنة (143 هـ) تقريباً.

ولم يعط العلماء قبل الخطيب هذه الأقوال حقَّها من التَّأويل العميق والفهم الدقيق، بل رَووا هذه الأقوال بشكلٍ يوهم بأنه فعلاً أوَّل من كتب الحديث ودوَّنه ابن شهاب الزهري، وأوَّل من صنَّفه في الكتب أتى بعده.

وغلبت هذه الفكرة على أصحاب الكتب الجامعة: كأبي طالب المكي، والامام الذهبي، والحافظ ابن حجر، والمقرئزي، وصاحب "أبجد العلوم" وغيرهم فكانوا يؤيدونها رغم أنهم كانوا يجدون لها نقيضاً، وذلك أنهم يذكرون أن مَنْ بعد الصحابة والتابعين كانوا يروون العلم من صحفٍ صحيحةٍ غير مرتبة كتبت في عصر الصحابة والتابعين.

إذن حصل هناك تدوينٌ قبل عصر الإمام الزهري الذي يُعدُّ من طبقة صغار التابعين.

وقد حاول الخطيب أن يثبت أن تقييد العلم كان موجوداً في حياته (ﷺ) وفي عصر الصحابة والتابعين كذلك، فقاده ذلك إلى البحث في تاريخ تقييد العلم، فجمع الأحاديث والأخبار التي لها صلة بنشأة تقييد العلم، وهي أكثر مما جمعه سلفه، ووجدها تنتظم في حلقتين مختلفتين متضادتين، فبعضها يشير إلى جواز كتابة الحديث والإقبال عليه، والآخر يظهر خلاف ذلك، وهذا ما قد كان وجده ممن تقدم عليه، غير أنه ألقى شيئاً جديداً فيها، وهو أن بعضها يتضمن الإشارة إلى سبب كراهة الكتابة، فبدا له أن يفرد هذه النصوص بباب خاص علّها تنطق من نفسها عما يزيل الخلاف ويرفع التناقض.

ولكن هذه الروايات كلها على اختلاف طرقها لم يصح منها شيء سوى حديث أبي سعيد الخدري: "لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه" الحديث الذي أخرجه مسلم مرفوعاً⁽²⁷⁾، وقد أعلّاه أمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله البخاري وغيره بالوقف على أبي سعيد.⁽²⁸⁾

أسباب عدم تدوين الحديث بالطريقة التي كتب فيها القرآن.

فهم المخالفين لأحاديث النهي والإباحة:

(27) صحيح مسلم، الإمام مسلم، باب كتابة العلم، رقم الحديث (3004): 4 / 2298.

(28) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 30.

يبدو أن إيقاع الإشكال في كتابة الحديث والنهي والإباحة قديم جداً أثاره المناوئون للسنة حيث نقل ابن قتيبة المتوفى سنة 276هـ - عنهم قولهم: إنها أحاديث متناقضة وفيها اختلاف (29).

وإذا كان قد تقدم بيان الحق في هذه الأحاديث وأنه لا تعارض بينها البتة فإن هذه المسألة قد وافقت هوىً في نفوس بعض الناس ولا سيما في هذا العصر فرأوا أن الثابت في هذا هو نهى النبي (ﷺ) عن الكتابة، وأن الصحيح أن نهيه ناسخ لإذنه لأمرين:

1. استدلال من روى عنهم من الصحابة الامتناع عن الكتابة ومنعها بالنهي عنها وذلك بعد وفاة النبي (ﷺ).

2. عدم تدوين الصحابة الحديث ونشره ولو دونوا ونشروا لتوافر ما دونوه (30).

وهذا قول مردود لا شك في هذا بما يلي:

1. ما تقدم سابقاً من أنه لا معارضة سواء قلنا إن حديث النهي معلّ بالوقف، أو قلنا إنه صحيح، لأن النسخ المطلق لا يصح أن يثبت بين هذه الأحاديث، وأن النهي مخصوص بكتابة شيء آخر مع القرآن في صفحة واحدة، أو أن النهي مخصوص إما عند الخوف من اختلاطه بالقرآن أو لكيلا تتصرف الهمم إلى تحصيل غير القرآن، فعلى الاحتمالين لا يصار إلى النسخ ما دام أنه لم يُذكر تاريخ فيه أولم ينص عليه النبي (ﷺ) أو الصحابة، فحينئذ إما رد أحدهما بحجة، وتقدم قوة قول من أعل الحديث الذي حمل النهي بالوقف، وإما قبولهما فيجمع بينهما بلا تعسف، وقد حصل الجمع والحمد لله.

(29) ينظر: تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة: 1 / 411، 416، 423، 434.

(30) أضواء على السنة النبوية، أبو رية: 1 / 21.

2. سلمنا بأنه يلزم النسخ فنظرة متأملة لأحاديث الباب يتضح بها تأخر الأحاديث التي فيها الإباحة بوجوه عدة:

أ- كتابة عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي (ﷺ) حصلت بعد السنة السابعة للهجرة، إذ إنه أسلم وهاجر حينذاك واستمر على كتابة الحديث.

ب- أبو هريرة (رضي الله عنه) شهد لعبد الله أنه كان يكتب وظاهر الحديث ومفهومه أنه استمر على الكتابة؛ بدليل جزم أبي هريرة بكثرة حديث عبد الله بسبب أنه كان يكتب⁽³¹⁾.

ج- همه (رضي الله عنه) بأن يكتب كتاباً في مرض موته، وقد اختلف في المراد بهذا الكتاب هل هو بيان اسم الخليفة من بعده أو هو كتاب يشمل الشرائع التي لا ينبغي الاختلاف فيها؛ وهو (رضي الله عنه) لا يهم إلا بحق، وعلى أي المعنيين فما يريد كتابته هو من سنته ووقت ذلك كان في أواخر أيامه، فكيف يكون النهي هو المتأخر؟⁽³²⁾.

د- الإجماع من الأمة القطعي بعد عصر الصحابة والتابعين على إباحة الكتابة وهو إجماع ثابت بالتواتر العملي عن كل طوائف الأمة بعد الصدر الأول⁽³³⁾. وهو يدل بصورة قاطعة أن الإذن هو الأخير.

هـ- تقدم أن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما كان عنده صحيفة فيها حديث النبي (ﷺ)، وكذا علي بن أبي طالب ورافع بن خديج رضي الله عنهم وغيرهم كانت عندهم

(31) ينظر: جامع معمر بن راشد، معمر بن راشد، باب كتابة العلم، رقم الحديث (20489): 11 / 259. (صحيح).

(32) الرد على من ينكر حجية السنة، أبو الكمال المصري: 1 / 463.

(33) الرد على من ينكر حجية السنة، أبو الكمال المصري: 1 / 463.

كتب، فلو كان النهي متأخراً لبادروا إلى محو ما في هذه الصحف امتثالاً لأمره (ﷺ) (34).

وبهذا يتبين وَهْي هذا القول، وأما ما استدل به على أن النهي هو المتأخر:

1- استدلال من روى عنهم من الصحابة الامتناع عن الكتابة ومنعها بالنهي عنها وذلك بعد وفاة النبي (ﷺ).

فسأورد على سبيل الإيجاز ما ورد عنهم ثم بيانه بياناً شافياً إن شاء الله بما يرد كلام هؤلاء.

أولاً عن أبي بكر (رضي الله عنه):

أنه جمع الحديث عن الرسول (ﷺ) فكانت خمسمائة حديث، فبات ليلة يتقلب كثيراً، قالت عائشة رضي الله عنها "فغمني"، فقلت: "تتقلب لشكوى أو لشيء بلغك؟" فلما أصبح، قال: "أي بنيه هلمي الأحاديث التي عندك" فجئته بها، فدعا بنار فأحرقها، ثم قال "خشيت أن أموت وهي عندك فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت به ولم يكن كما حدثني، فأكون قد تقلدت ذلك".

وزاد في رواية "فأكون قد تقلدت ذلك، ويكون قد بقي حديث لم أجده، فيقال: لو كان قاله رسول الله (ﷺ) ما خفي على أبي بكر إني حدثكم الحديث ولا أدري لعلي لم أتتبعه حرفاً حرفاً".

أخرجه الحاكم كما في كنز العمال (285/10) عن موسى بن حماد والغلابي والزيادة له. كلاهما عن المفضل بن غسان الغلابي عن علي بن صالح عن موسى بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عن إبراهيم ابن عمرو بن

(34) ينظر: دفاع عن السنة، أبو شهبه: 1 / 229.

عبيد الله التيمي . وفي رواية الغلابي . عمر حدثني القاسم بن محمد عن عائشة .
وفي رواية الغلابي القاسم أو ابنه عبد الرحمن .

وهذا إسناد قال فيه الذهبي في التذكرة 5/1: لا يصح .

وقال ابن كثير كما في الكنز: غريب من هذا الوجه جداً وعلي بن صالح لا يعرف .
قلت: على بن صالح هذا شبه المجهول ذكره الخطيب في المتفق (1652/3) وقال:
مديني أحسبه زبيرياً . أ . هـ .

ولو صح الخبر لم يكن فيه حجة على ما قال لأنه لو كان آخر الأمرين النهي عن
الكتابة ما كتب أصلاً⁽³⁵⁾ .

وفعل أبي بكر (ﷺ) على خلاف ما زعمه هؤلاء فقد كتب كتاباً لأنس (ﷺ) وكان
عامله على البحرين، بين فيه فرائض الصدقة وعليه ختم النبي (ﷺ)⁽³⁶⁾ .

ثانياً عن عمر (ﷺ):

أراد أن يكتب السنن فاستفتى الصحابة في ذلك فأشاروا عليه بأن يكتبها، فطفق
يستخير الله فيها شهراً، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له، فقال: "إني كنت أريد أن
أكتب السنن، وإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً، فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله،
وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء"⁽³⁷⁾ .

والخطيب في تقييد العلم عن الثوري كلاهما عن معمر عن الزهري عن عروة به،
لكن عروة لم يسمع من عمر رضي الله عنهم كما في جامع التحصيل (236/1)،

(35) كتابة الحديث بين النهي والإذن، أحمد بن محمد: 1 / 67 .

(36) صحيح البخاري، الإمام البخاري، باب زكاة الغنم، رقم الحديث (1368): 2 / 527 .

(37) جامع معمر بن راشد، معمر بن راشد، باب كتابة العلم، رقم الحديث (20484): 11 / 257 . (صحيح) .

وفي سنده اختلاف كما بين الخطيب، ولا حجة في هذا الخبر للمخالف، لأنه لو كان النهي ناسخاً أو معلوماً لما استشار الصحابة ولما أشاروا عليه بها، وإن أعرض عن الكتابة بما ذكر علقته في هذا الخبر، وكذلك . الأخبار الأخرى التي رويت عنه وهي ضعيفة ولو فرض صحتها لحملت على ما علله عمر (رضي الله عنه) إذ وردت فيها هذه العلة وقد ورد عنه ما يدل على كتابته للسنة فقد

كتب مجموعة من الأحاديث وأرسلها إلى بعض عماله منها ما أخرجه مسلم أن عمر كتب إلى عتبة بن فرقد وهو بأذربيجان وفيه: «واياكم والتعم وزي أهل الشرك، ولبوس الحرير، فإن رسول الله (ﷺ) نهى عن لبوس الحرير إلا هكذا... الحديث:» (38).

ثالثاً ابن مسعود (رضي الله عنه):

اشتهر عنه نهيه عن الكتابة لكن من تأمل ما ورد عنه وجده ينهى عن الكتابة عنه، تارة لئلا ينكب الناس على الحديث ويدعون القرآن (39)، أو أن هذه الكتب فيها أذكار مستحدثة وهيئات مبتدعة (40)، أو أن هذه الكتب من كتب أهل الكتاب (41). فلا يصح أن تحمل على النهي عن كتابة الحديث مطلقاً لأنه لم يعلل هذا بنهي النبي (ﷺ) عن الكتابة بل بأمور أبانها لحظة تخلصه من هذه الكتب.

رابعاً أبو موسى الأشعري (رضي الله عنه):

(38) صحيح مسلم، الإمام مسلم، باب تحريم استعمال الذهب، رقم الحديث (2069): 3 / 1642.

(39) كتابة الحديث بين النهي والإذن، أحمد بن محمد: 1 / 69.

(40) السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، عماد الشربيني: 2 / 212.

(41) سنن الدارمي، الدارمي، باب من لم ير كتابة الحديث، رقم الحديث (494): 1 / 424. (صحيح) .

فقد محى كتاباً خطه عنه ابنه أبو بردة بن أبي موسى رضي الله عنهما (42) ولم يعلل هذا بأن النبي (ﷺ) نهى عن الكتابة عنه بل خشي أن يتكل

أبو بردة على الكتاب ويهمل الحفظ وأمره بقوله احفظ كما حفظنا.

خامساً أبو سعيد (رضي الله عنه):

وتقدم بيان مذهبه مفصلاً في المبحث الأول من هذا الفصل.

سادساً ابن عباس رضي الله عنهما:

فقد قال "لا نكتب العلم ولا نُكْتَبُ" (43). وورد في بعض الروايات أنه لما ذكر أن هناك من يكتب عنه قام من مجلسه إنكاراً عليه.

وإذا تأملنا ما ورد عنه من نصوص نجده يعلل ذلك بأن ضلال أهل الكتاب جاء بسبب انكبابهم على كتب غير كتاب الله (44).

ومع هذا فقد كان ابن عباس يكتب ويكتب عنه وهو يرى وأمر بالكتابة عنه (45).

وقد ورد مثل هذا النهي عن جماعة من الصحابة (46)، ومع تأملها وتأمل ما سبق نجدها لا تخرج عن أحد أمرين:

أ - إما أنه لم يصح عنهم، وفعلهم على خلاف ما ورد عنهم.

(42) كتابة الحديث بين النهي والإذن، أحمد بن محمد: 1 / 69.

(43) جامع معمر بن راشد، معمر بن راشد، باب كتابة العلم، رقم الحديث (20489): 11 / 258. (صحيح) .

(44) ينظر: تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 33

(45) دراسات في الحديث النبوي، الأعظمي: 1 / 117.

(46) ينظر: المصدر نفسه: 1 / 95 وما بعدها .

ب- أو صح عنهم ولكنهم لم يعللوا النهي بأن النبي (ﷺ) نهى عن الكتابة عنه، بل بأمر أخرى خارجة عنه. فكيف يقال بعد هذا أن امتناع من امتنع من الصحابة عن الكتابة إنما هو بسبب ما توافر عندهم من نهى النبي (ﷺ).

وأما ما ذكره أن النهي هو آخر الأمرين لأن الصحابة لم يدونوا الحديث ولم ينشروه، وأن لو دونوه لتوافرت الدواعي على نشره.

فهذا قول من لم يمعن النظر في تواريخ الرجال وأحوال الرواة. ولو تأملنا الصحيحين فقط لوجدنا نسخاً كثيرة عن الصحابة اتفقا على إخراجها، أو تفرد أحدهما بها عن الآخر.

المطلب الرابع

الأحاديث الواردة في النهي عن كتابة الحديث النبوي ومناقشتها

أولاً: الأحاديث المرفوعة

وهي مروية عن ثلاثة من الصحابة رضي الله عنهم هم: أبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وزيد بن ثابت أخرج رواياتهم الخطيب البغدادي في كتاب "تقييد العلم" سأذكرها بإيجاز ومن أخرجها من أصحاب الكتب المشهورة وأتبعها بما روي عن الصحابة من الأحاديث الموقوفة في هذا الموضوع.

أولاً: ما رواه أبو سعيد الخدري (رضي الله عنه) في النهي:

أخرج الإمام مسلم، عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال: " لا تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه، وقال: حدثوا عني ولا تكذبوا علي، ومن كذب علي - قال همام: أحسبه قال: متعمداً - فليتبوأ مقعده من النار "(47)، قال الخطيب بعد رواية هذا الحديث: " تفرد همام برواية هذا الحديث عن زيد بن أسلم هكذا مرفوعاً. وقد روي عن سفيان الثوري أيضاً عن زيد، ويقال إن المحفوظ رواية هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري من قوله (غير) مرفوع إلى النبي (ﷺ). وقد نسب ابن حجر هذا القول إلى البخاري فقال: "ومنها من أعلّ حديث أبي سعيد وقال الصواب وقفه على أبي سعيد، قاله البخاري وغيره"(48).

(47) صحيح مسلم، الإمام مسلم، باب التثبت في الحديث، رقم الحديث (3004): 4 / 2298.

(48) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، باب كتابة العلم: 1 / 208.

وأخرج بسنده عن أبي سعيد قال: " استأذنت النبي (ﷺ) أن أكتب الحديث، فأبى أن يأذن لي ".

وفي رواية: " استأذنا النبي (ﷺ) في الكتاب، فأبى أن يأذن لنا " (49) .

ثانياً: ما رواه أبو هريرة (رضي الله عنه) في النهي:

عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: خرج علينا رسول الله (ﷺ) ونحن نكتب الأحاديث فقال: " ما هذا الذي تكتبون؟ " قلنا: أحاديث سمعناها منك، قال: " أكتاباً غير الله تريدون؟ ما أضلَّ الأمم من قبلكم إلا ما اكتبوا من الكتب مع كتاب الله ". قال أبو هريرة: فقلت أنتحدث عنك يا رسول الله؟ قال: "نعم تحدثوا عني ولا حرج، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار".

وفي رواية قلنا: فنتحدث عن بني إسرائيل؟ قال: "حدثوا ولا حرج، فإنكم لم تحدثوا عنهم بشيء إلا وقد كان فيهم أعجب منه ". قال أبو هريرة: "فجمعناها في صعيد واحد فألقيناها في النار".

وفي رواية: " أكتاب مع كتاب الله؟ أمحضوا كتاب الله وأخلصوه " (50).

وفي رواية: بلغ رسول الله (ﷺ) أن ناساً قد كتبوا حديثه، فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: " ما هذه الكتب التي بلغني أنكم قد كتبتم، إنما أنا بشر من كان

(49) سنن الترمذي، الإمام الترمذي، باب كراهية كتابة العلم، رقم الحديث (2665): 4 / 335. (صحيح)

(50) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 34.

عنده منها شيء فليأت به"، فجمعناها فأحرقت. فقلنا: يا رسول الله نتحدث عنك؟ قال: "تحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" (51).

ثالثاً: ما رواه زيد بن ثابت (رضي الله عنه) في النهي:

وأخرج الخطيب من طريق كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث فأمر إنساناً يكتبه، فقال له زيد: "إن رسول الله (ﷺ) أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه" فمحاه.

وفي رواية: "أن النبي (ﷺ) نهى أن يكتب حديثه" (52).

ثانياً: الأحاديث الموقوفة عن الصحابة - رضي الله عنهم - في النهي عن كتابة الحديث.

وهي مروية عن سبعة من الصحابة (رضي الله عنهم) وسوف نتناول لكل واحد منهم رواية أو أكثر بحيث تشتمل الرواية عنه على معظم المقاصد والأحكام التي أراد هؤلاء الصحابة (رضي الله عنهم) إبلاغها لمن بعدهم، بخاصة أنه وردت عن بعضهم روايات مقرونة بالعلة التي ورد لأجلها النهي عن كتابة الحديث، وهي التي سوف تدعم البحث وتثريه أثناء التوفيق بين أدلة النهي وأدلة الإذن.

وهؤلاء الصحابة هم كل من: أبو سعيد الخدري، وعبد الله بن مسعود، وأبو موسى الأشعري، وأبو هريرة، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، والذين ذكرت رواياتهم علة النهي هم: عمر بن الخطاب، وأبو موسى الأشعري، وابن مسعود.

أولاً: الرواية عن أبي سعيد الخدري:

(51) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 35 .

(52) مسند احمد، الإمام أحمد، مسند أبي ذر الغفاري، رقم الحديث (21619): 5 / 182 . (ضعيف) .

روى الخطيب من طريق أبي نضرة قال: قلنا لأبي سعيد " لو كتبتم لنا فإننا لا نحفظ"، قال: " لا نُكتبكم ولا نجعلها مصاحف؛ كان رسول الله (ﷺ) يحدثنا فنحفظ، فاحفظوا عنا كما كنا نحفظ عن نبيكم"(53).

وفي رواية: وكان أبو سعيد يقول: " تريدون أن تجعلوها مصاحف، فإن نبيكم (ﷺ) كان يحدثنا، فاحفظوا منا كما حفظنا"(54).

وفي رواية: "قال ألتخذونه قرآناً، اسمعوا كما كنا نسمع".

وفي رواية قال: " قلنا لأبي سعيد إنا اكتتبنا حديثاً من حديث رسول الله (ﷺ) " قال: " امحه ".

وفي رواية: قلت لأبي سعيد: " إنك تحدثنا بأحاديث معجبة، وإننا نخاف أن تزيد أو تنقص، فلو أنا كتبنا "، قال: " لن نكتبكم، ولن نجعله قرآناً، ولكن احفظوا عنا كما حفظنا "(55).

ثانياً: الرواية عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه):

وأخرج الخطيب من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قال: كنا نسمع الشيء فنكتبه، ففطن لنا عبد الله، فدعا أم ولده، ودعا بالكتاب وبإجانة(56) من ماء فغسله "(57).

(53) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، الرواية عن أبي سعيد الخدري: 1 / 36.

(54) المصدر نفسه: 1 / 38.

(55) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، رواية عن أبي سعيد الخدري: 1 / 38.

(56) إِجَانَةٌ يُغْسَلُ فِيهَا الثَّيَابُ، عَنْ الْفَرَاءِ: يُقَالُ: إِجَانَةٌ وَإِنْجَانُهُ وَالْجَانَةُ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَأَفْصَحُهَا إِجَانَةٌ . ينظر:

تهذيب اللغة، الأزهري، باب الجيم والنون: 11 / 138.

(57) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، رواية عن عبد الله بن مسعود: 1 / 39.

وفي رواية من طريق مسروق قال: حَدَّثَ ابن مسعود بحديث فقال ابنه: " ليس كما حدثت " قال: " وما علمك؟ " قال: " كتبتك "، قال: " فهل الصحيفة "، فجاء بها فمحاها(58).

ثالثاً: الرواية عن أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه):

وروى الخطيب من طريق أبي بردة قال: كتبت عن أبي كتباً كثيرة فمحاها وقال: " خذ عنا كما أخذنا " (59).

رابعاً: الرواية عن أبي هريرة (رضي الله عنه):

وروى الخطيب بإسناده إلى سعيد بن أبي الحسن قال: لم يكن من أصحاب النبي (ﷺ) أكثر من أبي هريرة حديثاً عن رسول الله (ﷺ)، وإن مروان زمن هو على المدينة، أراد أن يكتب حديثه، فأبى وقال: " ارووا كما رويانا " فلما أبى عليه، تغفله فأقعد له كاتباً لَقِناً ثَقِفاً، ودعاه، فجعل أبو هريرة يحدثه، ويكتب الكاتب، حتى استفرغ حديثه أجمع، قال ثم قال مروان: " تعلم أنا قد كتبنا حديثك أجمع؟ " قال: " وقد فعلتم؟ " قال: نعم قال: " فاقراؤه عليّ إذاً " قال فقرأوه عليه، فقال أبو هريرة: " أما إنكم قد حفظتم، وإن تطعني تمحه " قال فمحاها(60). وفي رواية عن أبي كثير قال سمعت أبا هريرة يقول: " لا نكتب ولا نُكتب " (61).

خامساً: الرواية عن عبد الله بن عباس (رضي الله عنه):

(58) المصدر نفسه: 1 / 39.

(59) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، الرواية عن أبي موسى الأشعري: 1 / 39.

(60) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، الرواية عن أبي هريرة: 1 / 41.

(61) المصدر نفسه: 1 / 42.

عن طاووس قال: إن كان الرجل يكتب إلى ابن عباس يسأله عن الأمر، فيقول للرجل الذي جاء: " أخبر صاحبك أن الأمر كذا وكذا، فإنّا لا نكتب في الصحف إلا الرسائل والقرآن "(62).

وعن سعيد بن جبیر: أن ابن عباس رضي الله عنهما كان ينهى عن كتاب العلم، وأنه قال: " إنما أضل من قبلكم الكتب " (63).

سادساً: الرواية عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

عن سعيد بن جبیر قال: " كنا إذا اختلفنا في الشيء كتبته حتى ألقى به ابن عمر، ولو يعلم بالصحيفة معي، لكان الفيصل بيني وبينه " (64).

العلة في كراهة كتابة الحديث

1 - الرواية عن عمر بن الخطاب:

أراد أن يكتب السنن فاستشار في ذلك أصحاب رسول الله (ﷺ) فأشاروا عليه أن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً ثم أصبح وقد عزم الله له، فقال: "إني كنت أردت أن أكتب السنن وإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً، فأكبوا عليها، وتركوا كتاب الله تعالى، وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبداً"(65).

2 - الرواية عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه):

(62) المصدر نفسه .

(63) المصدر نفسه: 1 / 43.

(64) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، الرواية عن عبدالله بن عمر: 1 / 44.

(65) جامع بيان العلم، ابن عبد البر، باب ذكر كراهية كتابة العلم، رقم الحديث (343): 1 / 274.

قال: " إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ هَذَا وَآشْبَاهُ هَذَا، إِنَّهُمْ كَتَبُوهَا فَاسْتَلَذَّتْهَا أَلْسِنَتُهُمْ وَأُشْرِبَتْهَا قُلُوبُهُمْ " (66)

وقال: " إنما هذه القلوب أوعية فأشغلوها بالقرآن ولا تشغلوها بغيره " (67).

3 - الرواية عن أبي موسى (رضي الله عنه):

قال: " إن بني إسرائيل كتبوا كتاباً واتبعوه، وتركوا التوراة " (68).

(66) سنن الدارمي، الدارمي، باب من لم ير كتابة الحديث، رقم الحديث (488): 2 / 31.

(67) جامع بيان العلم، ابن عبد البر، باب ذكر كراهية كتابة العلم، رقم الحديث (358): 1 / 283.

(68) سنن الدارمي، الدارمي، باب من لم ير كتابة الحديث، رقم الحديث (489): 2 / 32.

المطلب الخامس

الأحاديث الواردة في الإذن في الكتابة

وهي واردة عن تسعة من الصحابة رضي الله عنهم، منها ما هو مرفوع إلى رسول الله (ﷺ)، ومنها ما هو موقوف على الصحابة رضي الله عنهم، وبعض من هؤلاء الصحابة قد روى الأحاديث في النهي عن الكتابة، وهم أبو سعيد الخدري، وعمر بن الخطاب، وأبو هريرة، وابن عباس رضي الله عنهم.

منهم من روى رغبة رسول الله (ﷺ) في الكتابة، وهو في مرض وفاته (ﷺ) وهو ابن عباس، ومنهم من روى أمره بالكتابة لأحد الصحابة وهو أبو هريرة، ومنهم من روى إذنه وهو بالكتابة لمن استأذنه في ذلك، وهو عبد الله بن عمرو بن العاص، ومنهم من روى إذناً عاماً بالكتابة، وهو رافع بن خديج.

كما أن هذه الروايات بينت من كتب من الصحابة، وهم أبو بكر، وعلي، وابن عباس، وأنس، وأبو سعيد الخدري، ومن استحسنت الكتابة وهو أبو أمامة، ومن أمر بها وهما عمر بن الخطاب، وأنس، ومن شجع عليها، وهو علي رضوان الله عليهم أجمعين، فإلى هذه الروايات:

1 - الرواية عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما اشتد بالنبي (ﷺ) وجعه قال: "ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده". قال عمر: إن النبي (ﷺ) غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا، وكثر اللغط،

قال: " قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع"، فخرج ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله (ﷺ) وبين كتابه" (69).

وأخرج الخطيب من طريق عبيد الله بن أبي رافع قال: كان ابن عباس يأتي أبا رافع فيقول: ما صنع رسول الله (ﷺ) يوم كذا؟ ما صنع رسول الله (ﷺ) يوم كذا؟ ومع ابن عباس ألواح يكتب فيها (70).

2 - الرواية عن أبي هريرة (رضي الله عنه):

أخرج البخاري عن أبي هريرة قال: "ما من أصحاب النبي (ﷺ) أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب".

وفي رواية " ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله (ﷺ) مني، إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب بيده فاستأذن رسول الله في أن يكتب ما سمع منه، فأذن له، فكان يكتب بيده ويعي بقلبه، وإنما كنت أعي بقلبي" (71).

وأخرج الترمذي عن أبي هريرة قال: كان رجل من الأنصار يجلس إلى النبي (ﷺ) فيسمع من النبي الحديث فيعجبه ولا يحفظه، فشكا ذلك إلى النبي (ﷺ) فقال: يا رسول الله إني أسمع منك الحديث فيعجبني ولا أحفظه، فقال (ﷺ): "استعن بيمينك" وأوماً بيده للخط (72).

(69) صحيح البخاري، الإمام البخاري، باب كتابة العلم، رقم الحديث (114): 1 / 54.

(70) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، باب ذكر الرواية عن عبد الله بن عباس: 1 / 91.

(71) صحيح البخاري، الإمام البخاري، باب كتابة العلم، رقم الحديث (113): 1 / 34.

(72) سنن الترمذي، الإمام الترمذي، باب كتابة العلم، رقم الحديث (2666): 4 / 336.

وروى أبو داود في سننه عن أبي هريرة قال: لما فتحت مكة قام النبي (ﷺ) فذكر الخطبة - خطبة النبي (ﷺ) - قال: فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال: يا رسول الله اكتبوا لي، فقال: "اكتبوا لأبي شاه" (73).

3 - الرواية عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما:

وأخرج أبو داود في سننه عن عبد الله بن عمرو قال: "كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله (ﷺ) أريد حفظه، فنَهَتْنِي قريش وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه ورسول الله (ﷺ) بشر يتكلم في الغضب والرضا؟ فأمسكت عن الكتابة، فذكرت ذلك لرسول الله (ﷺ) فأومأ بإصبعه إلى فيه فقال: "اكتب فو الذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق" (74).

وعن عبد الله بن عمرو قال: "هذه الصادقة، هذه ما سمعت من رسول الله (ﷺ) ليس بيني وبينه أحد، إذا سلمت لي هذه وكتاب الله تبارك وتعالى فما أبالي ما كانت عليه الدنيا" (75).

وعنه قال: "قلت: يا رسول الله أقيد العلم؟ قال: "نعم" (76).

4 - الرواية عن أنس بن مالك (رضي الله عنه):

وعن هبيرة بن عبد الرحمن قال: "كانوا إذا كثروا على أنس بن مالك في الحديث أتاهم بمجالٍ فقال: "هذه كتبتها ثم قرأتها على رسول الله (ﷺ)" وقال أنس: "كنا لا نعد علم من لم يكتب علمه علماً" (77).

(73) سنن أبي داود، أبو داود، باب كتابة العلم، رقم الحديث (3649): 3 / 319.

(74) سنن أبي داود، أبو داود، باب كتابة العلم، رقم الحديث (3646): 3 / 318.

(75) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، ذكر صحيفة عبدالله بن عمرو: 1 / 84.

(76) المصدر نفسه: 1 / 69.

وعن ثمامة قال: " حدثني أنس أن أبا بكر كتب له فرائض الصدقة الذي سنَّه رسول الله (ﷺ) " (78).

وكان يقول لبنيه: " قيدوا العلم بالكتاب " (79).

5 - الرواية عن أبي أمامة (رضي الله عنه):

وعن الحسن بن جابر أنه سأل أبا أمامة عن كتابة العلم فقال: " لا بأس بذلك " (80).

6 - الرواية عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه):

وعن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري قال: " ما كنا نكتب غير القرآن والتشهد " (81).

8 - الرواية عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه):

أخرج البخاري عن أبي جحيفة قال قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا إلا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة، قال فقلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: " العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر " (82).

(77) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، باب الرواية عن أنس بن مالك: 1 / 96.

(78) المصدر نفسه: 1 / 87.

(79) المصدر نفسه: 1 / 96.

(80) سنن الدارمي، الدارمي، باب من رخص في كتابة العلم، رقم الحديث (502): 2 / 46.

(81) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، ذكر الرواية عن أبي سعيد الخدري: 1 / 93.

(82) صحيح البخاري، الإمام البخاري، باب كتابة العلم، رقم الحديث (111): 1 / 33.

وعن طارق قال: رأيت علياً على المنبر وهو يقول: " ما عندنا كتاب نقرؤه عليكم إلا كتاب الله عز وجل وهذه الصحيفة، وصحيفة معلقة في سيف عليه حلقة من حديد وبكراته من حديد، فيها فرائض الصدقة قد أخذها من رسول الله (ﷺ) " (83).

وعن المنذر بن ثعلبة عن علي (عليه السلام) قال: "من يشتري مني علماً بدرهم؟ قال أبو خيثمة: "يقول يشتري صحيفة بدرهم يكتب فيها العلم" (84).

9- الرواية عن رافع بن خديج (رضي الله عنه):

عن رافع بن خديج عن رافع (رضي الله عنه) قال: قلنا يا رسول الله إنا نسمع منك أشياء أفنكتبها قال: " اكتبوا ولا حرج " (85).

(83) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، ذكر الرواية عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: 1 / 89.

(84) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، ذكر الرواية عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: 1 / 90.

(85) المصدر نفسه: 1 / 72.

المبحث الثاني : أحاديث النهي والإذن.

المطلب الأول

التوفيق بين أحاديث النهي والإذن

التوفيق بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن

نستطيع أن نقول إننا أمام منهجين للتوفيق بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن وهما:

1- منهج التعليل.

2 - ومنهج دفع التعارض.

المطلب الأول: منهج التعليل

وهو القول بأن أحاديث النهي عن كتابة الحديث النبوي كانت لعل، ومن المعلوم قطعاً أن الأحكام تدور مع العلل وجوداً وعدماً، فمتى وجدت العلة وجد الحكم، ومتى انعدمت العلة انعدم الحكم.

والذي يدقق النظر في أحاديث النهي يجدها أشارت إلى التعليل، كما في رواية أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: خرج علينا رسول الله (ﷺ) ونحن نكتب الأحاديث فقال "ما هذا الذي تكتبون؟" قلنا: أحاديث سمعناها منك، قال: "أكتب غير الله تريدون؟ ما أضل الأمم من قبلكم إلا أنهم اكتبوا من الكتب مع كتاب الله". قال أبو هريرة: فقلت: أنتحدث عنك يا رسول الله؟ قال: "نعم، تحدثوا ولا حرج، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" (86).

واستنبط العلماء عللاً أخرى عبروا عنها في كتبهم بما يلي:

(86) تقييد العلم، الخطيب البغدادي، ذكر الرواية عن أبي هريرة: 1 / 33.

قال الخطابي: " .. وقد قيل: إنه إنما نهى أن يكتب الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لئلا يختلط به ويشتبه على القارئ " (87).

وذكر الصنعاني: أن النهي عن الكتابة إنما كان في أول الأمر " بسبب أنه لم يكن قد اشتد إلف الناس بالقرآن ولم يذكر حفاظه والمتقنون له، فلما ألفتهم الناس وعرفوا أساليبه وكمال بلاغته... فلم يخش اختلاطه بعد ذلك " (88).

وقال ابن عبد البر: " من كره كتابة العلم إنما كرهها لوجهين: أحدهما ألا يتخذ مع القرآن كتابا يضاهي به، ولئلا يتكل الكاتب على ما كتبه فلا يحفظ، فيقلّ الحفظ " (89).

وذكر الخطيب البغدادي: "... لئلا يضاهي بكتاب الله غيره أو يشتغل عن القرآن بسواه " (90).

وقال ابن الصلاح: " .. ولعله أذن في الكتابة لمن خشي عليه النسيان، ونهى عن الكتابة عنه من وثق بحفظه مخافة الإتكال عن الكتاب " (91).

ومن خلال أقوال العلماء هذه نستطيع أن نجمل العلل التي من أجلها نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن كتابة الأحاديث فيما يلي:

أولاً: خوف انكباب الناس على كتابة غير القرآن:

فالغرض من منع كتابة الأحاديث هو الحفاظ على الاهتمام بالنشاط من جانب الذين هداهم الله إلى القرآن، فالقرآن لا يزال في مرحلة الوحي ولم يجمع بعد، فكان ينبغي

(87) معالم السنن، الخطابي، باب كتابة العلم: 4 / 184.

(88) توضيح الأفكار، الصنعاني: 2 / 366.

(89) جامع بيان العلم، ابن عبد البر، باب ذكر كراهية كتابة العلم: 1 / 292.

(90) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 57.

(91) مقدمة ابن الصلاح، ابن الصلاح، باب كتابة الحديث: 1 / 182.

أن يُعطى مزيداً من الاهتمام عن أحاديث الرسول (ﷺ)، فخوفاً من احتمال أن يصرف اهتمام المسلمين عن المصدر الأول للتشريع منع الرسول (ﷺ) كتابة الأحاديث.

يؤيد ذلك التعليل: أننا إذا تأملنا أقوال الصحابة الذين امتنعوا عن الكتابة وحظروها نجدهم يصرحون بذلك، فهذا أبو نضرة يقول: قلنا لأبي سعيد: لو كتبتم لنا فإننا لا نحفظ قال: "لا نكتب ولا نجعلها مصاحف، كان رسول الله (ﷺ) يحدثنا فنحفظ، فاحفظوا عنا كما كنا نحفظ عن نبيكم" (92).

حيث فسر رواة الحديث (النهي عن الكتابة) بخشية أن يجعل الحديث موضع القرآن، وراوي الحديث أعلم بما روى كما يقرر العلماء (93).

وأيضاً عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن فاستشار في ذلك أصحاب الرسول (ﷺ)، فأشاروا عليه أن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له فقال: "إني كنت أردت أن أكتب السنن وإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها، وتركوا كتاب الله، وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبداً" (94).

وقد أعلن عمر هذا على ملأ من الصحابة رضوان الله عليهم، وأقروه، مما يدل على استقرار أمر هذه العلة في نفوسهم.

ثانياً: الخوف من مضاهاة الحديث للقرآن الكريم:

(92) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 57.

(93) منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر: 1 / 43.

(94) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 49.

فالنهي عن كتابة السنة حتى لا تكون مثل القرآن، فالقرآن مكتوب متداول بين الصحابة متعبد بتلاوته وقراءته، فخشي أن يكتب الحديث فيكون مصحفاً يقرأ ويتلى كما يقرأ القرآن الكريم، يؤيد ذلك التعليل: ما ذكر عن الصحابة عموماً أنهم كانوا يرون أن بني إسرائيل إنما ضلوا بكتب ورثوها، ولذلك قال الخطيب البغدادي: " فقد ثبت أن كراهة الكتاب من الصدر الأول إنما هي لئلا يُضاهى بكتاب الله تعالى غيره، أو يشتغل عن القرآن بسواه " (95).

المحافظة على النص القرآني خشية اختلاطه بالسنة:

إن من أسباب النهي عن كتابة الحديث النبوي: خوف اختلاط بعض أقوال النبي (ﷺ) بالقرآن سهواً من غير عمد (96)، ويؤيد ذلك التعليل ما ذكره البغدادي بقوله: ".. ونهى عن كتب العلم في صدر الإسلام وجدته لقلة الفقهاء في ذلك الوقت، والمميزين الوحي وغيره، لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين، ولا جالسوا العلماء العارفين، فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن، ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن" (97).

الحفاظ على ملكة الحفظ عند المسلمين:

قال ابن حجر: "النهي في حق مَنْ خشي الاتكال على الكتابة دون الحفظ، والإذن لمن أمن عليه ذلك" (98).

فالنهي عن كتابة الأحاديث، كان للحفاظ على ملكة الحفظ عند المسلمين؛ إذ الاتكال على الكتابة يضعفها؛ ولذلك كانوا يحتفظون بمعلوماتهم في خزائن القلوب الآمنة (99)،

(95) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 57.

(96) كتابة الحديث النبوي في عهد النبي (ﷺ)، حسناء بنت بكري: 1 / 32.

(97) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 57.

(98) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي: 3 / 39.

والمعرفة عندهم ليست ما تحتويه الكتب، ولكن ما وقر في الصدر، فكانوا يرون أن المعلومات التي تُدَوَّن تكون عرضة للنسيان والضياع، وقد منحهم الله ذاكرة حافظة قوية صقلتها كثرة محفوظاتهم واعتمادهم عليها في كل ما يودون الاحتفاظ به، يقول الخطيب: "ونهي عن الاتكال على الكتاب؛ لأن ذلك يؤدي إلى اضطراب الحفظ حتى يكاد يبطل، وإذا عدم الكتاب قوي لذلك الحفظ الذي يصحب الإنسان في كل مكان" (100).

يؤيد ذلك التعليل أن بعض الصحابة كانوا يكتبون ثم يمحوون ما كتبوا (2)، ولولم يكن النهي عن الكتابة مستقراً عندهم لما كتبوا ابتداءً.

الحرص في الكتابة:

لقد اهتم الصحابة بكتابة القرآن الكريم، وكانت الوسائل الكتابية بدائية وغير ميسرة منها: رقائق الحجارة والعظام وسعف النخل وجلود الحيوانات، وكانت الأحاديث النبوية أكثر من أن يحصوها؛ وذلك أن النبي (ﷺ) آتاه الله العلم والحكمة والنبوة فكان له في كل حادثة قول، وفي كل مسألة جواب، وفي كثير من الوحي تفسير وبيان، استمر ذلك النور النبوي ثلاثاً وعشرين سنة بين أظهر الصحابة رضوان الله عليهم. فأنى لهم الوسائل الكتابية، ومن أين لهم الوقت الكافي لتدوين حديثه كله تدويناً كاملاً، وليسوا مضطرين أن يعتمدوا على الكتابة، وقد منحهم الله سبحانه وتعالى حافظة في صدورهم تعوض لهم ما فاتهم من الكتابة تدويناً وتقييداً؟ ولم يرد

(99) كتابة الحديث النبوي في عهد النبي (ﷺ)، حسناء بنت بكري: 1 / 32.

(100) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 58.

النبي (ﷺ) أن يشق عليهم فيأمرهم بكتابة السنة، وإنما اكتفى بكتابة القرآن الكريم (101).

منهج دفع التعارض بين أحاديث النهي والإذن

اختلف العلماء ولا سيما الأصوليين في دفع التعارض بين الأدلة الشرعية، فذهب الجمهور إلى أن منهج دفع التعارض هو النسخ أولاً، وذلك بأن يُعلم تاريخ ورود كل من الدليلين المتعارضين فيكون المتأخر ناسخاً للمتقدم (102). فإن عجزنا عن معرفة تاريخ ورود الدليلين المتعارضين لجأنا إلى الجمع، وذلك بالتأليف بينهما وإزالة الاختلاف، فإن عَجَزْنَا عن الجمع بين المتعارضين لجأنا إلى الترجيح؛ وذلك بتقوية أحد الدليلين المتعارضين بناء على قواعد الترجيح المعمول بها عند المحدثين والأصوليين.

وذهب الحنفية إلى أن منهج دفع التعارض بين الدليلين المتعارضين يكون بالجمع أولاً ثم بالنسخ ثانياً، ثم بالترجيح ثالثاً (103).

والخلاف بين الجمهور والحنفية في تقديم الجمع على النسخ.

وتجدر الإشارة إلى أنه ليس ثمة تعارض حقيقي في الواقع ونفس الأمر بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن، وإنما التعارض في الذهن فقط بحسب ما يبدو لذهن المجتهد لسبب من الأسباب التي تجعل الأدلة متعارضة في نظره.

(101) كتابة الحديث النبوي في عهد النبي (ﷺ)، حسناء بنت بكري: 1 / 33.

(102) ينظر: كتاب التلخيص في أصول الفقه، أبو المعالي الجويني، تحقيق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت .

(103) الأحكام، الأمدي: 3 / 182.

وأود أن أنه إلى أنني سأسير وفق منهج الجمهور في دفع التعارض بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن.

أولاً: النسخ

والنسخ في اللغة هو الإزالة والنقل. يقال: نسخت الشمس الظل أي: أزالته ويقال: نسخت الكتاب أي نقلته⁽¹⁰⁴⁾.

وفي الاصطلاح: اختلف العلماء في تعريف النسخ بين كونه رفعاً للحكم أو بياناً له. وأشهر ما قيل في تعريف النسخ هو: "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متراخ عنه"⁽¹⁰⁵⁾.

ومن خلال تعريف النسخ نستطيع أن نقول:

لا بد أن نعرف تاريخ ورود النهي عن الكتابة وتاريخ ورود الإذن بالكتابة حتى يمكننا القول بأن المتأخر ناسخ للمتقدم.

ويرى بعض العلماء أن أحاديث النهي منسوخة؛ لأنها متقدمة وأحاديث الإذن ناسخة لأنها متأخرة فهو من باب نسخ السنة بالسنة. ومال إلى هذا الرأي كثير من العلماء كابن قتيبة⁽¹⁰⁶⁾، وابن حجر⁽¹⁰⁷⁾، والنووي⁽¹⁰⁸⁾، وغيرهم، والقول بالنسخ لا بد أن يستند إلى دليل محقق.

واستدل العلماء على كون النهي المتقدم هو المنسوخ بما يلي:

(104) ينظر: مختار الصحاح، الرازي، باب ن س خ: 1 / 309.

(105) نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، الأسنوي: 1 / 236.

(106) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة: 1 / 193.

(107) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: 1 / 208.

(108) المنهاج، النووي: 18 / 130.

أن الإذن بالكتابة متأخر عن النهي عنها؛ فإن النبي (ﷺ)

قال في غزوة الفتح: "اكتبوا لأبي شاه"⁽¹⁰⁹⁾. يعني خطبته التي سأل أبو شاه كتابتها.

وأذن لعبد الله بن عمرو في الكتابة وحديثه متأخر عن النهي؛ لأنه لم يزل يكتب ومات وعنده كتابته وهي الصحيفة التي كان يسميها الصادقة.

ولو كان النهي عن الكتابة متأخراً لمحاها عبد الله.

واستدل على ذلك بدليلين:

الأول: استدلال مَنْ رُوي عنهم من الصحابة الامتناع عن الكتابة ومنعها بالنهي عنها وذلك بعد وفاة الرسول (ﷺ):

ورد على ذلك بما يلي: " لم يثبت استدلال أحد منهم بنهي النبي (ﷺ) فالمرؤى عن زيد بن ثابت متفق على ضعفه.

وعن أبي سعيد روايتان: إحداهما فيها الرفع إلى النبي (ﷺ) ولم يذكر فيها امتناع أبي سعيد، ولم نقل في هذا إنه منسوخ، إنما قلنا إنه إما خطأ والصواب عن أبي سعيد من قوله موقوفاً عليه، كما قال البخاري وغيره، وإما محمول على أمر خاص.

والرواية الثانية عن أبي نضرة عن أبي سعيد في امتناعه هو، وليس فيها أن النبي (ﷺ) نهى، وقد بقيت صحيفة عليّ عنده إلى زمن خلافته، وكذلك بقيت صحيفة عبد الله بن عمرو عنده، ثم عند أولاده.

فلو كان هناك نسخ لكان بقاء الصحيفتين دليلاً واضحاً على أن الإذن هو المتأخر.

(109) سنن الترمذي، الإمام الترمذي، باب ما جاء في الرخصة بالكتابة، رقم الحديث (2667): 5 / 39. صحيح.

وأن عمر (رضي الله عنه) عزم على الكتابة وأشار عليه الصحابة بها ثم تركها لمعنى آخر ولم يذكروا نهيا كان من النبي (ﷺ) وذلك صريح فيما قلنا⁽¹¹⁰⁾ .

فلا يمكن القول بأن حديث أبي سعيد هو المتأخر فيكون ناسخا لها؛ لأن الكتاب الذي كان النبي (ﷺ) يريد أن يكتبه إنما كان في مرض موته (ﷺ)⁽¹¹¹⁾ ولا يعقل أن حديث أبي سعيد كان بعد ذلك.

ويلق الدكتور الأعظمي على رأي رشيد رضا هذا بقوله: "... وفي الواقع هذا الرأي هو وليد نظرتة إلى السنة؛ لأنه في رأيه لم يرد النبي (ﷺ) أن تكون أحاديثه دينا عاما كالقرآن " ⁽¹¹²⁾.

ثانياً: عدم تدوين الصحابة الحديث ونشره، ولو دونوا ونشروا لتواتر ما دونوا:

رَدَّ على ذلك بما يلي: " أما نشر الحديث فقد نشروا والحمد لله وبذلك بلغنا. وأما التدوين فيُعنى به الجمع في كتاب كما جمعوا القرآن، وأن الله سبحانه وتعالى تكفل بحفظ القرآن وبيانه وهو السنة. وما تكفل بحفظه لابد أن يحفظ.

وقد علمنا من دين الله أنَّ على عباده مع إيمانهم بحفظ ما تكفل حفظه أن يعملوا ما من شأنه في العادة حفظ ذلك الشيء، وأنه لا تنافي بين الأمرين⁽¹¹³⁾.

وبعد رَدَّ دليلي القائل بأن النهي هو المتأخر فهو الناسخ، والإذن بالكتابة هو المتقدم فهو المنسوخ، وأحاديث الإذن هي الناسخة، فأخر الأمرين من رسول الله (ﷺ) هو الإذن بكتابة الحديث، ويؤيد ذلك ما يلي:

(110) الأنوار الكاشفة، المعلمي، باب كيف كتب القرآن: 1 / 44.

(111) صحيح البخاري، البخاري، باب مرض النبي (ﷺ)، رقم الحديث (4169): 4 / 1612.

(112) دراسات في الحديث النبوي، الأعظمي: 1 / 79.

(113) الأنوار الكاشفة، المعلمي: 1 / 44.

1- ما روي عن ابن عباس أنه قال: لما اشتد بالنبي (ﷺ) وجعه قال: " انتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده" (114).

فقد همَّ النبي (ﷺ) أن يكتب لأصحابه كتابا حتى لا يختلفوا من بعده، والنبي (ﷺ) لا يهم إلا بحق. فهذا منه (ﷺ) نسخ للنهي السابق في حديث أبي سعيد.

2- رُوي من طرق مختلفة أن أبا هريرة قال: " ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله (ﷺ) مني إلا عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب، استأذن رسول الله (ﷺ) أن يكتب بيده ما سمع منه فأذن له ". فاستأذن عبد الله بن عمرو من النبي (ﷺ) في كتابة الحديث يدل على أن الكتابة كانت منهيًا عنها في أول الأمر، وقد أذن رسول الله (ﷺ) له بالكتابة لما استأذنه، ولا خصوصية لعبد الله بن عمرو، وعليه فيمكن أن يقال: إن رسول الله (ﷺ) لم يلتحق بالرفيق الأعلى إلا وكتابة الحديث مأذون فيها (115).

وعلق الدكتور نور الدين عتر على هذا الرأي بقوله: "... إن القول بالنسخ لا يحل الإشكال في هذه المسألة؛ لأن النهي عن الكتابة لو نسخ نسخاً عاماً لما بقي الامتناع عن الكتابة في صفوف الصحابة بعد وفاة الرسول (ﷺ)، ولأقيمت الحجة عليهم من طلبه العلم الذين كانوا على أشد الحرص على تدوين الحديث، فما زال المشكل بحاجة إلى مخلص مناسب لحله" (116).

ثالثاً: الترجيح

الترجيح في اللغة: التمييز والتغليب. يقال: رجحت الكفة إذا غلبت

(114) صحيح البخاري، البخاري، باب مرض النبي (ﷺ)، رقم الحديث (4169): 4 / 1612.

(115) الحديث والمحدثون، أبو زهو: 1 / 125.

(116) منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر: 1 / 43.

في الاصطلاح: عَرَفَهُ الأصوليون بتعاريف كثيرة. أوضح هذه التعريفات هو: التَّرْجِيحُ إِثْبَاتُ مرتبةٍ فِي أحد الدَّالِيلَيْنِ عَلَى الآخر " (117).

ونستطيع أن ندفع التعارض بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن في الكتابة بترجيح أحدهما على الآخر بناء على قواعد الترجيح المعمول بها عند المحدثين والأصوليين، بأن نقول: إن أحاديث النهي عن الكتابة فيها ضعف ومعظمها لم تصح؛ وذلك لما يلي:

بتتبع روايات النهي عن الكتابة نجد أن ثلاثة من صحابة رسول الله (ﷺ) اشتهرت عنهم أحاديث النهي عن الكتابة وهم: أبو سعيد الخدري وأبو هريرة وزيد بن ثابت رضي الله عنهم.

1- حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه).

وحديثه قد رُوي من طريقين:

الأول: طريق همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله (ﷺ) قال: "لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب عليّ - قال همام: أحسبه قال: متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" (118).

وهذه الرواية تكاد تكون أصح الروايات، ومع ذلك اختلف البخاري ومسلم في رفعها ووقفها.

(117) قواعد الفقه، المجلد 1: ص 226.

(118) صحيح مسلم، الإمام مسلم، باب التثبت في الحديث، رقم الحديث (3004): 4 / 2298.

قال ابن حجر: "ومنهم من أعلّ حديث أبي سعيد، قاله البخاري وغيره" (119)، بالإضافة إلى أن تفرد همام بن يحيى عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد. قال الخطيب: "تفرد همام برواية هذا الحديث عن زيد بن أسلم هكذا مرفوعاً، وقد روي عن سفيان الثوري أيضاً عن زيد، ويقال: إن المحفوظ رواية هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري من قوله غير مرفوع إلى النبي (ﷺ)" (120)؛ مما يجعل أحاديث إباحة الكتابة أرجح منه لخلوها من التفرد الذي في الحديث هذا.

الثاني: طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: "استأذننا النبي (ﷺ) في الكتابة، فأبى أن يأذن لنا". وهذه الرواية ضعيفة وأجمعوا على ضعف راويها عبد الرحمن (121).

2 - حديث أبي هريرة (رضي الله عنه).

أما رواية أبي هريرة فقد رويت من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: بلغ رسول الله (ﷺ) أن ناساً قد كتبوا حديثه فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: "ما هذه الكتب التي بلغني أنكم قد كتبتم، إنما أنا بشر، من كان عنده منها شيء فليأت به"، فجمعناها فأخرجت. فقلنا: يا رسول الله نتحدث عنك؟ قال: "تحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" (122). وفي رواية عن ابن سهل عن أبيه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال أبو هريرة: فجمعناها في صعيد واحد فألقيناها في النار.

(119) فتح الباري، ابن حجر: 1 / 208.

(120) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 31.

(121) كتابة الحديث النبوي، بنت بكري: 1 / 43.

(122) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: 1 / 34.

وهذا الحديث فيه الكلام السابق نفسه لأن راويه هو عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم فلا نحتاج إلى إعادته فهذه ساقطة الاعتبار.

3- أما حديث زيد بن ثابت فله روايتان:

الرواية الأولى: عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية، فسأله عن حديث، فأمر إنسانا يكتبه. فقال له زيد: "إن رسول الله (ﷺ) أمرنا ألا نكتب شيئاً من حديثه" فمجاهه⁽¹²³⁾.

وهذا الحديث فيه مقال أيضاً ينزله عن درجة الصحيح إلى درجة الضعيف؛ ففي سنده كثير بن زيد روى ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل أن يحيى بن معين سئل عنه. فقال: "ليس بالقوي" وقال النسائي: "ضعيف" وقال أبو زرعة: "صدوق فيه لين" كما أورد له الذهبي في ((الميزان)) حديثاً فيه نكارة⁽¹²⁴⁾ فلا يحتج به إذن.

بالإضافة إلى أن المطلب الذي روى عنه كثير هذا الحديث، لم يدرك زيد ابن ثابت ولم يسمع منه فهو منقطع⁽¹²⁵⁾.

الرواية الثانية عن الشعبي: أن مروان أجلس لزيد بن ثابت رجلاً وراء

الستر، ثم دعاه فجلس يسأله ويكتبون، فنظر إليهم زيد فقال: يا مروان عذراً إنما أقول برأيي.

فيحتمل أن ما كتب عن زيد كانت آراءه الشخصية؛ لذا كرهها زيد.

وهذا لا يدل على كراهيته لكتابة الحديث؛ لأنه ثبت أنه كتب الحديث⁽¹²⁶⁾.

(123) المصدر نفسه: 1 / 35.

(124) توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، عبد المطلب: 1 / 49.

(125) دراسات في الحديث، الأعظمي: 1 / 78.

وعلى هذا فإن أحاديث النهي عن الكتابة لم تسلم من الضعف جميعها إلا حديث واحد تفرد به رواه - واختلف في وقفه ورفع - أما الأحاديث الأخرى فالكامل متفق على ضعفها قال المعلمي: " أما الأحاديث فإنما هي حديث مختلف في صحته، وآخر متفق على ضعفه " (127).

وبالتالي فإن أحاديث الإذن في الكتابة هي الراجحة وهي التي يحتج بها واستقر الأمر في حياته (ﷺ) على إباحة الكتابة.

الرأي الراجح:

بعد أن تعرضنا لآراء العلماء في التوفيق بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن، وقلنا: إن هناك منهجين للعلماء في التوفيق بينهما، أولهما: منهج تعليل الأحاديث الواردة في النهي والإذن، والثاني: منهج دفع التعارض: إما بالنسخ أو الجمع أو الترجيح، نستطيع أن نقول: إن الرأي الراجح هو منهج التعليل في التوفيق بين أحاديث النهي وأحاديث الإذن وذلك لما يلي:

أولاً: أن مسألة الكتابة لا ينهى عنها لذاتها؛ لأنها ليست من القضايا التعبدية التي لا مجال للنظر فيها، ولأنها لو كانت محظورة لذاتها لما أمكن صدور الإذن بها لأحد من الناس كائناً من كان. وعلى هذا فإنه لا بد من علة يدور عليها الإذن والمنع في آن واحد. يقول الدكتور نور الدين عتر: " والعلة التي تصلح لذلك من وجهة نظرنا هي ضعف الانكباب على درس غير القرآن وترك القرآن اعتماداً على ذلك " (128). فنهى الرسول (ﷺ) عن كتابة الحديث الشريف مع القرآن في صحيفة واحدة خوف الالتباس. وربما يكون ذلك أول الإسلام حتى لا يشغل المسلمون بالحديث

(126) دراسات في الحديث، الأعظمي: 1 / 108.

(127) الأنوار الكاشفة، المعلمي: 1 / 43.

(128) منهج النقد في الحديث النبوي، عتر: 1 / 43.

عن القرآن الكريم، وأراد أن يحفظ المسلمون القرآن في صدورهم وعلى الألواح والصحف والعظام توكيدا لحفظه، وترك الحديث للممارسة العملية والتطبيق فكانوا يرون الرسول (ﷺ) فيقلدونه ويسمعون منه فيتبعونه فكأن الحديث امتزج بأرواحهم لشدة حبهم لرسول الله (ﷺ) وطاعتهم له واقتدائهم بسنته.

وإلى جانب هذا سمح لمن لا يختلط عليه القرآن بالسنة أن يدون السنة كعبد الله بن عمرو (رضي الله عنه)، وأباح لمن يصعب عليه الحفظ أن يستعين بيده، حتى إذا حفظ المسلمون قرآنهم وميزوه عن الحديث جاء الإذن بالإباحة.

ثانياً: إن القول بتعليل النهي والإذن لا يمنع تخصيص النهي بالسماح لبعض من لا تتحقق فيهم هذه العلة، فالنهي لم يكن عاما والإباحة لم تكن عامة، فحيثما تحققت علة النهي منعت الكتابة وحيثما زالت أبيحت الكتابة.

المبحث الثالث: كتابة الحديث النبوي

المطلب الأول

التعريف بأشهر الصحف التي كتبت في عهد النبي (ﷺ)

فكيف يقال بعد هذا أن امتناع من امتنع من الصحابة عن الكتابة إنما هو بسبب ما توافر عندهم من نهى النبي (ﷺ).

وأما ما ذكره أن النهي هو آخر الأمرين لأن الصحابة لم يدونوا الحديث ولم ينشروه، وأن لو دونوه لتوافرت الدواعي على نشره.

فهذا قول من لم يمعن النظر في تواريخ الرجال وأحوال الرواة. ولو تأملنا الصحيحين فقط لوجدنا نسخاً كثيرة عن الصحابة اتفقا على إخراجها، أو تفرد أحدهما بها عن الآخر مثل:

1. صحيفة الزكاة التي كتبها أبو بكر لأنس رضي الله عنهم.
2. صحف أبي صالح وهمام بن منبه والمقبري وعبد الرحمن الحرقى عن أبي هريرة رضي الله عنهم.
3. صحيفة حميد الطويل وسليمان التيمي عن أنس رضي الله عنهم.
4. صحيفة أبي سفيان والشعبي ومحمد بن علي الباقر عن جابر رضي الله عنهم.
5. صحيفة رافع بن خديج (رضي الله عنه).
6. صحيفة سبيعة الأسلمية رضي الله عنها.
7. صحيفة أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنهما.

8. صحيفة سالم بن أبي أمية وعمر بن عبيد الله عن ابن أبي أوفى (رضي الله عنه).
9. صحيفة سعيد بن جبير عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم.
10. صحيفة عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما «الصادقة» وقد رواها عنه أناس.
11. صحيفة علي بن أبي طالب (رضي الله عنه).
12. صحيفة عمر لعتبة بن فرقد (رضي الله عنه).
13. صحيفة فاطمة بنت قيس رضي الله عنها.
14. صحيفة المغيرة بن شعبة (رضي الله عنه).
15. صحيفة سمرة بن جندب (رضي الله عنه) (129).

وغير ذلك كثير ولو تأملنا كتب السنة لوجدنا أضعاف ذلك، على أن هذا التدوين لم يكن رسمياً بل بحسب ما توافر لدى الرواة من رسائل الكتابة وانشغالهم بمدارسة القرآن، فقد كان للسنة حظ عظيم في التدوين وأما حجتهم الداحضة أن الكتابة من لوازم الحجية فمردودة بما سبق تقديمه.

(129) ينظر: دراسات في الحديث النبوي، الأعظمي: 1 / 92-142.

المطلب الثاني

أسباب عدم تدوين الحديث النبوي

لم تدون السنة في عصر النبي (ﷺ) ولم يتخذ الرسول الكريم كتابًا يكتبون ما يصدر عنه، كما فعل بالنسبة للقرآن الكريم، إذ اتخذ له كتابًا يكتبون ما ينزل عليه من آيات القرآن. كما أن النبي (ﷺ) لم يأمر بكتابتها، بل وقد نهى عن كتابتها في أول الأمر ثم أباح لمن يشاء أن يكتب منها ما يريد، ومن هؤلاء الذين كتبوا شيئًا من السنة النبوية عبد الله بن عمرو بن العاص. فقد روى عنه الإمام أحمد في مسنده أنه قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله (ﷺ) أريد حفظه فنهتني قريش فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله (ﷺ) ورسول الله (ﷺ) بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله (ﷺ) فقال: "اكتب فو الذي نفسي بيده ما خرج من إلا حق".

1_ وبالرغم من عدم تدوين السنة في عصر النبوة، فإنها كانت محفوظة في صدور الصحابة الكرام، كل واحد حفظ منها ما تيسر له، ومن فاته شيء منها علمه غيره، وقد بلغوا ما حفظوه إلى غيرهم وهكذا لم يفقد من السنة شيء.

2_ وظلت السنة غير مدونة في عصر الخلفاء الراشدين، يتناقلها المسلمون بالمشافهة والسماع، وقيل: إن الإمام عمر بن الخطاب هم بكتابتها ولكن لم يفعل.

3_ وفي زمن عمر بن عبد العزيز، الخليفة الأموي المشهور، جرت محاولة لتدوين السنة. فقد كتب هذا الخليفة إلى قاضيه في المدينة المنورة أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم: " أن انظر ما كان من حديث رسول الله (ﷺ) أو سنة فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء". إلا أن عمر بن عبد العزيز توفي قل أن ينفذ أمره.

4_ وفي عصر الدولة العباسية ابتدأ العلماء بتدوين السنة وقد جاء تدوينهم لها مختلطاً بأقوال الصحابة وفتاويهم، وقد كتب على هذا النحو سفيان الثوري في الكوفة، والليث بن سعد في مصر، ومالك بن أنس في المدينة، ولم يصل إلينا مما كتبوه إلا القليل. ولعل أتم ما وصل إلينا من هذا النوع من التدوين موطأ الإمام مالك بن أنس، حيث نجد فيه السنة النبوية وفتاوى الصحابة وأقضيتهم، بل ونجد فيه بعض أقوال فقهاء التابعين وبعض آرائه هو وترجيحاته. - وفي نهاية القرن الثاني للهجرة اتجه العلماء في تدوين السنة إلى أفرادها بالذكر والتدوين وتمييزها عن غيرها. وقد سلك العلماء في هذا النهج طريقة المسانيد، أي: جمع الأحاديث التي رواها كل صحابي على حدة وإن اختلفت موضوعات مروياته.

5_ ثم ظهرت طريقة جديدة في تدوين السنة وهي تدوينها مرتبة على أبواب الفقه، وهذه الطريقة تسهل على الفقيه عمله؛ لأنها تضع بين يديه كل ما ورد في السنة عن الموضوع الذي يريد بحثه أو الاطلاع عليه. ومن هذه المدونات على هذه الطريقة، صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود وغيرها.

6_ علم الجرح والتعديل: وقد قام علماء الحديث بعمل مبرور إذ أنشؤوا علم الجرح والتعديل أو علم الرجال، وهذا العلم مما انفرد به المسلمون ولا نظير له عند غيرهم والغرض منه الكشف عن أحوال رواة السنة وتمييز الصادق من الكاذب والضابط من الواهم والموثوق بروايته من المطعون فيها. وقد كان السبب في إنشاء هذا العلم الجليل أن أعداء الإسلام -وهم كثيرون- أرادوا الكيد للإسلام والنيل منه وتلويت معانيه عن طريق تلفيق الأحاديث وإسنادها إلى النبي (ﷺ) كذباً، والتشكيك في رواة السنة لهدم السنة وصرف المسلمين عنها.

فأفرع هذا الصنيع الخبيث، علماء الحديث، فنهض جميع منهم للكشف عن رواة السنة وتمييز صحيحها من مكذوبها فأنشؤوا هذا العلم -علم الجرح والتعديل- ويقوم

هذا العلم على دراسة مستفيضة لأحوال الرواة والتحري عن ميولهم وصفاتهم وأخلاقهم ونشأتهم وعقائدهم، وقد بذل علماء هذا الفن جهدًا عظيمًا جدًّا وتحملوا في سبيل ذلك التعب والسفر الطويل والرحلات المتعددة للتحري والتنقيب عن أحوال الرواة ودراسة حياتهم والسؤال عنهم. وقد كان علماء الجرح والتعديل في دراستهم لأحوال الرواة في غاية التجرد عن الهوى والموضوعية في البحث ولم تؤثر فيهم روابط الصداقة أو القرابة أو الاشتراك بالموطن والمذهب؛ لأن سنة رسول الله (ﷺ) أعلى وأعلى في نظرهم من كل اعتبار آخر، فكانا -لهذا كله- يفصحون أحوال رواة السنة النبوية فحصًا مجردًا موضوعيًا لا تهمهم النتيجة التي يصلون إليها وإنما يهتمهم شيء واحد هو الوصول إلى حقيقة وصفات من يدرسونه ومدى الوثوق بروايته، فكانوا في دراستهم هذه كالكيميائي في مصنعه وهو يفحص مادة من المواد ليعرف خصائصها ولا تهمه النتيجة التي يصل إليها ولا نوع الصفات التي ستظهر عليها المادة التي يفحصها. فإذا ما أنهى العالم دراسته حول رواة الحديث، أعطى لكل منهم رمزًا يشير إلى خلاصة ما توصل إليه فيقول، هذا ثقة، وهذا عدل، أو هذا لين الحديث، أو هذا لا بأس بحديثه، أو هذا كذاب، أو هذا سيئ الحفظ، أو هذا أصابه ضعف في ذاكرته بشيخوخته، وهذه الدراسة المضنية الخالصة المجردة من الهوى والمقرونة بتقوى الله والإخلاص له والحرص الشديد على تجريد السنة الصحيحة مما علق بها، استطاع علماء الجرح والتعديل -بعون الله- أن يميزوا صحيح السنة من مكذوبها، وأن يردوا كيد أعداء الإسلام الذين أرادوا هدمه بهدم السنة والتشكيك بها وصرف المسلمين عنها.

7_ إن هذا العلم -علم الجرح والتعديل- لا يزال علما نافعا يحتاج إليه المسلمون في كل وقت، لا سيما في زماننا هذا، حيث اتجه المستشرقون ومن تأثر بهم إلى شن الغارة على السنة النبوية ورواتها وإثارة الشكوك حولهم وحولها بأسلوب ناعم مسموم

خبث يتظاهر أصحابه بالتجرد والبحث العلمي الموضوعي. ولهذا صار لزاماً على كل مسلم يقف على تشكيك هؤلاء المستشرقين وأتباعهم في السنة ورواتها، أن يرجع إلى مصنفات علماء الجرح والتعديل ليقف على حقيقة رواة السنة والموثق به منهم والمطعون فيه، العدل والمجروح؛ لأن هذه الحقيقة، حقيقة رواة السنة، يستحيل أن نجدها عند المستشرقين المكذبين لرسالة محمد (ﷺ) وإنما نجدها عند أتباعه وخدام سنته والمؤمنين به، عند علماء الحديث وعلى وجه التحديد عند علماء الجرح والتعديل.

المطلب الثالث

كتابة الحديث على عهد الصحابة رضي الله عنهم

كما وردت أحاديث في النهي عن الكتابة والسماح بها، كذلك وقف الصحابة مواقف متباينة من كتابة الحديث، فمنهم من كره الكتابة، ومنهم من أجازها، ومنهم من روي عنه الأمران؛ كراهية الكتابة وإجازتها وهذه مواقف بعض كبار الصحابة الذين كرهوا كتابة الحديث:

1- جمع أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) خمسمائة حديث ثم أحرقها⁽¹³⁰⁾.

2- استشار عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) الصحابة في تدوين الحديث، ثم استشار الله تعالى في ذلك شهرا ثم عدل عن ذلك وقال: "إني كنت أريد أن أكتب السنن، وأني ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله، وأني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً"⁽¹³¹⁾.

3- قال علي بن أبي طالب (رضي الله عنه): "أعزم على كل من كان عنده كتاب إلا رجع فمحاها، فإنما هلك الناس حين اتبعوا أحاديث علمائهم وتركوا كتاب ربهم"⁽¹³²⁾.

4- أتى عبد الله بن مسعود بصحيفة فيها حديث فدعا بماء فمحاها، وقال بهذا أهلك أهل الكتاب قبلكم حين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون⁽¹³³⁾.

5- وردت روايات تدل على كراهية صحابة آخرين للكتابة وهم زيد بن ثابت، وأبو هريرة، وعبد الله بن عباس، وأبو سعيد الخدري، وعبد الله بن عمر، وأبو موسى

(130) تنكرة الحفاظ، الذهبي: 1 / 10.

(131) جامع بيان العلم، ابن عبد البر: 1 / 274.

(132) المصدر نفسه: 1 / 271.

(133) المصدر نفسه: 1 / 278.

الأشعري، وقد أوضح كل من هؤلاء الصحابة أن سبب كراهته كتابة الحديث خوفه من انشغال الناس بها وانصرافهم عن القرآن الكريم.

أما مواقف الصحابة التي تدل على تجويز الكتابة فهي:

1- كتب أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) لأنس بن مالك فرائض الصدقة التي سنّها الرسول صلى الله عليه وسلم (134).

2- كتب عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لعتبة بن فرقذ بعض السن (135)، ووجد في قائم سيفه صحيفة فيها صدقة السوائم (136).

3- كان عند علي (رضي الله عنه) صحيفة فيها العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر (137).

4- وردت أخبار عن سماح بعض الصحابة الآخرين بالكتابة مثل السيدة عائشة وأبي هريرة ومعاوية بن أبي سفيان وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص والبراء بن عازب وأنس بن مالك والحسن بن علي وعبد الله بن أبي أوفى و فيمن ذكرتهم من كان يكره الكتابة ثم أجازها، ولا تتناقض في ذلك لأن سبب كراهتهم هو أن تختلط بالقرآن، أما حين يؤمن من ذلك فإنهم كانوا يجيزون كتابة الحديث.

(134) مسند أحمد، الإمام أحمد، مسند أبي بكر الصديق، رقم الحديث (72): 1 / 11 . (صحيح) .

(135) مسند أحمد، الإمام أحمد، مسند عمر بن الخطاب، رقم الحديث (92): 1 / 15 . (صحيح) .

(136) الكفاية في علم الدراية، الخطيب البغدادي: 1 / 353.

(137) صحيح البخاري، الامام البخاري، باب كتابة العلم، رقم الحديث (111): 1 / 53.

الفصل الثاني : تدوين الحديث النبوي وإنتشاره.

المبحث الأول : بدأ التدوين.

المطلب الأول

تدوين الحديث في القرن الثاني الهجري الضم والجمع

امتنع بعض كبار التابعين عن الكتابة مثل عبيدة بن عمرو السلماني "ت72هـ" وإبراهيم بن يزيد التيمي "ت92هـ" وجابر بن زيد "ت93هـ" وإبراهيم بن يزيد النخعي "ت96هـ" وعامر الشعبي "ت103هـ"⁽¹³⁸⁾ ولكن البعض الآخر منهم كان يكتب الحديث مثل سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب "ت94هـ" وعامر الشعبي والضحاك بن مزاحم "ت105هـ" والحسن البصري "ت110هـ" ومجاهد بن جبر "ت103هـ" ورجاء بن حيوة "ت112هـ" وعطاء بن أبي رباح "ت114هـ" ونافع مولى ابن عمر "ت117هـ". وقتادة السدوسي "ت118هـ"⁽¹³⁹⁾.

ويبرز من جيل التابعين عدد من العلماء الذين اهتموا بكتابة الحديث واحتفظوا بأجزاء وصحف كانوا يروونها مثل:

أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي "ت126هـ" الذي كتب بعض حديث الصحابي جابر بن عبد الله وحديث غيره⁽¹⁴⁰⁾، وأبي عدي الزبير بن عدي الهمداني الكوفي "ت131هـ"⁽¹⁴¹⁾. وأبي العشاء الدارمي: أسامة بن مالك⁽¹⁴²⁾.

(138) ينظر: جامع بيان العلم، ابن عبد البر: 1 / 67.

(139) سنن الدارمي، الدارمي، باب من رخص في كتابة العلم، رقم الحديث (525): 1 / 441. (صحيح) .

(140) جامع بيان العلم، ابن عبد البر: 1 / 73، 72، 74، 75.

(141) وصل إلينا بعض حديثه الظاهرية، مجموع 24، ويقع في 8 ورقات "سزكين، ص258".

(142) وصل إلينا بعض حديثه الظاهرية مجموع 25 - 1، 5 ورقات، "سزكين تاريخ التراث العربي، ص258".

وزيد بن أبي أنيسة أبي أسامة الرهاوي "ت125هـ"⁽¹⁴³⁾. وأيوب بن أبي تيمية السخثياني "ت131هـ"⁽¹⁴⁴⁾. ويونس بن عبيد بن دينار العبدي "ت139هـ"⁽¹⁴⁵⁾.

وأبي بردة بريد بن عبد الله بن أبي بردة⁽¹⁴⁶⁾. وحמיד بن أبي حميد الطويل "ت143هـ"⁽¹⁴⁷⁾. وهشام بن عروة بن الزبير "ت146هـ"⁽¹⁴⁸⁾. وأبي عثمان عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب "ت147هـ"⁽¹⁴⁹⁾.

وقد حملت كراهية بعض التابعين للكتابة على أنهم كرهوا تدوين آرائهم وفتاويهم مع الحديث، وكذلك خوفهم من الاعتماد على الكرايس وإهمال الحفظ.

وقد سعى عبد العزيز بن مروان والي مصر "وليها من سنة 65هـ إلى سنة 85هـ" إلى جمع الحديث وتدوينه، فكتب إلى كثير بن مرة الحضرمي -الذي أدرك سبعين بدريا- أن يكتب له ما سمعه من أحاديث الصحابة سوى أبي هريرة لأن حديثه كان مجموعا عنده⁽¹⁵⁰⁾، ولكننا لا نعلم شيئا عن نتيجة هذه المحاولة. ثم جاء ابنه عمر

(143) وصل إلينا بعض حديثه جمعه هلال بن العلاء الباهلي المتوفي "280هـ" في الظاهرية، مجموع 2-4 وتقع في 16 ورقة. "سزكين، ص259".

(144) وصل إلينا بعض حديثه جمعه إسماعيل بن إسحاق القاضي البصري "ت282هـ".

ظاهرية مجموع 2-4، وتقع في 15 ورقة. "سزكين: تاريخ التراث العربي، 259".

(145) وصل إلينا بعض حديثه جمعه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني "ت430هـ"، ظاهرية مجموع 103، ويقع في 13. "سزكين، ص259".

(146) وصل إلينا بعض حديثه مما اختاروه أبو الحسن الدارقطني. شهيد علي، 541، ويقع في 9 ورقات "سزكين، 260".

(147) وصلت إلينا صحيفته عن أنس بن مالك وهي مخطوطة في شهيد علي، 539، وتقع في 13 ورقة "سزكين 1/ 261".

(148) وصل إلينا "العوالي من حديثه" ظاهرية مجموع 61، ويقع في 16 ورقة. "سزكين، 260".

(149) وصل إلينا جزء من حديثه، ظاهرية مجموع 105، وتقع في 17 ورقة "سزكين 1/ 261".

(150) الطبقات الكبرى، ابن سعد: 7 / 448.

بن عبد العزيز بن مروان إلى الخلافة، فكتب إلى أبي بكر بن حزم عاملة على المدينة "انظر ما كان من حديث رسول الله (ﷺ) وآله وسلم أو سنة ماضية أو حديث عمرة فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب أهله"⁽¹⁵¹⁾. وأراد منه أن يكتب ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية "ت98هـ"⁽¹⁵²⁾.

وكتب عمر إلى علماء المدن الإسلامية الأخرى "انظروا إلى حديث رسول الله فاجمعوه"⁽¹⁵³⁾، ولكن عمر بن عبد العزيز عاجلته المنية قبل أن يبعث إليه أبو بكر بن حزم بما جمعه⁽¹⁵⁴⁾. وعلى أية حال فإن هذا الجمع لم يكن شاملاً.

أما المحاولة الشاملة فقد قام بها إمام جليل آخر هو محمد بن شهاب الزهري "ت124هـ" حيث استجاب لطلب عمر بن عبد العزيز، وكان شغوفا بجمع الحديث والسيرة فجمع حديث المدينة وقدمه إلى عمر بن عبد العزيز الذي بعث إلى كل أرض دفترا من دفاتره⁽¹⁵⁵⁾. وكانت هذه هي المحاولة الأولى لجمع الحديث وتدوينه بشمول واستقصاء. وبذلك مهد الطريق لمن أعقبه من العلماء المصنفين في القرن الثاني الهجري حيث نشطت حركة تدوين الحديث ودأب العلماء على ذلك، وكان لفشو الوضع في الحديث أثر في تأكيدهم على التدوين حفظاً للسنة ومنعاً للتلاعب فيها.

(151) سنن الدارمي، الدارمي، باب من رخص في كتابة العلم، رقم الحديث (505): 1 / 431. (صحيح) .

(152) المصدر نفسه، باب الصلاة عند الكسوف، رقم الحديث (1586): 2 / 956. (صحيح) .

(153) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: 1 / 195.

(154) الرسالة المستطرفة، الكتاني: 1 / 3.

(155) جامع بيان العلم، ابن عبد البر: 1 / 76.

المطلب الثاني

أشهر العلماء الذين أسهموا في كتابة الحديث النبوي

وممن اشتهر بوضع المصنفات في الحديث:

- 1- أبو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج "ت150هـ" بمكة.
- 2- محمد بن إسحاق "ت151هـ" بالمدينة.
- 3- معمر بن راشد4 "ت153هـ" باليمن.
- 4- سعيد بن أبي عروبة "ت156هـ" بالبصرة.
- 5- أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي "ت156هـ" بالشام.
- 6- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب "ت158هـ" بالمدينة.
- 7- الربيع بن صبيح "ت160هـ" بالبصرة.
- 8- شعبة بن الحجاج "ت160هـ" بالبصرة.
- 9- أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري "ت161هـ" بالكوفة.
- 10- الليث بن سعد "ت175هـ" بمصر.
- 11- أبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار "ت176هـ" بالبصرة.
- 12- الإمام مالك بن أنس "ت179هـ" بالمدينة حيث صنف "الموطأ" و"توحي فيه القوى من حديث أهل الحجاز"⁽¹⁵⁶⁾ وهو مطبوع.

(156) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: 1 / 4.

13- عبد الله بن المبارك "ت181هـ" بخراسان⁽¹⁵⁷⁾.

14- هشيم بن بشير "ت188هـ" بواسط.

15- جرير بن عبد الحميد الضبي "ت188هـ" بالري.

16- عبد الله بن وهب "ت197هـ" في جامعة⁽¹⁵⁸⁾.

17- سفيان بن عيينة "ت198هـ" بمكة⁽¹⁵⁹⁾.

18- وكيع بن الجراح الرؤاسي "ت197هـ"⁽¹⁶⁰⁾.

19- عبد الرازق بن همام الصنعاني⁽¹⁶¹⁾ "ت211هـ".

20- سعيد بن منصور صاحب السنن⁽¹⁶²⁾.

21- ابن أبي شيبة صاحب المصنف⁽¹⁶³⁾.

"وكانت طريقتهم في جمع الحديث أنهم يضعون الأحاديث المتناسبة في باب واحد ثم يضعون جملة من الأبواب بعضها إلى بعض، ويجعلونها في مصنف واحد ويخلطون الأحاديث بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين"⁽¹⁶⁴⁾. وقد حملت المصنفات الأولى هذه

(157) طبع من مصنفاته كتاب الزهد والرقائق وكتاب الجهاد ويوجد قسم من مسنده مخطوطا في الظاهرية،

مجموع 5/ 18، ويقع في 18 ورقة "سزكين 1/ 70-271".

(158) منه نسخة قديمة في مكتبة تشستر بتي بدبلن، ذكرها آبري تحت رقم 3497؛ وقد طبع جامع ابن وهب في المعهد الفرنسي.

(159) بقيت أوراق من حديثه "سزكين 1/ 273" كما بقي جزء من حديثه في 6 أوراق في مكتبة الشيخ سليمان بن صالح بن بسام الخاصة بعنيزة.

(160) بقيت أوراق من كتاب الزهد له وأوراق من حديثه "سزكين 1/ 274".

(161) طبع مصنفه بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي.

(162) مطبوع بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي.

(163) المصدر نفسه.

(164) الحديث والمحدثون، أبو زهو: 1 / 244.

عناوين مثل "مصنف" و"سنن" و"موطأ" و"جامع" وجمعت مادتها من الأجزاء
والصحف التي دونت قبل مرحلة التصنيف⁽¹⁶⁵⁾.

(165) ينظر: تاريخ التراث العربي، سركين: 1 / 149.

المطلب الثالث

مرحلة التصنيف

وفي القرن الثالث الهجري استمر نشاط العلماء في التدوين وأخذوا يقصرون المصنفات على الأحاديث حاذفين أقوال الصحابة والتابعين من كتب الحديث، وقد رتبوا الأحاديث على طريقة المسانيد بأن جمعوا أحاديث كل صحابي على حدة وإن تباينت المواضيع التي تناولتها، وممن عرف من أوائل المصنفين للمسانيد:

- 1- عبد الملك بن عبد الرحمن الذماري "ت200هـ".
- 2- أبو دؤاد الطيالسي "ت204هـ"⁽¹⁶⁶⁾.
- 3- محمد بن يوسف الفريابي "ت212هـ".
- 4- أسد بن موسى الأموي "ت212هـ".
- 5- عبيد الله بن موسى العبسي "ت313هـ".
- 6- عبد الله بن الزبير الحميدي⁽¹⁶⁷⁾ "ت219هـ".
- 7- أحمد بن منيع البغوي "ت224هـ".
- 8- نعيم بن حماد الخزاعي⁽¹⁶⁸⁾ "ت228هـ".
- 9- مسدد بن مسرهد البصري "ت228هـ".
- 10- أبو الحسن علي بن الجعد الجوهري⁽¹⁶⁹⁾ "ت230هـ".

(166) طبع في حدر آباد الدكن، 1321هـ.

(167) طبع المجلد الأول من مسنده في كراتشي، 1963م.

(168) بقي من مصنفاته "كتاب الفتن" مخطوطا في المتحف البريطاني المخطوطات الشرقية 9449، وعاطف

602، "سزكين 1/288".

- 11- عبد الله بن محمد الجعفي المسندي "ت229هـ".
- 12- يحيى بن معين⁽¹⁷⁰⁾ "ت233هـ".
- 13- أبو خيثمة زهير بن حرب "ت234هـ".
- 14- أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان⁽¹⁷¹⁾ = ابن أبي شيبه "ت235هـ".
- 15- إسحاق بن راهويه "ت238هـ"⁽¹⁷²⁾.
- 16- أحمد بن حنبل "ت240هـ"، وهو مطبوع.
- 17- خليفة بن خياط "ت240هـ".
- 18- إسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي "ت242هـ".
- 19- أبو محمد الحسن بن علي الحلواني "ت242هـ".
- 20- عبد بن حميد⁽¹⁷³⁾ "ت249هـ".

(169) وصل إلينا بعض أجزائه "سزكين 1/ 289".

(170) توجد قطعة مخطوطة في الظاهرية كتب على أولها "الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين"، والأحاديث فيها متنوعة، ولم يرتبها على أسماء الصحابة ولا وفق ترتيب آخر، وفي آخره مذكور "قوائد يحيى بن معين" وليس بالسؤالات، وهو رواية القاضي أبي بكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي عنه.

(171) منه 19 ورقة مخطوطة في دار الكتب الظاهرية مجموع 38/ 12 "سزكين 1/ 292".

ومنه الجزء الثاني في مكتبة الأوقاف التابع للخرانة العامة بالرباط تحت رقم 798.

وقد طبع مصنف ابن أبي شيبه في مطبعة دائرة المعارف العثمانية.

(172) المجلد الرابع منه مخطوط في الكتب المصرية "2" 1: 146، حديث 454 ويقع في 306 ورقات وفي الظاهرية عام 941 تسع أوراق منه "سزكين 1/ 298".

21- إسحاق بن منصور "ت251هـ".

22- محمد بن هشام السدوسي "ت351هـ".

23- عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي "ت255هـ"، طبع منه المجلد الأول.

24- أحمد بن سنان القطان الواسطي "ت259هـ".

25- محمد بن مهدي "ت272هـ".

26- بقي بن مخلد "ت276هـ" (174).

27- أبو محمد الحارث بن محمد بن أبي أسامة داهر التميمي (175). "ت282هـ".

28- أبو بكر أحمد بن عمرو البزار (176) "ت292هـ".

29- إبراهيم بن معقل النسفي "ت295هـ".

30- أبو العباس الحسن بن سفيان بن عامر النسوي "ت303هـ" (177).

(173) وصل إلينا وهو جزء ضخم بخط مشرقى صحيح ينقصه من أوائله القليل وهو مخطوط في مكتبة جامعة القرويين تحت رقم 51 "80/159".

ينظر: قائمة لنوادير المخطوطات العربية في جامعة القرويين، ص15. وانظر ما تبقى منه في أماكن أخرى: تاريخ التراث العربي، سزكين: 1/ 303.

(174) قال الحافظ ابن حجر "النكت"، ص242: "كما روينا عن إسحاق ابن راهويه أنه انتقى في مسنده أصح ما وجده من حديث كل صحابي إلا أن لا يجد ذلك المتن إلا من تلك الطريق، فإنه يخرج ونحا بقي بن مخلد في مسند نحو ذلك".

(175) منه مختارات بعنوان "المنتقى" في دار الكتب المصرية "2" 1: 108، حديث 1259 "في مجموعة" كما يوجد "العوالي المستخرجة من مسند الحارث" في الظاهرية مجموع 101/ 16 "سزكين 1/ 406". وقد خرج زوائده على الصحاح الستة ومسند أحمد الحافظ ابن حجر في "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية".

(176) يوجد الجزء الأول منه في أول نقص وهو مخطوط في مكتبة جامعة القرويين تحت رقم 61 "ق243" انظر: قائمة لنوادير المخطوطات العربية في جامعة القرويين، ص17، وانظر عن نسخه الأخرى "سزكين 1/ 411".

(177) اقتبس منه ابن حجر في الإصابة 1/ 369، 410، تاريخ التراث العربي، سزكين 1/ 427.

31- أبو يعلي أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلية "ت07هـ" (178).

32- أبو بكر محمد بن هارون الروياني "ت307هـ" (179).

33- أبو حفص عمر بن محمد بن بجير الهمداني السمرقندي البجيرى "ت311هـ" في كتابه "الجامع المسند" (180).

34- أبو العباس محمد بن إسحاق السراج "ت313هـ" (181).

35- أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي "ت327هـ" (182).

36- أبو سعيد الهيثم بن كليب بن شريح الشاشي "ت335هـ" في المسند الكبير (183).

وقد وصلت إلينا بعض هذه المسانيد كما بينت في الحواشي ولا يمكن الجزم بفقدان المصنفات والمسانيد الأخرى، فهناك الألوف من المخطوطات العربية في مكتبات اسطنبول والمغرب والمكتبات الأخرى في أرجاء العالم التي لا توجد لدينا فهارس شاملة عن بعضها وقد يكون فيها بعض المصنفات والمسانيد التي نحسبها مفقودة.

(178) مخطوط في شهيد علي، 564، ويقع في 357 ورقة وفي الفاتح 1149، ويقع في 349 ورقة، وفي

أصفية 1: 670 حديث 303-306، ويقع في 4 مجلدات، تاريخ التراث، سركين: 429/1-430.

(179) مخطوط في الظاهرية، حديث 278، ومنه المنتقى في الظاهرية عام 3510 "قسم 1، 18 ورقة"، تاريخ التراث، سركين: 1/ 430.

(180) مخطوط في الظاهرية، حديث 276 "قسم 30".

(181) بقيت مختارات منه في الظاهرية مجموع 2 "أ67-76ب".

(182) الذهبي: تذكرة الحفاظ، الذهبي: 1/ 830؛ طبقات الشافعية، السبكي: 3/ 325 "ط. الطناحي".

(183) مخطوط في الظاهرية، حديث 277 "قسم 5، 8، 15"، ويقع في 192 ورقة.

وعلى أية حال فإن هذه المسانيد لم تقتصر على جمع الحديث الصحيح، بل احتوت على الأحاديث الضعيفة أيضا مما يجعل من الصعوبة الإفادة منها إلا من قبل العلماء المتضلعين في الحديث وعلومه.

وكذلك فإن طريقة الترتيب تجعل من الصعوبة الوقوف على أحاديث حكم معين لأنها لم ترتب على أبواب الفقه. مما حدا بالإمام محمد بن إسماعيل البخاري "ت256هـ" إلى تصنيف كتابه "الصحيح" الذي يقتصر على الأحاديث الصحيحة⁽¹⁸⁴⁾ وإن كان لا يستوفيهما جميعا وجرى منواله الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري "ت361هـ" في صحيحه، وقد رتبا صحيحهما على أبواب الفقه تسهيلا على العلماء والفقهاء عند الرجوع إليهما في حكم معين.

وقد اعتبر العلماء صحيح البخاري ومسلم أصح كتب الحديث وقد اعتمد كل منهما في تصنيف كتابه على كتب المسانيد وصحف الحديث الأخرى التي تلقاها سماعا عن شيوخه الذين صنفوها أو نقلوها عن مصنفها بإسنادهم إليهم، إضافة إلى الروايات الشفهية التي أضافها كل من البخاري ومسلم إلى صحيحهما، وبذلك حفظا مادة كثير من كتب المسانيد المفقودة.

المبحث الثاني : جهود العلماء .

المطلب الأول

جهود العلماء في مواجهة الوضاعين والكذابين

منذ أن دبَّت الخلافات السياسية والمذهبية وظهر الوضع في السنة النبوية من الذين لا ثقة فيهم ولا صحبة لهم حقيقية، إلا أن هذه الحركة قوبلت بقوة مؤمنة من علماء

(184) لا يعتبر ما فيه من التعليقات والمتابعات والموقوفات من الجامع الصحيح.

السنة الذين حصروا الوضاعين وصانوا سنة نبيهم (ﷺ) سيراً على منهجه الكريم الذي وضعه لهم في الحفاظ على السنة الشريفة، قال (ﷺ): "من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" (185).

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: "من قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار" (186).

وقد وردت بعض أحاديث تنهي عن الكتابة، منها ما رواه أبو سعيد الخدري أن رسول الله (ﷺ) قال: "لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه" (187).

وعن أبي نضرة قال: قيل لأبي سعيد: لو اكتبنا الحديث؟ فقال: لا نكتبكم، خذوا عنا، كما أخذنا عن نبينا (ﷺ) (188).

وهذا النهي عن كتابة الحديث كان في بدء الدعوة؛ خشية أن يختلط الحديث بالقرآن فيلتبس على بعض الناس، أو أن النهي كان في حق مَنْ يُوثق بحفظه، وخيف اتكاله على الكتابة؛ ولذا أذن بالكتابة لمن لا يوثق بحفظه كأبي شاه.

عن أبي هريرة (رضي الله عنه): "أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه، فأخبر بذلك النبي (ﷺ) فركب راحلته فخطب فقال: "إن الله حبس عن مكة القتلى أو الفيل" قال أبو عبد الله: كذا، قال أبو نعيم وسلط عليهم رسول الله (ﷺ) والمؤمنون ألا وإنما لم تحلّ لأحد قبلي، ولا تحلّ لأحد بعدي، وإنما أُحِلَّت لي ساعة

(185) الحديث سبق تخريجه .

(186) صحيح البخاري: 1/ 180 عن سلمة بن الأكوع بلفظ: "من يقل.. وأخرجه أحمد 2/ 501 عن أبي هريرة بلفظ من قال" بإسناد صحيح وابن ماجه ص10 من طريق محمد بن عمرو وعن أبي سلمة ومسلم: 1/ 5 والحاكم: 1/ 102 والشافعي في الرسالة ص396 والدارمي بنحوه: 1/ 67.

(187) صحيح مسلم بشرح النووي: 18/ 129، وكتاب جامع بيان العلم وفضله: 1/ 76، ورواه الدارمي: 1/ 98.

(188) جامع بيان العلم، ابن عبد البر: 1/ 76.

من نهار ألا وإنها ساعتي هذه حرام لا يُخْتَلَى شوْكها، ولا يُعْصَدُ شجرها، ولا تُلْتَقَط ساقطتها، إلا لمنشد فمن قتل فهو بخير النظرين إما أن -يعقل وإما أن يقاد أهل القتل". فجاء رجل من أهل اليمن -هو أبو شاه- فقال: اكتب لي يا رسول الله فقال: اكتبوا لأبي فلان.. " (189).

أثر الخلافات السياسية في الوضع:

لما لم تسعفها نصوص القرآن والحديث دائماً لجأ بعض منتحليها إلى الكذب، ولما لم يجدوا مجالا للتلاعب بكتاب الله المحفوظ في الصدور فضلاً عن أن تدوينه وجمعه تم قبل الفتنة، لذلك لجئوا إلى الوضع في الحديث الذي تأخر جمعه عن القرآن ونجد اختلافاً بين علماء القرن الأول حول تدوينه فمنهم من كان لا يرى كتابه الحديث بل يقتصر على حفظه ومذكراته شفاهاً ومنهم من كان يكتب الحديث ولكن ما دُونَ من الحديث حتى نهاية خلافة الراشدين كان أقل بكثير مما لم يدون، فكانت هذه ثغرة نفذ منها أهل الأهواء إلى تحقيق أغراضهم. ومع تبلور هذه الفرق نمت كمية الأحاديث الموضوعة التي بلغت مداها في القرنين الثاني والثالث الهجريين كما تدل على ذلك أسماء الموضوعات التي أوردتها كتب الموضوعات وكتب الضعفاء. وهذه الأحاديث تعكس الصراع الفكري والسياسي بين الأحزاب المختلفة، وكثير منها وضع في القرن الثاني والثالث الهجريين لكنها تتناول في الغالب مواضيع تتصل بأحداث النصف الأول من القرن الأول الهجري، وكانت المناقشات المتأخرة بين الفرق والفئات المتصارعة هي السبب في لجوء بعضها إلى الوضع في الحديث. وبسبب تصدر هؤلاء الجهلة ظهر التلاعب بالأحكام مما يدل على قلة الورع والجرأة على الشرع وأحكامه ومحاولة التلفت من نظامه.

(189) صحيح البخاري: 1/ 183، مسند الإمام أحمد: 12 / 232، وجامع بيان العلم: 1 / 84.

الخلافا ت الكلامية:

وقد تضافرت جملة عوامل أخرى في تنمية الأحاديث الموضوعية كان من بينها ظهور الفرق الكلامية المتعددة كالقدرية والمرجئة والجهمية والمشبهة الممثلة ثم حركة المعتزلة التي ازداد سلطانها في العصر العباسي، ولئن أعطت المناظرات العميقة بين هذه الفرق متعة ذهنية لأرباب العقول المتعطشة فإنها فتحت باباً من أبواب الفتن، وساهمت في تمزيق كيان المجتمع الإسلامي، كما أنها ضخمت.

الجانب النظري التجريدي على حساب الجانب العملي الذي أكد عليه الصحابة الذين وقفوا عند النصوص المتشابهة وآيات وأحاديث الصفات دون تأويل، فحافظوا بذلك على صفاء العقيدة وإشراقها في حين أضاع أرباب الكلام بمجادلاتهم التي ترمي إلى الإيضاح والتعليل وضوح العقيدة وصفاء الفكرة، ولم تنثمر جهودهم غير الانقسام والتمزيق في الكيان الإسلامي.

وكان لا بد لأهل الكلام وأتباع الفرق من تأييد عقائدهم وآرائهم بنصوص الشرع ولما لم يجدوا ما يغنيهم في الأحاديث الصحيحة لجأ قليلو الورع منهم إلى الوضع في الحديث تأييداً لمذاهبهم. قال محرز أبو رجاء وكان يرى القدر فتاب منه: "لا ترووا على أحد من أهل القدر شيئاً فوالله لقد كنا نضع الأحاديث ندخل بها الناس في القدر نحتسب بها فالحكم لله" (190)، وبسبب وضع أهل الكلام وأرباب الفرق للأحاديث أو تأويلهم لها حسب أهوائهم ظهرت السنة أمام الجاهلين بها بمظهر التناقض فالمرجئة (191) والقدرية (192) والمجسمة (193) والمعطلة (194) وسائر الفرق على اختلافها وتباين آرائها تعتمد في دعم وجهات نظرها على السنة.

(190) لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني: 1/ 12.

(191) المرجئة: هم الذين يرون أن الإيمان معرفة الله فقط ويقولون: " لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة ". ينظر: مقالات الإسلاميين، ابو الحسن الأشعري: 1/ 132.

فمثلاً من المناقشات المبكرة بين المسلمين هل يزيد الإيمان أم لا؟ وقد وعضت أحاديث في دعم الرأيين كحديث: "الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ومن قال غير ذلك فهو مبتدع"، وضعه أحمد بن محمد بن حرب⁽¹⁹⁵⁾ ووضع حديث آخر يناقضه: "من زعم الإيمان يزيد وينقص فزيادته نفاق ونقصانه كفر، فإن تابوا وإلا فاضربوا أعناقهم بالسيف"، وقد وضعه محمد بن القاسم الطايكاني⁽¹⁹⁶⁾، وكانت فتنة القول بخلق القرآن مدعاة لوضع أحاديث ضد هذه الفكرة من ذلك حديث يقطع بكف من يقول بخلق القرآن⁽¹⁹⁷⁾، وكذلك وضعت المجسمة أحاديث كثيرة لتأييد آرائها في الصفلات من

ذلك حديث وضعه أبو السعادات بن منصور فيه أن الله تعالى ينزل ليلة الجمعة إلى الدنيا ويجلس على كرسي من نور وبين يديه لوح فيها أسماء من يثبت الرؤية والكيفية والصورة⁽¹⁹⁸⁾.

وقد اتخذ بعض المتكلمين من هذا التناقض بين الموضوعات ومن التناقض الظاهري بين بعض الأحاديث الصحيحة وسيلة لثلب أهل الحديث وانتقادهم وقد دافع ابن قتيبة عن أهل الحديث وأوضح أن البلية إنما هي من أهل الكلام وذلك في كتابه القيم: "تأويل مختلف الحديث"⁽¹⁹⁹⁾، وكما وضعت أحاديث لدعم آراء الفرق الكلامية فقد

(192) القدريّة: هم الذين يقولون بحرية الإرادة، أي أن الإنسان مخير وليس مسيراً. ينظر: الإيمان، القاسم بن سلام: 1/ 63.

(193) المجسمة: هم الذين يشبهون صفات الله تعالى بصفات المخلوقين. ينظر: مقالات الإسلاميين، الأشعري: 1/ 207.

(194) المعطلة: وهم الذين ينفون صفات الله سبحانه وتعالى ويعطلونها. ينظر: العرش، الذهبي: 1/ 41.

(195) تنزيه الشريعة، ابن عراق: 1/ 150.

(196) المصدر السابق.

(197) اللآلئ المصنوعة، السيوطي: 1/ 4.

(198) تنزيه الشريعة، ابن عراق: 1/ 138.

(199) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة: 1/ 2-7.

وضعت أحاديث ضد بعض هذه الفرق من قبل خصومها فقد وضع الأبرد بن الأشرس حديثاً يقرر أن القدرية زنادقة⁽²⁰⁰⁾ كما جاء في حديث موضوع آخر أنهم مجوس هذه الأمة⁽²⁰¹⁾، وكتب الموضوعات مليئة بالنماذج المنوعة لما وضعته فرق الكلام أو وضع ضدها، فالأغلبية المطلقة للأحاديث التي تنسب إلى النبي (ﷺ) وفيها تهجم عنيف على الفرق بأسمائها التي لم تظهر إلا في أواخر العصر الأموي وأوائل العصر العباسي متخالفة فيما بينها.

جهود العلماء في مقاومة الوضع:

تضافرت العوامل العديدة التي ذكرتها في إنماء كمية الأحاديث الموضوعية وهددت السنة بالتشويه والتحريف لولا الجهود الجبارة التي بذلها العلماء في تنقية السنة. وتميز الصحيح من السقيم، فقاموا بمجهود رائع تمثل في التأكيد على الإسناد، والرحلة في طلب العلم، وتدوين الحديث، ووضع علوم الحديث المختلفة، وسيتناول هذا البحث ظهور الإسناد وأهميته وما يتصل بمعرفة رجال السند وهو أحد علوم الحديث المهمة، ويطلق عليه "علم الرجال". ثم يتناول رحلة العلماء في طلب العلم وجهودهم في تدوين الحديث.

الإسناد وظهور علم الرجال:

"معرفة الرجال نصف العلم":

(200): اللآلئ المصنوعة: 1/ 248، ولكن السيوطي حكم على الحديث من طرق أخرى بأنه بمجموع طرقه ينتهي إلى درجة الحسن الجيد المحتج به "1/ 259" وكذلك عزاه السيوطي في جامع الصغير للحاكم.
(201) المصدر السابق: 1 / 257.

علي بن المديني:

يراد بالإسناد الطريق الموصل إلى المتن، فالحديث إنما يروى عن طريق سلسلة من الرواة تبدأ بالراوي الذي يحدث بالحديث وتنتهي إلى النبي (ﷺ)، ولا فرق بين الإسناد والسند عند الجمهور، وعند غيرهم أن الإسناد رفع الحديث إلى قائله وكأنه من أسند في الجبل إذا صعد فيه وعلا على سفحه، والسند للأخبار عن طريق المتن الذي من معانيه ما صلب من الأرض وارتفع منها⁽²⁰²⁾.

وقد بدأ الاهتمام بالإسناد والسؤال عنه في فترة مبكرة، وذلك في أعقاب الفتن التي بدأت منذ خلافة عثمان (رضي الله عنه) وأدت إلى التمزق والانفلاق الضخم في كيان المجتمع الإسلامي وظهور الأهواء السياسية المتعارضة والآراء المتعصبة المتدافعة مما أدى إلى ظهور الكذب في الحديث وجعل العلماء يتثبتون في مصادر الرواية ويسألون عن الرجال الذين اشتركوا في نقلها قال محمد بن سيرين "ت110هـ" "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سمو لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"⁽²⁰³⁾. وهكذا اعتبر ابن سيرين الفتنة زمن عثمان بداية السؤال عن الإسناد لظهور الوضع وبروز الانشقاقات عن الجماعة حيث عبر ابن سيرين عن المنشقين باسم "أهل البدع" وقد رأى شاخت أن المقصود ليس الفتنة زمن عثمان بل فتنة مقتل الوليد بن يزيد "ت126هـ" معتمدا على التوافق في استعمال كلمة "الفتنة" بين قول ابن سيرين ونص ورد في الطبري حيث قال في حوادث سنة 126هـ "اضطرب أمر بني مروان وهاجت الفتنة" وقد جر

(202) لسان العرب، ابن منظور: 3 / 220.

(203) صحيح مسلم، الإمام مسلم، باب المقدمة: 1 / 15.

هذا الافتراض شاخت إلى اعتبار كلام ابن سيرين موضوعا عليه لأنه توفي سنة 110هـ أي قبل الفتنة⁽²⁰⁴⁾.

على أنه لا يمكن أن ننفي نسبة قول ابن سيرين إليه فقد أوردته المصادر المعتمدة، ولم يقل بوضعه أحد من النقاد بل قد روي عن ابن سيرين نفسه ما يؤكد ذلك حيث قال: "هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله (ﷺ) عشرة آلاف فما خف لها منهم مائة"⁽²⁰⁵⁾، وهناك أدلة تؤيد أن السؤال عن الإسناد بدا في فترة مبكرة في أعقاب الفتنة الأولى التي بدأت زمن عثمان وقد روى الإمام أحمد بإسناده إلى إبراهيم النخعي أنه قال: إنما سئل عن الإسناد أيام المختار وسبب هذا أنه كثر الكذب على علي في تلك الأيام⁽²⁰⁶⁾ ولكن هذا لا يعني أن سائر الأحاديث كانت تروى بإسناد تام، فالصحابا لم يلتزموا ذكر إسناد الحديث عندما لا يكون الصحابي قد سمع الحديث من النبي (ﷺ) مباشرة بل من صحابي آخر وقد صرح بذلك قول البراء "ما كل ما نحدثكم عن رسول الله (ﷺ) سمعناه منه، منه ما سمعناه منه، ومنه ما حدثنا أصحابنا ونحن لا نكذب"⁽²⁰⁷⁾ فهم إذا لم يكونوا يميزون بين ما نقلوه عن النبي مباشرة وما نقلوه عنه بواسطة من سمعه منه من الصحابة لعدم إسنادهم للحديث وقد علل البراء ذلك بعدم وقوع الكذب على النبي (ﷺ) من قبل أصحابه فكان الصحابي يستمع الحديث من صحابي آخر فكانه سمعه بأذنيه من النبي (ﷺ). ومع وثوق الناس بالصحابا فقد كانوا يسألونهم أحيانا عن إسناد أحاديثهم، ولكن السؤال عن الإسناد في البدء لم يكن مستساغا بل قد يكون مدعاة لغضب الصحابي "وكان أنس بن مالك إذا سئل عن حديث أسمعته من رسول الله (ﷺ) يغضب ويقول ما كان

Chacht, The Origins of Muhammadan Jurisprudence, p. 36-37. (204)

(205) المنتقى من منهاج الاعتدال، الذهبي: 1 / 389.

(206) شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي: 1 / 355.

(207) الكامل في الضعفاء، ابن عدي: 1 / 261.

بعضنا يكذب على بعض" (208)، وقد ازداد السؤال عن الإسناد في جيل التابعين فسئل الحسن البصري "ت110هـ" عن إسناد مراسيله "قال رجل للحسن إنك تحدثنا فتقول قال رسول الله (ﷺ) ولو كنت تسند إلى من حدثك؟ فقال له أنا والله ما كذبنا ولا كذبنا، ولقد غزوت غزوة إلى خراسان ومعنا ثلثمائة من أصحاب محمد" (209)، فالحسن البصري اعتذر عن عدم إسناده لحديثه بأنه تلقى ذلك عن الصحابة الكثيرين الذين لقيهم وهم أهل صدق وورع وما داموا جميعا لا يكذبون فإن عدم ذكرهم لا يقلل من أهمية الرواية، ويرى يحيى بن سعيد القطان أن أول من فتش عن الإسناد هو عامر الشعبي (17-103هـ) سيد التابعين فقد "قرأ الربيع بن خيثم عليه حديثا قال الشعبي فقلت من حدثك؟ قال عمرو بن ميمون وقلت له من حدثك؟ فقال أبو أيوب صاحب رسول الله (ﷺ) قال يحيى بن سعيد: وهذا أول ما فتش عن الإسناد" (210).

وهكذا كان التفتيش عن الإسناد في زمن كبار التابعين، ونلمح استجابة أكثر في ذكر الإسناد عندما يسأل المحدث عنه، ولكن التأكد على الإسناد والإلحاح في طلبه ازداد بعد جيل الصحابة وكبار التابعين بسبب شيوع الوضع واتساع نطاقه على مر الزمن فأصبح الإسناد ضرورة لا مناص للمحدث من ذكره إذا أراد لروايته القبول حتى أن الزهري أحد صغار التابعين (ت124هـ) اعتبر إغفال الإسناد جرأة على الله تعالى "حدث عتبة بن أبي حكيم أنه كان عند إسحاق بن أبي فروة وعنده الزهري. قال: فجعل ابن أبي فروة يقول: قال رسول الله (ﷺ)، فقال له الزهري، قاتلك الله يا ابن أبي فروة ما جرأك على الله لا تسند حديثك؟ تحدثنا بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمة" (211).

(208) مقدمة ابن الصلاح، ابن الصلاح: 1 / 261.

(209) الكامل، ابن عدي: 1 / 264.

(210) المحدث الفاصل، الرامهرمزي: 1 / 208.

(211) معرفة علوم الحديث، الحاكم: 1 / 6.

وبسبب تأكيد الزهري على الإسناد والتزامه به قال مالك "أن أول من أسند الحديث الزهري"⁽²¹²⁾ ولعله قصد بذلك في بلاد الشام فقد "ذكر الوليد بن مسلم أن الزهري قال: يا أهل الشام ما لي أرى أحاديثكم ليس لها أزمة ولا خطم؟ وتمسك أصحابنا بالأسانيد من يومئذ"4. وتوجيه الكلام إلى أهل الشام يوحي بأن التزام الإسناد في مراكز العلم الأخرى كان أكثر بحيث بدا أهل الشام متساهلين في ذلك فنبههم الزهري إلى تقصيرهم فأصبحوا يسندون أحاديثهم، ولا يعني هذا أن الإسناد لم يكن موجودا قبل الزهري، فقد كان بدء السؤال عن الإسناد في عهد الصحابة ثم عند كبار التابعين. لكنه في جيل الزهري أصبح الالتزام بالإسناد قويا،

إن التزام الزهري بالإسناد وإشتهاره بذلك هو الذي أدى إلى توهم أن الإسناد وجد لأول وهلة عند الزهري أو في جيله. وعلى أية حال فإن الالتزام بالإسناد أصبح الطابع العام الذي سلكه المحدثون في جيل الزهري حتى أن بعض من كان يحدث دون إسناد أصبح يلتزم بذكره، فهذا قتادة (ت118هـ) كان يحدث بالبصرة دون إسناد اختصارا للوقت وتسهيلا على الطالب، وكان يلقي أسئلة من تلاميذه عن إسناد أحاديثه وكأنها اعتراض على طريقه، فكان شعبة بن الحجاج يوقفه ليسأله عن الإسناد وكذلك كان يفعل معمر بن راشد وآخرون من الأحداث ممن كانوا يحضرون مجلسه وكان الشيوخ يعترضون عليهم وينهونهم عن سؤاله عن الإسناد، ولعل ذلك بسبب طول استماع الشيوخ إليه وقدم عهدهم به فعرفوا أسانيد حديثه فإذا أعاد الأحاديث لم يسندوها فيطالبه الأحداث بها وينكر الشيوخ عليهم إضاعة الوقت. ولم يكن قتادة يجهل الأسانيد فقد فاز شعبة منه بذكرها إذ تبين لقتادة أنه جدير بذلك فأخذ يسند له، ولكن قتادة لم يعدل عن طريقته في التحديث دون إسناد حتى قدم إلى

(212) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، المقدمة: 1 / 17.

البصرة حماد بن أبي سليمان وهو كوفي كان يلتزم ذكر الإسناد، فحدث بالإسناد فعندئذ أخذ قتادة بذكر أسانيد حديثه⁽²¹³⁾، وذلك دليل أيضا على معرفة قتادة بالأسانيد عندما كان لا يذكرها وأن عدم ذكره لها كان اختصارا للوقت.

وهكذا طغى الإسناد في أوائل القرن الثاني الهجري والتزم به المحدثون، ويعكس لنا أهمية الإسناد في هذه الفترة ما قاله نقاد الحديث وأئمة مثل محمد بن سيرين (ت110هـ) الذي رأى أن "الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"⁽²¹⁴⁾، واعتباره الإسناد من الدين لأن الإسناد وسيلة لتمييز الأحاديث ومعرفة الصحيح من الموضوع مما يترتب عليه أحكام وتعاليم الدين وهو ما عناه ابن سيرين بقوله الآخر "أن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم"⁽²¹⁵⁾ وقوله أيضا "بيننا وبين القوم القوائم يعني الإسناد"⁴. ويتردد هذا المعنى بوضوح أيضا عند المعاصرين لابن سيرين، فقد أكدوا بأقوالهم على أهمية الإسناد كما التزموا به في منهجهم في التحديث، فكان الأعمش ربما حدث بالحديث ثم يقول "بقي رأس المال حدثني فلان قال ثنا فلان عن فلان"⁽²¹⁶⁾.

لقد اعتبر الأعمش الإسناد جزءا مهما من الحديث إذ لا يمكن قبول المتن دون إسناد ومن ثم فقد عقب على المتن بذكر إسناده. وقد أصبح قبول الحديث منوطا بذكر الإسناد قال شعبة (ت160هـ): "كل حديث ليس فيه أنا وثنا فهو خل وبقل"⁽²¹⁷⁾. أي أنه كالطعام الذي لا يسمن ولا يغني من جوع. وفي هذا المعنى قال شعبة أيضا:

(213) صحيح مسلم، الإمام مسلم، باب المقدمة: 1 / 15 .

(214) المصدر نفسه: 1 / 14.

(215) صحيح مسلم، الإمام مسلم، باب المقدمة: 1 / 15 . .

(216) المصدر نفسه: 1 / 28.

(217) مباحث في الحديث، أحمد الفياض، المقدمة: 1 / 133.

"كل حديث ليس فيه حدثنا وحدثنا فهو مثل الرجل بالفلاة معه البعير ليس له خطام" (218).

فكما أن ذلك الرجل لا يستطيع توجيهه بغيره فكذلك لا يستطيع المحدث ضبط الحديث وتمييزه ومعرفته دون إسناد، فالإسناد هو الوسيلة إلى نقد الحديث ومعرفته ولذلك قال سفيان الثوري "الإسناد سلاح المؤمن إذا لم ين معه سلاح فبأي شيء يقاتل" (219).

ولذلك فإن الحديث الذي لا إسناد له يعتبر مرفوضا قال بهز بن أسد: "لا تأخذوا الحديث عن من لا يقول ثنا" (220).

فلا غرابة إذا ما أصبح السؤال عن الإسناد أمرا شائعا لا يقتصر على أرباب العلم بل يهتم به غيرهم أيضا، فهذا أعرابي قدم على سفيان بن عيينة يسأله ما تقول في امرأة من الحاج حاضت قبل أن تطوف بالبيت؟ فأجابه سفيان: تفعل ما يفعل الحاج غير أنها لا تطوف بالبيت. فقال الأعرابي: هل من قدوة؟ قال: نعم عائشة حاضت قبل أن تطوف بالبيت فأمرها النبي (ﷺ) أن تفعل ما يفعل الحاج غير الطواف. قال الأعرابي: هل من بلاغ عنها؟ قال: نعم حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة بذلك. قال الأعرابي: ولقد استسمنت القدوة وأحسننت البلاغ والله لك بالرشاد" (221). وهكذا لم يكتف الأعرابي حتى سأل عن سند الرواية كاملا، ولم يجد ابن عيينة في سؤاله بأسا، بل أجابه عما سأله عنه. ومن طريف ما يذكر مما له دلالة على أهمية الإسناد أن المأمون وجه إلى محمد بن عبد الله الأنصاري خمسين ألف درهم وأمره أن يقسمها بين الفقهاء بالبصرة فكان هلال بن مسلم يتكلم عن

(218) المجروحين، ابن حبان: 1 / 31.

(219) المدخل الى كتاب الاكليل، الحاكم، المقدمة: 1 / 29.

(220) الكفاية، الخطيب البغدادي: 1 / 289.

(221) المصدر نفسه: 1 / 404.

أصحابه والأنصاري عن أصحابه فاختلفا بينهما فيمن يستحق المال فسأل الأنصاري هللاً كيف يتشهد؟ فتشهد هللاً على حديث ابن مسعود. فقال له الأنصاري: من حدثك به؟ ومن أين ثبت عندك؟ فسكت هللاً ولم يجبه. فقال الأنصاري: تصلي في كل يوم وليلة خمس صلوات، وتردد فيها هذا الكلام وأنت لا تدري من رواه عن نبيك (ﷺ) قد باعد الله بينك وبين الفقه، فقسمها الأنصاري في أصحابه(222).

لقد كان ذكر الإسناد مبعثاً للطمأنينة والارتياح، وعبرة بهز بن أسد التالية تنطق بذلك فقد كان يقول إذا ذكر له الإسناد الصحيح "هذه شهادات الرجال العدول المرضيين بعضهم على بعض"(223).

أن الراوي يجد في ذكر الإسناد مشاركة في تحمل مسؤولية نقل الحديث إذ لا يستقل وحده بحمل تبعته بل يشاركه شيوخه وشيوخ شيوخه ثم التابعون والصحابة، ولا تعدو تبعته النقل الأمين لما سمعه عن شيخ ثقة ثبت، وكذلك يطمئن السامعون إلى قبول الحديث والعمل به وهم يجدون أمامهم سلسلة من الرواة المرضيين كلهم يشهد أنه سمعه عن قبله حتى يصل الإسناد إلى الصحابي فالرسول (ﷺ)(224). ونتيجة التأكيد على الإسناد وما حظي به من اهتمام كبير فقد التزمت به كتب الحديث التي دونت منذ النصف الأول من القرن الثاني الهجري والتي أطلق عليها إسم "المسانيد" وهو إسم واضح العلاقة بفكرة الإسناد، وقد وصل إلينا بعض هذه المسانيد مثل مسند معمر بن راشد "ت152هـ" ومسند الطيالسي "ت204هـ"، وقد كونت هذه المسانيد مادة أساسية اعتمدتها الكتب الستة التي ظهرت خلال القرن الثالث الهجري(225)

(222) المحدث الفاضل، الرامهرمزي: 1 / 211.

(223) تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع: 1 / 196.

(224) مصادر الشعر الجاهلي، ناصر الدين الأسد: 1 / 295.

(225) السنة ومكانتها من التشريع، أكرم العمري: 1 / 57.

والتي نجد فيها التزاما دقيقا بذكر الأسانيد التامة مما يلقي ضوءا على الموارد التي استقت منها والتي ظهرت كما أسلفت خلال القرن الثاني الهجري.

إن الاختلاف في التحديد الزمني لبدء استعمال الأسانيد يبدو أقل أهمية حين يتقرر أن الأسانيد التي يرى البعض ظهورها في التحديدات الزمنية متفاوتة كانت معروفة عند حفاظ الحديث من الصحابة والتابعين لكن الالتزام بذكرها قبل كل حديث لم يحدث إلا عقب ظهور الوضع في الحديث والحاجة إلى التحقق من صحة الأحاديث، إن ورود الأحاديث مرة مرسل وأخرى متصلة لا يقطع بوضعها أو بإكمال أسانيدها في فترة متأخرة فقد يروي العالم الحديث الواحد مرة بإسناد متصل وأخرى بإرسال أو انقطاع للاختصار أو بسبب النسيان، على أن هذا لا يعني عدم وقوع الخطأ في الأسانيد بزيادة رجل فيها أو تبديل اسم بآخر بل ووضع أسانيد كاملة لأحاديث موضوعية مما بينته كتب مصطلح الحديث⁽²²⁶⁾، إن اختلاق الأسانيد قام به الوضاعون الذين دفعتهم أغراض عديدة إلى الوضع، سبق تفصيلها، ولا يمكن إتهام أصحاب المذاهب بذلك، وهم الأمناء على الشريعة، والحافظون للأحاديث من أن يدخلها الكذب على رسول الله (ﷺ)، وما عرفنا صحيح الحديث من ضعفه ولا صدقه من كذبه ولا تعديل الرواة أو جرحهم إلا من طريق هؤلاء الأعلام فكيف يسوغ لدى الباحث المنصف والمؤرخ الناقد أن يتهم هؤلاء الأئمة الأخيار.

وقد ذهب فؤاد سزكين إلى القول بأن الإسناد بدأ يفقد مكانته منذ أن ألف البخاري صحيحه فأكثر فيه التعاليق وال فقرات اللغوية والتاريخية دون إسناد⁽²²⁷⁾، ولكن هذه التعليقات التي أوردها البخاري دون إسناد ليست من "الجامع المسند الصحيح المختصر من حديث رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه" وهو العنوان الذي ربما اختاره

(226) ينظر: الكفاية، الخطيب البغدادي، الباعث الحثيث، ابن كثير، المجروحين، ابن أبي حاتم .

(227) تاريخ التراث العربي، سزكين: 1 / 249.

البخاري لكتابه ليكون أول تنبيه على عدم اعتبار التعليقات منه حتى لو صحت أسانيدها من طرق أخرى غير طريق البخاري.

إن الأحاديث المسندة الموصولة التي أوردها البخاري هي التي تكون "الجامع المسند الصحيح" الذي يتمثل فيه منهج البخاري وتنطبق عليه شروطه المعرفة، وفيها تظهر الأسانيد بأكمل صورها وأعلى طرقها وأدقها، فلا يصح القول بأن الإسناد "بدأ من البخاري يفقد مكانته" خاصة وأن من صنف في الحديث بعد البخاري -وخاصة بقية أصحاب الكتب الستة- اهتموا بالإسناد المتصل أيضا.

لقد أثر منهج المحدثين في التزام الإسناد في نطاق الحديث على المؤرخين وأهل الأدب حيث أصبحت الأسانيد تتقدم الروايات التاريخية والأدبية، وهكذا امتد استعمال الأسانيد إلى كتب السيرة الأولى كسيرة ابن إسحاق ومغازي الواقدي والطبقات الكبرى لابن سعد وكتب التاريخ مثل تاريخ خليفة بن خياط وتاريخ الأمم والملوك للطبري وكتب الأدب ككتاب الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني ولكن استعمال الأسانيد في كتب التاريخ والأدب لم يكن بالدقة التي استعمل بها في كتب الحديث لما للحديث من أهمية خاصة حيث تترتب عليه الأحكام الشرعية ذات المساس الكبير بمصالح الناس مما يجعل التدقيق فيها أمرا ضروريا. اهتم العلماء بالتعريف بهؤلاء الرجال فشحصوهم بضبط أسمائهم وكناهم وألقابهم وأنسابهم ولآبائهم وأمهاتهم، وذكر بعض شيوخهم وطلابهم وتسجيل رحلاتهم في البلدان ولقائهم مع علمائها، وبيان أحوالهم وأخلاقهم مما له أهمية في توثيقهم وتضعيفهم، وبإطلاق حكم صريح عليهم وذلك باستعمال عبارات الجرح والتعديل، وذكر نماذج من مروياتهم مما يدل على مكانتهم في العلم وطبقتهم بين العلماء، وضبط سني وفياتهم... وقد جمعت هذه الملاحظات المنوعة في علم خاص بالرجال فألفت فيه كتب تفنن المصنفون في تنويعها وترتيبها.

المطلب الثاني

طرق ومناهج المحدثين في التدوين

سبق القول بأن القرن الثالث الهجري يُعدُّ العصر الذهبي لتدوين العلوم الإسلامية عامة، وعلوم السُّنة النبوية خاصة وقد فُصِّل الكلام في ذلك في الباب الثالث.

وتابع علماء السُّنة في القرن الرابع من سبقهم في خدمة السُّنة المطهرة وعلومها، فكان منهم من نسج على منوال الصحيحين في تخريج الأحاديث الصحيحة من ذلك مثلاً:

1- صحيح ابن خزيمة (ت 311 هـ).

2- صحيح ابن حبان (ت 354 هـ).

3- صحيح ابن السكن (ت 353 هـ).

4- مستدرک الحاكم (ت 405 هـ) وغيرها.

ومنهم من نهج منهج أصحاب السنن في الاختصار على أحاديث السنن والأحكام، مع اشتغالها على الصحيح وغيره، وذلك مثل:

1- منتقى ابن الجارود (ت 307 هـ).

2- سنن الدارقطني (ت 385 هـ).

3- سنن البيهقي (ت 458 هـ) وهو متأخر وفاة لكن يمكن عده في القرن الرابع تجوزاً لتقارب كتب السنن، كذلك نجد من اعتنى في هذا القرن بالتأليف في مختلف الحديث ومشكله، كما في كتابي الطحاوي (ت 321 هـ):

1- شرح معاني الآثار.

2- ومشكل الآثار، وغيرهما.

وذلك تنميماً - وتكميلاً - لما بدأه الإمام الشافعي (ت 204 هـ) في كتابه "اختلاف الحديث"، والحافظ ابن قتيبة (ت 276 هـ) في كتابه "تأويل مختلف الحديث" وغيرهما مما ألف في ذلك النوع في القرن الثالث.

كما ظهر - ولأول مرة - نوعان من المصنفات في هذا القرن، وهذا يُعدُّ من التجديد في مجال خدمة السُّنة، وهذه ميزة أخرى لأهل السُّنة، أنهم في كل عصرٍ يُعملون تفكيرهم ويبذلون جهدهم في ابتكار طرق ووسائل جديدة لخدمة سُنَّة المصطفى (ﷺ)، فلم يجمدوا كما جمد غيرهم من أهل العلوم الإسلامية الأخرى.

وهذان النوعان من المصنفات هما:

أولاً: كتب المصطلح - علوم الحديث - التي جمعت تلك القواعد التي كانت متفرقة في كتب من سبقهم من علماء القرنين الثاني والثالث مثل: "الرسالة" للشافعي، ومقدمة "صحيح مسلم" وكتابه "التمييز"، وكتب الرجال والعلل، فقيض الله عز وجل منجمها وسهلها على طلبة العلم.

ويعد المحدث الفاضل لأبي محمد الرامهرمزي (ت 360 هـ) أول مؤلف في ذلك، ثم تبعه أبو عبد الله الحاكم (ت 405 هـ) بتأليف كتابه "معرفه علوم الحديث"، ثم استخرج عليه تلميذه أبو نعيم الأصبهاني (ت 430 هـ) ثم تتابع التأليف في المصطلح بعد ذلك.

ثانياً: كتب المستخرجات، وسيأتي الكلام عنها قريباً بإذن الله.

وهناك أنواع أخرى من المصنفات في مجال تدوين السُّنة في هذا القرن مثل معاجم الطبراني (ت 360 هـ) و "العلل" للدارقطني الذي رتبته على مسانيد الصحابة، وغيرها.

أما في القرن الخامس الهجري، فقد سلك علماء السُّنة طرقاً أخرى ومجالات جديدة لتدوين السُّنة وحفظها وجمعها، حيث ظهرت في هذا القرن النواة الأولى للموسوعات الحديثة ومن ذلك:

1- كتب الجمع بين الصحيحين.

2- وكتب الجمع بين الستة وغير ذلك.

المطلب الثالث

طرق ومناهج المحدثين في التدوين

أولاً: دراسة موجزة لنماذج مختارة من كتب السنة المدونة .

ثانياً: المستخرجات:

1- صحيح الإمام ابن خزيمة:

المؤلف:

أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة النيسابوري الحافظ إمام الأئمة، شيخ الاسلام صاحب المصنفات الكثيرة، ولد سنة (223 هـ)، وتوفي سنة (ت 311 هـ). (228).

تسمية كتابه:

اشتهر بين الناس باسم: صحيح ابن خزيمة، وقد ذكر الدكتور محمد مصطفى الأعظمي- محقق الجزء الموجود من ابن خزيمة - أن اسمه كما وضعه مؤلفه: مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي (ﷺ)، وأنه مختصر من كتابه "المسند الصحيح". (229)

وقال الحافظ ابن حجر: وسمي ابن خزيمة كتابه: "المسند الصحيح المتصل بنقل العدل عن العدل من غير قطع في السند، ولا جرح في النقلة". (230)

شرطه في كتابه:

(228) ينظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي: 2 / 720 - 730، سير أعلام النبلاء، الذهبي: 14 / 365 - 382.

(229) ينظر: مقدمة صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة: 16/1 - 17 بقلم المحقق.

(230) النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني: 1 / 291.

اشتراط ابن خزيمة - رحمه الله - في هذا الكتاب ألا يُخَرَّجَ إلا الحديث الصحيح، وقد نص على ذلك في عنوان كتابه حيث قال: "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي (ﷺ) بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه (ﷺ) من غير قطع في أثناء الإسناد، ولا جرح في ناقلي الأخبار التي نذكرها بمشيئة الله تعالى". (231)

منهجه في الصحيح:

أ- رتبه على الكتب والأبواب فبدأه بكتاب الوضوء ثم كتاب الصلاة. وهكذا.

ثم يورد تحت كل كتاب مجموعة من الأبواب، يقول: باب كذا... وتارة يقول: أبواب كذا.

ب- يورد الأحاديث مسندة منه إلى رسول الله (ﷺ)، وإذا كان للحديث أكثر من طريق يذكرها. (232)

ج- يعقب على الحديث - غالباً - بالكلام على سنده ومنتها، ويعتني بضبط الألفاظ ومخالفة كل راوٍ للآخر في لفظه، وغالباً ما يبدأ كلامه بقوله: قال أبو بكر: (233)

د- كثيراً ما يذكر الراجح عنده في المسألة في تراجم الأبواب

على طريقة فقهاء المحدثين كالبخاري وأبي داود وغيرهما. (234)

مكانة صحيح ابن خزيمة من كتب السنة:

(231) ينظر: صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة: 1 / 3 ابتداء كتاب الوضوء.

(232) ينظر: كتاب الوضوء من صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة: 1 / 5 - 6 و 1 / 10 - 13 - 14.

(233) ينظر: صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة، كتاب الوضوء: 1 / 11 - 15 - 16.

(234) ينظر: صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة، كتاب الوضوء: 1 / 18.

قال الحافظ ابن الصلاح: "ثم إن الزيادة في الصحيح على ما في الصحيحين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة ... ويكفى كونه موجوداً في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه، مثل كتاب ابن خزيمة.... (235)

وقال الحافظ السيوطي: "صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه، حيث إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد، فيقول مثلاً: باب كراهة كذا إن صح الخبر، أو إن ثبت كذا". (236)

وقال الإمام الذهبي: "وقد كان هذا الإمام جهبذاً بصيراً بالرجال"، ثم ذكر عنه أنه قال: "لست أحتج بشهر بن حوشب، ولا بحريز بن عثمان، ولا بعبد الله بن عمرو، ولا ببقيّة، ولا بمقاتل بن حيان"، ثم سمى خلقاً من الرواة الذين حصل في الاحتجاج

بروايتهم خلافاً بين الأئمة مما يدل على شدة تحري ابن خزيمة وتوقيه في الرواية في صحيحه رحمه الله. (237)

عناية العلماء بصحيح ابن خزيمة:

اعتنى العلماء بصحيح ابن خزيمة رواية وإسماً ونسخاً، وممن اعتنى به من المتأخرين:

1- الحافظ سراج الدين عمر بن علي المعروف بابن الملقن (ت 804 هـ) حيث اختصر "تهذيب الكمال" للمزي مع التذييل عليه برجال ستة كتب هي: المسند للإمام أحمد، صحيح ابن خزيمة، صحيح ابن حبان، مستدرک الحاكم، السنن للدارقطني، السنن الكبرى للبيهقي، وسمّاه: "إكمال تهذيب الكمال".

(235) علوم الحديث، ابن الصلاح: 1 / 17.

(236) تدريب الراوي، السيوطي: 1 / 109.

(237) سير أعلام النبلاء، الذهبي: 14 / 373.

2- والحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) حيث صنف كتاب "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة" ⁽²³⁸⁾، وهي: موطأ الإمام مالك، ومسند الشافعي، ومسند الإمام أحمد، وسنن الدارمي، وصحيح ابن خزيمة، والمنتقى لابن الجارود، وصحيح ابن حبان، والمستخرج لأبي عوانة، والمستدرک للحاكم، وشرح معاني الآثار للطحاوي، والسنن للدار قطني.

قال الحافظ: "وإنما زاد العدد واحداً لأن صحيح ابن خزيمة لم يوجد منه سوى قدر ربعه". ⁽²³⁹⁾.

2- صحيح ابن حبان: ⁽²⁴⁰⁾

المؤلف:

الإمام العلامة الحافظ شيخ خراسان أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن معاذ بن معبد التميمي الدارمي البستي صاحب الكتب المشهورة والمصنفات الغزيرة، ولد سنة بضع وسبعين ومائتين، وتوفي سنة (354 هـ). ⁽²⁴¹⁾

تسمية صحيح ابن حبان:

اشتهر بين العلماء باسم صحيح ابن حبان، واسمه كما ذكره المؤلف في مقدمته: "المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها، ولا ثبوت جرح في ناقلها". ⁽²⁴²⁾

(238) طبع في مركز خدمة السنة والسيرة النبوية في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

(239) ينظر: مقدمة صحيح ابن خزيمة لمحققه الدكتور محمد مصطفى الأعظمي: 1 / 22 - 23.

(240) طبع ترتيبه لابن بلبان الفارسي في ثمانية عشر مجلداً مع فهرسه بتحقيق الأستاذ شعيب الأرناؤوط، وهي أجود طبعة لهذا الكتاب فيما أعلم.

(241) ينظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي: 3 / 920 - 924، سير أعلام النبلاء، الذهبي: 16 / 92.

(242) ينظر: مقدمة محقق صحيح ابن حبان: شعيب الأرناؤوط: 1 / 32 - 33.

شرط ابن حبان في صحيحه:

قال رحمه الله في مقدمته: "وأما شرطنا في نقلة ما أودعناه كتابنا هذا من السنن فإننا لم نحتج فيه إلا بحديثٍ اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء:

1- العدالة في الدين بالستر الجميل.

2- الصدق في الحديث بالشهرة فيه.

3- العقل بما يحدث من الحديث.

4- العلم بما يحيل من معاني ما يروي.

5- المتعري خبره عن التدليس.

فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتجنا بحديثه وبنينا الكتاب على روايته، وكل من تعرّى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم نحتج به". (243)

سبب تأليف ابن حبان لصحيحه:

قال في مقدمته:

1- وإني لما رأيت الأخبار طرقها كثرت، ومعرفة الناس بالصحيح منها قلّت لاشتغالهم بكتب الموضوعات، وحفظ الخطأ والمقلوبات، حتى صار الخبر الصحيح مهجوراً لا يكتب، والمنكر المقلوب عزيزاً يُستغرب.

2- وأن من جمع السنن من الأئمة المرضيين وتكلم عليها من أهل الفقه والدين أمعنوا في ذكر الطرق للأخبار، وأكثروا من تكرار المعاد للآثار قصداً منهم لتحصيل

(243) صحيح ابن حبان، ابن حبان، مقدمة الصحيح: 1 / 139 - 141.

الألفاظ على من رام حفظها من الحفظ، فكان ذلك سبب اعتماد المتعلم على ما في الكتاب. (244)

ثم قال رحمه الله: "فتدبرت الصحاح لأسهل حفظها على المتعلمين، وأمعنت الفكر فيها لئلا يصعب وعيها على المقتبسين" (245).

منهج ابن حبان في صحيحه:

وقال رحمه الله في بيان منهجه: ". فتدبرت الصحاح لأسهل حفظها على المتعلمين، وأمعنت الفكر فيها لئلا يصعب وعيها على المقتبسين فرأيتهما تنقسم خمسة أقسام متساوية متفقة التقسيم غير متنافية:

فأولها: الأوامر التي أمر الله عباده بها (وهي تدور على مائة نوع وعشرة أنواع).

والثاني: النواهي التي نهى الله عباده عنها (وهي تدور على مائة نوع وعشرة أنواع).

والثالث: إخباره عما احتيج إلى معرفتها (وتدور على ثمانين نوعاً).

والرابع: الإباحات التي أبيح ارتكابها (وتدور على خمسين نوعاً).

والخامس: أفعال النبي (ﷺ) التي انفرد بفعلها (وتدور على خمسين نوعاً).

ثم قال: " فجميع أنواع السنن أربع مائة نوع على حسب ما ذكرناها". اه ملخصاً (246)

وقال في آخر الكتاب: "فهذا آخر أنواع السنن، قد فصلناها على حسب ما أصّلنا الكتاب عليه من تقاسيمها، وليس في الأنواع التي ذكرناها من أول الكتاب إلى آخره

(244) المصدر نفسه .

(245) المصدر نفسه: 1 / 201.

(246) ينظر: تفصيل هذه الأقسام والأنواع في الفصل الثاني من مقدمة علاء الدين علي بن بلبان الفارسي لترتيبه لصحيح ابن حبان: 1 / 104 - 137.

نوع يستقصى، لأننا لو ذكرنا كل نوع بما فيه من السنن، لصار الكتاب أكثره معاداً، إلى أن قال: "وكشفنا عما أُشكل من ألفاظها، وفصلنا عما يجب أن يوقف

على معانيها على حسب ما سهل الله ويسره وله الحمد على ذلك". (247)

أما طريقة ترتيبه فقد وصفها السيوطي بقوله: "صحيح ابن حبان ترتيبه مَخْتَرَعٌ ليس على الأبواب، وليس على المسانيد، ولهذا سمّاه: التقاسيم والأنواع". (248)

ويعتبر صحيح ابن حبان موسوعة كبيرة في الفقه على طريقة أهل الحديث، حيث توج كل حديث بعنوان يتضمن المعنى الذي استنبطه من نص الحديث الذي يدرجه تحته، ثم يعقب على كثير من الأحاديث بتعليقات نفيسة، بعضها في الكلام على الرجال وبعضها تفسير دقيق للمعنى، وبعضها في رفع الإشكال المتوهم في الخبر، أو التعارض بين خبر وآخر، وغير ذلك من النفائس والطرائف.

ثناء العلماء على صحيح ابن حبان:

1- قال الأمير علاء الدين الفارسي (ت 739 هـ) الذي رتب صحيح ابن حبان على أبواب الفقه: "إنه من أجمع المصنفات في الأخبار النبوية، وأنفع المؤلفات في الآثار المحمدية". (249)

2- وقال السخاوي: " قال الحازمي: ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم، وقال ابن كثير: قد التزم ابن خزيمة وابن حبان الصحة، وهما خير من "المستدرك" بكثير وأنظف أسانيداً ومتوناً". (250)

(247) صحيح ابن حبان، ابن حبان، بترتيب ابن بلبان: 1 / 154.

(248) تدريب الراوي، السيوطي: 1 / 115.

(249) صحيح ابن حبان، ابن حبان: 1 / 79.

(250) فتح المغيـث، شمس الدين السخاوي: 1 / 56.

3- وقال الشيخ أحمد بن محمد بن شاكر - في مقدمة الجزء الذي حققه من صحيح ابن حبان -: "صحيح ابن حبان كتاب نفيس جليل القدر، وعظيم الفائدة، حرره مؤلفه أدق تحرير، وجوّده أحسن تجويد، وحقق أسانيده ورجاله، وعلل ما احتاج إلى تعليل من نصوص الأحاديث وأسانيدها، وتوثق من صحة كل حديث اختاره على شرطه، وما أظنه أخلّ بشيء مما التزم إلا ما يخطيء فيه البشر وما لا يخلو منه محقق".

آراء العلماء في منهج ابن حبان في الصحيح:

1- قال أبو عمرو بن الصلاح - عن مستدرك الحاكم -: "وهو واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به، ويقاربه في حكمه صحيح ابن حبان البستي رحمهما الله جميعاً. (251)

2- وقال الحافظ السخاوي: "قوله - أي العراقي -: "يدانى الحاكم أي يقاربه في التساهل، وذلك يقتضي النظر في أحاديثه أيضاً لأنه غير متقيد بالمعدّلين، بل ربما يخرج للمجهولين، لا سيما ومذهبه إدراج الحسن في الصحيح مع أن شيخنا - ابن حجر - قد نازع في نسبه للتساهل إلا من هذه الحيثية". (252)

3- وقال الحافظ ابن حجر: "حكم الأحاديث التي في كتاب ابن خزيمة وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها لكونها دائرة بين الصحيح والحسن ما لم يظهر في بعضها علة قاذحة". (253)

(251) علوم الحديث، ابن الصلاح: 1/ 180.

(252) فتح المغيث، السخاوي: 1 / 33.

(253) النكت على ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني: 1 / 291.

4- وقال السيوطي: "قل: وما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح، فإن غايته أنه يسمى الحسن صحيحاً، فإن كانت نسبته إلى التساهل باعتبار وجدان الحسن في كتابه، فهي مشاحة في الإصطلاح، وإن كانت في اعتبار خفة شروطه، فإنه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس، سمع من شيخه وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة.

وفي كتابه "الثقات" كثير ممن هذه حاله، ولأجل هذا ربما اعترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف حاله، ولا اعترض عليه فإنه لا مشاحة في ذلك". (254)

عناية العلماء بصحيح ابن حبان:

لم أقف على من اعتنى بصحيح ابن حبان قبل القرن الثامن فيما أعلم، ولعل عسر ترتيب الكتاب وصعوبة الكشف فيه كان سبباً رئيساً في هجر العلماء له، والله تعالى أعلم.

1- وأول من علمته أنه اعتنى بابن حبان هو الأمير علاء الدين

علي بن بلبان الفارسي (ت 739 هـ) - رحمه الله - حيث قام بترتيبه على الكتب والأبواب، ليسهل على طلبة العلم الانتفاع به، فجزاه الله عن العلم وأهله خيراً.

2- ترجم لرجال ابن حبان في صحيحه الحافظ أبو يعلى سراج الدين عمر بن علي بن الملقن (ت 804 هـ) في كتابه "إكمال تهذيب الكمال" حيث ذيل على كتاب المزيّ رجال ستة كتب منها "صحيح ابن حبان"، وقد سبق ذكر هذه الستة في الكلام عن "صحيح ابن خزيمة" فراجع هناك.

(254) تدريب الراوي، السيوطي: 1 / 108.

3- قام الحافظ أبو بكر نور الدين الهيثمي (ت 807 هـ) بإخراج زوائد "صحيح ابن حبان" على الصحيحين في كتاب سمّاه "موارد الظمآن إلى زوائد صحيح ابن حبان" وهو مطبوع.

5-رتبه الحافظ ابن حجر على الأطراف ضمن كتابه "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة" الذي مر ذكره عند الكلام عن عناية العلماء بـ "صحيح ابن خزيمة".

3- المستدرك لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري:

المؤلف:

أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الحافظ الناقد، المعروف بابن البيع الحاكم النيسابوري صاحب التصانيف، ولد سنة (321 هـ)، وتوفي سنة (405 هـ)⁽²⁵⁵⁾.

تسمية كتابه:

المستدرك على الصحيحين.

شرط المؤلف ومنهجه في كتابه:

قال - رحمه الله - في مقدمته: "وقد سألني جماعة من أعيان أهل العلم بهذه المدينة وغيرها أن أجمع كتاباً يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ومسلم بن حجاج بمثلها - إذ لا سبيل إلى إخراج ما لا علة له - فإنهما

(255) تذكرة الحفاظ، الذهبي: 3 / 162.

رحمهما الله لم يدعيا ذلك لأنفسهما"، ثم قال: "وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشخان رضى الله عنهما، أو أحدهما". (256)

وقال الحافظ أبو عمرو بن الصلاح: "واعتنى الحاكم أبو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين مما رآه على شرط الشيخين، وقد أخرجنا عن رواته في كتابيهما أو على شرط البخاري وحده، أو شرط مسلم وحده، أو ما أدى اجتهاده إلى تصحيحه وإن لم يكن على شرط واحد منهما". (257)

آراء العلماء في المستدرک ومنهج الحاكم فيه:

قال ابن الصلاح: "وهو - أي الحاكم - متساهل في التصحيح، واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل في القضاء به، فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول: ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به، إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه". (258)

وقال الحافظ زين الدين العراقي - تعليقاً على كلام ابن الصلاح -: "قوله: وقد اعتنى الحاكم... إلى آخره فيه أمران:

أحدهما: أن قوله: أودعه ما ليس في واحد من الصحيحين ليس كذلك، فقد أودعه أحاديث في الصحيح وهما منه في ذلك، وهى كثيرة منها: حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: لا تكتبوا عني سوى القرآن الحديث، رواه الحاكم في مناقب أبي سعيد الخدري، وقد أخرجه مسلم في "صحيحه" في كتاب الزهد وقد بين الحافظ الذهبي في

(256) المستدرک على الصحيحين، الحاكم: مقدمة المستدرک: 1 / 2 - 3.

(257) علوم الحديث، ابن الصلاح: 1 / 18.

(258) علوم الحديث، ابن الصلاح: 1 / 18.

"مختصر المستدرک" كثيراً من الأحادیث التي أخرجها في "المستدرک" وهي في الصحيح.

الثاني: أن قوله: مما رواه على شرط الشيخين قد أخرجنا عن رواته في كتابيهما، فيه بيان أن ما هو على شرطهما هو ما أخرجنا عن رواته في كتابيهما، ولم يرد الحاكم ذلك فقوله بمثلها أي بمثل رواتها لا بهم أنفسهم، ويحتمل أن يراد بمثل تلك الأحاديث، وفيه نظر". (259)

قال الحافظ ابن حجر - معلقاً على شيخه العراقي -: " لكن تصرف الحاكم يقوي أحد الاحتمالين اللذين ذكرهما شيخنا - رحمه الله تعالى - فإنه إذا كان عنده الحديث قد أخرجنا - أو أحدهما - لرواته قال: صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما، وإذا كان بعض رواته لم يخرجنا له قال: صحيح الإسناد حسب، يوضح ذلك قوله - في باب التوبة - لما أورد حديث أبي عثمان عن أبي هريرة (رضي الله عنه) مرفوعاً: "لا تنزع الرحمة إلا من شقي" قال: هذا حديث صحيح الإسناد، وأبو عثمان هذا ليس هو النهدي، ولو كان هو النهدي لحكمت بالحديث على شرط الشيخين.

فدل هذا على أنه إذا لم يُخَرَّجْ لأحد رواية الحديث لا يحكم به على شرطهما وإن كان الحاكم قد يغفل عن هذا في بعض الأحيان فيصحح على شرطهما بعض ما لم يخرجنا لبعض رواته، فيحمل ذلك على السهو والنسيان، ويتوجه به حينئذ عليه الاعتراض، والله أعلم". (260).

(259) التقييد والإيضاح، الحافظ العراقي: 1/ 17 - 18.

(260) النكت، ابن حجر العسقلاني: 1 / 320 - 321.

آراء العلماء في أحاديث المستدرك:

1- قال الحافظ أبو عبد الله الذهبي: "عن المظفر بن حمزة قال: سمعت أبا سعد الماليني يقول: طالعت كتاب "المستدرك" على الشيخين الذي صنّفه الحاكم من أوله إلى آخره فلم أر فيه حديثاً على شرطهما". (261)

2- قال الذهبي - تعليقاً على كلام الماليني: "هذه مكابرة وغلو، وليست رتبة أبي سعد أن يحكم بهذا، بل في "المستدرك" شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، بل لعل مجموع ذلك ثلث الكتاب بل أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها عللٌ خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادهما صالح وحسن وجيد وذلك نحو ربه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب كنت قد أفردت منها جزءاً، وبكل حال فهو كتاب مفيد قد اختصرته، ويعوزه عملاً وتحريراً". (262)

3- وقال الحافظ ابن حجر - تعقيباً على كلام الذهبي -: "وهو كلام مجمل يحتاج إلى إيضاح وتبيين، فنقول: ينقسم المستدرك أقساماً، كل قسم منها يمكن تقسيمه: القسم الأول: أن يكون إسناده الحديث الذي يخرج منه محتجاً برواته في الصحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع سالماً من العلل.

واحترازنا بقولنا: على صورة الاجتماع، عما احتج برواته على صورة الإنفراد، كسفيان بن حسين عن الزهري، فإنهما احتجا بكل منهما على الإنفراد، ولم يحتجا

(261) سير أعلام النبلاء، الذهبي: 17 / 175 - 176.

(262) سير أعلام النبلاء، الذهبي: 12 / 577.

برواية سفيان بن حسين عن الزهري؛ لأن سماعه من الزهري ضعيف دون بقية مشايخه⁽²⁶³⁾.

وكذا إذا كان الإسناد قد احتج كل منهما برجل منه ولم يحتج بآخر منه، كالحديث الذي يروى عن طريق شعبة مثلاً عن سماك ابن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - فإن مسلماً احتج بحديث سماك إذا كان من رواية الثقات عنه، ولم يحتج بعكرمة، واحتج البخاري بعكرمة دون سماك، فلا يكون الإسناد والحالة هذه على شرطهما، حتى يجتمع فيه صورة الاجتماع، وقد صرح بذلك الإمام أبو الفتح القشيري وغيره.

واحتزرتُ بقولي: أن يكون سالماً من العلل، بما إذا احتجا بجميع رواته على صورة الاجتماع إلا أن فيه من وُصف بالتدليس أو اختلط في آخر عمره، فإننا نعلم في الجملة أن الشيخين لم يخرجوا من رواية المدلسين بالعنونة إلا ما تحققاً أنه مسموع لهم من جهة أخرى، وكذلك لم يخرجوا من حديث المختلطين عن سمع منهم بعد الاختلاط إلا ما تحققاً أنه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط، فإذا كان كذلك لم يجز الحكم للحديث الذي فيه مدلس قد عنعنه، أو شيخ سمع ممن اختلط بعد اختلاطه بأنه على شرطهما وإن كانا قد أخرجا ذلك الإسناد بعينه، إلا إذا صرح المدلس من جهة أخرى بالسماع، وصح أن الراوي سمع من شيخه قبل اختلاطه، فهذا القسم يوصف بكونه على شرطهما أو شرط أحدهما.

ولا يوجد حديث في "المستدرک" بهذه الشروط لم يخرجوا له نظيراً أو أصلاً إلا القليل كما قدمناه، نعم فيه جملة مستكثرة بهذه الشروط لكنها مما أخرجها الشيخان أو أحدهما، استدرکها الحاكم واهماً في ذلك ظاناً أنهما لم يخرجاهما. ⁽²⁶⁴⁾

(263) النكت، ابن حجر العسقلاني: 1 / 314.

القسم الثاني: أن يكون إسناد الحديث قد أخرجاً لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج بل في الشواهد والمتابعات والتعليق أو مقروناً بغيره، ويلتحق بذلك ما إذا أخرجاً لرجلٍ وتجنبنا ما تفرد به أو ما خالف فيه، كما أخرج مسلم من نسخة العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) ما لم يتفرد به، فلا يحسن أن يقال: إن باقي النسخة على شرط مسلم؛ لأنه ما خرّج بعضها إلا بعد أن تبين أن ذلك مما لم يفرد به، فما كان بهذه المثابة لا يلتحق أفراداه بشرطهما.

وقد عقد الحاكم في كتاب "المدخل" باباً مستقلاً ذكر فيه من أخرج له الشيخان في المتابعات، وعدد ما أخرجاً من ذلك، ثم أنه مع هذا الاطلاع يخرج أحاديث هؤلاء في "المستدرک" زاعماً أنها على شرطهما، ولا شك في نزول أحاديثهم عن درجة الصحيح بل ربما كان فيها الشاذ والضعيف، لكن أكثرها لا ينزل عن درجة الحسن.

والحاكم وإن كان لا يفرق بين الصحيح والحسن، بل يجعل الجميع صحيحاً تبعاً لمشايخه كما قدمناه عن ابن خزيمة وابن حبان، فإنما يناقش في دعواه أن أحاديث هؤلاء على شرط الشيخين أو أحدهما، وهذا القسم هو عمدة الكتاب.

القسم الثالث: أن يكون الإسناد لم يخرجاً له لا في الاحتجاج

ولا في المتابعات، وهذا قد أكثر منه الحاكم، فيخرج أحاديث عن خَلْقٍ ليسوا في الكتابين ويصححها، لكن لا يدعي أنها على شرط واحد منهما، ربما ادعى ذلك على سبيل الوهم، وكثير منها يعلق القول بصحتها على سلامتها من بعض رواتها، كالحديث الذي أخرجه من طريق الليث، عن إسحاق بن بزرج - بالموحدة بعدها زاي ثم راء فجيم - عن الحسن بن علي (في التزيين للعيد) قال في إثره: لولا جهالة إسحاق لحكمت بصحته، وكثيراً منها لا يتعرض للكلام عليه أصلاً، من هنا دخلت

الآفة كثيراً فيما صححه، وقلَّ أن تجد في هذا القسم حديثاً يلتحق بدرجة الصحيح فضلاً عن أن يرتفع إلى درجة الشيخين، والله أعلم". (265)

اعتذار العلماء عن الحاكم في تساهله وغفلته:

قال الحافظ ابن حجر: "إنما وقع للحاكم التساهل لأنه سوّد الكتاب لينقّحه، فعاجلته المنية ولم يتيسر له تحريره وتنقيحه"، قال: "وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من "المستدرك": إلى هنا انتهى إملاء الحاكم"، قال: "وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق الإجازة، والتساهل في القدر المملي قليلٌ بالنسبة لما بعده". (266)

وقال طاهر بن صالح الجزائري الدمشقي: "ويقال: إن السبب في ذلك أنه صنفه في أواخر عمره وقد اعترته غفلة، وكان ميلاده في سنة (321 هـ) ووفاته في سنة (405 هـ) فيكون عمره أربعاً وثمانين سنة". (267)

عناية العلماء بمستدرك الحاكم:

1- اعتنى به العلماء رواية وسماعاً كغيره من كتب الحديث المسندة، كذلك اعتنوا بدراسة منهجه فيه.

2- لخصه الإمام أبوعبد الله الذهبي في كتابه "تلخيص المستدرك" مع تعقبه في أحكامه على الأحاديث.

3- ألف أبو عبد الله الذهبي أيضاً جزءاً في الأحاديث المناكير والواهيات والموضوعات التي في "المستدرك".

(265) النكت، ابن حجر العسقلاني: 1 / 316 - 318.

(266) توجيه النظر إلى أصول الأثر، الجزائري: 1 / 340.

(267) توجيه النظر إلى أصول الأثر، الجزائري: 1 / 340.

4- ترجم لرجاله الحافظ سراج الدين عمر بن علي المعروف بابن الملتن ضمن كتابه "إكمال تهذيب الكمال".

5- رتبه الحافظ ابن حجر على الأطراف ضمن كتابه "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة".

6- وللحافظ ابن الملتن تلخيص للمستدرک، طبع في سبع مجلدات.

شرح مشكل الآثار لأبي جعفر الطحاوي: (268)

المؤلف:

الإمام الحافظ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة ابن سلمة الأزدي المصري الطحاوي، صاحب التصانيف الكثيرة، ولد سنة (239 هـ) وتوفي رحمه الله سنة (321 هـ). (269)

موضوع الكتاب وسبب تأليفه:

أوضح ذلك المؤلف في مقدمته - رحمه الله - فقال: "وإني نظرت في الآثار المروية عنه (عليه السلام) بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو الثبوت والأمانة عليها، وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها والعلم بها عن أكثر الناس فمال قلبي إلى تأملها وتبيين ما قدرت عليه من مشكلها، ومن استخراج الأحكام التي فيها، ومن نفي الإحالات عنها، وأن أجعل ذلك أبواباً أذكر في كل باب منها ما يهب الله - عز وجل - لي من ذلك، حتى أبين ما قدرت عليه منها، كذلك ملتصقاً ثواب الله - عز وجل -

(268) طبع قريباً من نصف الكتاب في الهند في أربع مجلدات، ثم طبع في بيروت المجلد الأول منه بتحقيق شعيب الأرنؤوط، وذكر في مقدمته أنه حققه على نسخة كاملة وسيخرج في ثمان مجلدات، ثم طبع عام 1415 هـ في ستة عشر مجلداً.

(269) سير أعلام النبلاء، الذهبي: 15 / 27 - 33.

وجل - عليها، والله أسأله التوفيق لذلك والمعونة عليه، فإنه جواد كريم، وهو حسبي ونعم الوكيل". (270)

منهج الطحاوي في كتابه:

لم يرتّب المؤلف - رحمه الله - كتابه على طريقة معينة، بل يورد الأبواب كما اتفقت له، فنجد أحاديث الموضوع فيه متفرقة من أول الكتاب إلى آخره، وكذلك أحاديث الصلاة والصيام وسائر الشرائع والأحكام. والطريقة التي اتبعها المؤلف في كتابه هذا هي أنه يدرج تحت كل باب حديثين ظاهرهما التعارض مما يتضمنهما العنوان الذي وضعه لهما، فيورد أسانيدهما ويسرد طرقهما وألفاظهما، ثم يبسط القول في مواضع الخلاف فيهما، ثم يتناولهما بالشرح والبيان والتحليل حتى تأتلف معانيهما وينتقى عنهما الاختلاف ويزول التعارض، وقد اشترط في التوفيق بين الحديثين المتعارضين أن يكون كل منهما في مرتبة واحدة من الصحة والسلامة، فإذا كان أحدهما ضعيفاً أطرحه وأخذ بالقوي، لأن القوي لا يؤثر فيه معارضة الضعيف. أما إذا كانا في مرتبة واحدة من الصحة والسلامة، فهو لا يألوا جهداً في البحث عن معنى يوفق بينهما ويزيل تعارضهما، وإذا تضادّا ولا سبيل إلى الجمع بينهما؛ فإن علم تاريخ كل واحد منهما حكم على المتقدم بالنسخ وصار إلى الناسخ المتأخر، وإذا جهل تاريخهما، فإنه يلجأ إلى ترجيح أحدهما بما يُعْتَدُّ به من وجوه الترجيح وهي كثيرة، بسطها المؤلف في أكثر من موضع في كتابه هذا. (271)

عناية العلماء بهذا الكتاب:

(270) مشكل الآثار، الطحاوي: 1 / 6.

(271) ينظر: مقدمة تحقيق مشكل الآثار بقلم شعيب الأرنؤوط 1 / 3 - 4 .

1- اختصره الحافظ الفقيه القاضي أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت 474 هـ) الأندلسي اختصاراً بديعاً ضمَّ كل ما فيه إلى نوعه، وألحق كل شكل منه بشكله، ورتبه ترتيباً حسناً، حذف الأسانيد واختصر الطرق واختصر بعض ألفاظ المصنِّف التي عقب بها على الأحاديث من غير أن يخلَّ بشيءٍ من معانيه وفقهه ليسهل على طالب العلم حفظه وييسر عليه فهمه وفقهه.

2- وقد اختصر هذا المختصر القاضي أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي وسمَّاه: "المعتصر من المختصر من مشكل الآثار". (272).

4- المعجم الكبير للطبراني: (273)

المؤلف:

أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني، المولود سنة (260 هـ) والمتوفى سنة (360 هـ) صاحب المصنفات الكثيرة المشهورة. (274)

موضوع الكتاب:

(272) المعتصر من المختصر من مشكل الآثار، لخصه: أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي (ت ١٤٧٣)، من مختصر: أبي الوليد الباجي المالكي (ت ٤٧٤) من كتاب: مشكل الآثار للطحاوي (ت ٣٢١)، الناشر: (عالم الكتب - بيروت)، (مكتبة المتنبّي - القاهرة)، (مكتبة سعد الدين - دمشق).

(273) للطبراني ثلاثة معاجم: الصغير، والأوسط، الكبير، وقد رتَّب الصغير والأوسط على أسماء شيوخه وفق حروف المعجم أب ت ث.

(274) تنكرة الحفاظ، الذهبي: 3 / 912.

جمع عدد ما انتهى إلى المؤلف - رحمه الله - ممن روى عن رسول الله (ﷺ) من الرجال والنساء مع التخريج عن كل واحد منهم حديثاً أو حديثين أو ثلاثة أو أكثر حسب كثرة رواياتهم وقَلَّتْها ومن كان من المقلِّين خرج جميع حديثه. (275)

منهج الإمام الطبراني في المعجم الكبير:

رتبه المؤلف - رحمه الله - على مسانيد الصحابة مرتباً أسماءهم على حروف المعجم (أ ب ت ث) إلا أنه بدأه بالعشرة المبشرين بالجنة، وعلَّل ذلك بقوله: "لئلا يتقدمهم أحدٌ غيرهم" ثم قال: "وسنخرج مسندهم بالاستقصاء على ترتيب القبائل بعون الله وقوته".

ويرتب أبناء كل قبيلة على حروف المعجم (أ ب ت ث). (276)

ثم يخرج عن كل واحد حديثاً أو حديثين أو ثلاثة أو أكثر من

ذلك على حسب كثرة روايتهم وقَلَّتْها، ومن كان من المقلِّين خرج جميع حديثه.

عدد أحاديث المعجم الكبير:

ذكر حاجي خليفة أن أحاديث "المعجم الكبير" للطبراني يبلغ عددها خمسة وعشرين ألف حديث. (277)

والمطبوع من "المعجم" بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي بلغ عدد أحاديثه (21547 حديثاً) حسب ترقيم المحقق وهو ناقص حيث سقط من أصل مخطوطته الأجزاء من 13 إلى 16 وكذلك الجزء الحادي والعشرين، والله تعالى أعلم.

(275) المعجم الكبير، الطبراني، المقدمة: 1 / 3.

(276) المعجم الكبير، الطبراني، المقدمة: 1 / 3.

(277) كشف الظنون، حاجي خليفة: 1 / 1737.

ونص الامامان أبو عبد الله الذهبي وأبو الفداء ابن كثير على أن الطبراني لم يخرج مسند أبي هريرة في "المعجم الكبير" ولعله أفردَه بمصنّف مستقلٍّ والعلم عند الله. (278)

عناية العلماء بالمعجم الكبير:

جمع الحافظ أبو بكر الهيثمي - بإشارة من شيخه العراقي - زوائد "المعجم" على الكتب الستة في كتاب سمّاه: "البدر المنير في زوائد المعجم الكبير"، ثم حذف أسانيده وضمه إلى زوائد المعجمين الصغير والأوسط ومسانيد أحمد، والبخاري، والموصلي، وجمعها في كتابه "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، وذلك بإشارة أيضاً من شيخه العراقي.

5- كتاب السنن للإمام الدارقطني:

المؤلف:

هو أبو الحسن علي بن عمر بن مهدي الشهير بالدارقطني، الإمام الحافظ الناقد، صاحب العلل والتصانيف الغزيرة، ولد سنة (306 هـ) وتوفي سنة (385 هـ). (279)

موضوع كتاب السنن للدارقطني:

جمع أحاديث السنن والأحكام مرتبة على أبواب الفقه مع بيان حالها من الصحة والضعف.

وقد أثنى على موضوعه الخطيب البغدادي فقال: "وكتابه "السنن" يدل على معرفته التامة بمذاهب الفقهاء وعنايته بالفقه، لأنه لا يقدر على جمع ما تضمنه ذلك الكتاب

(278) تذكرة الحفاظ، الذهبي: 3 / 912.

(279) سير أعلام النبلاء، الذهبي: 16 / 449 - 460.

إلا من تقدمت معرفته بالاختلاف في الأحكام". (280) منهج الدارقطني في كتاب السنن:

1- رتبه على أبواب الفقه حيث بدأه بكتاب الطهارة ثم الصلاة وهكذا على منوال كتب السنن.

2- أورد حديث كل باب بأسانيده إلى رسول الله (ﷺ) وغالباً يورد الحديث بأكثر من طريق.

3- يعقب على كل حديث يورده - غالباً - ببيان ما فيه من العلل سنداً وممتناً ولذلك امتلأ كتابه بآرائه في جرح وتعديل الرجال.

4- اشتمل كتابه على الصحيح والحسن والضعيف، وقَلَّ أن يورد فيه الموضوع.

5- كثيراً ما يورد الأحاديث أو الروايات التي ظاهرها التعارض ثم يرجح بينهما. (281)

عناية العلماء بسنن الدارقطني:

أ- ترجم لرجاله الحافظ سراج الدين ابن الملقن ضمن كتابه "إكمال تهذيب الكمال".

ب- رتبه الحافظ ابن حجر على الأطراف ضمن كتابه "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة".

ج- شرحه وعلق عليه الشيخ أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي في كتابه "التعليق المغني على سنن الدارقطني".

(280) تأريخ بغداد، الخطيب البغدادي: 12 / 34-40.

(281) ينظر مثلاً: 1 / 63. باب ولوغ الكلب في الإناء: 1 / 97. باب ما روي من قول رسول الله (ﷺ): "الأذن من الرأس".

6- السنن الكبرى للحافظ البيهقي: (282)

المؤلف:

الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، المولود سنة (384 هـ) والمتوفى سنة (458 هـ)، صاحب المؤلفات الكثيرة. (283)

موضوع كتاب السنن الكبرى:

جمع أحاديث السنن والأحكام مرتبة على أبواب الفقه مع بيان درجتها من الصحة والضعف، ويعتبر هذا الكتاب من أهم كتب البيهقي التي تشهد ببراعته وعظيم قدره عند العلماء.

منهج البيهقي في السنن الكبرى:

1- رتبته على الأبواب الفقهية.

2- يورد الأحاديث مسندة منه إلى رسول الله (ﷺ)، وغالبها على طريقة الاستخراج على الكتب السابقة كـ "الصحيحين" و "سنن أبي داود" وغيرها.

3- يعقب على الروايات بالكلام عليها تصحيحاً وتضعيفاً مع بيان الراجح عند الاختلاف.

وقد قال - رحمه الله - في مقدمة "دلائل النبوة":

"وعادتي في كتبي المصنفة في الأصول والفروع الاقتصار من الأخبار على ما يصح منها دون ما لا يصح، أو التمييز بين ما يصح منها وما لا يصح ليكون

(282) تنكرة الحفاظ، الذهبي: 3/ 219.

(283) سير أعلام النبلاء، الذهبي: 18 / 163 - 170.

الناظر فيها من أهل السُّنَّة على بصيرة مما يقع الاعتماد عليه، ولا يجد من زاغ قلبه من أهل البدع عن قبول الأخبار مغمزاً فيما اعتمد عليه أهل السُّنَّة من الآثار". (284)

عناية العلماء بالسنن الكبرى للبيهقي:

1- اختصره أبو عبد الله الذهبي (ت 748 هـ) في كتاب سمَّاه "المهذب" حيث حذف أسانيد الأحاديث واقتصر على ذكر من خرج الحديث، وبيان درجة الحديث من حيث الصحة والضعف، طبع منه مجلدان.

2- اختصره أيضاً عبد الوهاب الشعراني (ت 973 هـ) وسمَّاه "المنهج المبين في بيان أدلة المجتهدين". (285)

3- ترجم رجاله الحافظ ابن الملقن في كتابه "إكمال تهذيب الكمال".

4- تعقبه علي بن عثمان المعروف بابن التركماني الحنفي (ت 747 هـ) في كتابه "الجوهر النقي في الرد على البيهقي" المطبوع بهامش "السنن الكبرى" للبيهقي.

ثانياً: كتب المستخرجات

تعريف المستخرجات:

المستخرجات جمع مستخرج، والمستخرج هو: أن يأتي المصنّف إلى كتاب كالبخاري أو مسلم مثلاً، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق المؤلف فيجتمع إسناد المستخرج - بكسر الراء - مع المؤلف في شيخه أو من فوقه. (286)

(284) دلائل النبوة، البيهقي: 1 / 47.

(285) ينظر: السنن الكبرى، البيهقي، المدخل إلى السنن: 1/ 51 - 52. مقدمة الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي.

(286) شرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي: 1/ 56 - 57.

قال الحافظ ابن حجر: "وشرطه ألا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سنداً يوصله إلى الأقرب إلا لعذرٍ من علوٍ أو زيادةٍ مهمةٍ". (287)

فوائد المستخرجات:

- 1- علو الإسناد.
- 2- الزيادة في قدر الصحيح لما يقع فيها من ألفاظ زائدة وتتمتات في بعض الأحاديث. (288)
- 3- كثرة طرق الحديث ليرجَّح بها عند المعارضة. (289)
- 4- الحكم بعدالة من أخرج له فيه لأن المخرَّج على شرط الصحيح يلزمه ان لا يخرج إلا عن ثقة عنده.
- 5- بيان سماع المدلس.
- 6- بيان زمن السماع من المختلط.
- 7- تعيين المبهم من الرجال في الإسناد.
- 8- تقييد المهمل من رجال الإسناد.
- 9- تمييز المتن المحال به على المتن المحال عليه، وذلك في كتاب الإمام مسلم كثير جداً.
- 10- فصل الكلام المدرج في الحديث مما ليس من الحديث.

(287) تدريب الراوي، السيوطي: 1 / 112.

(288) علوم الحديث، ابن الصلاح: 1 / 19 - 20. ولم يذكر ابن الصلاح إلا هاتين الفائدتين.

(289) استدرك هذه الفائدة الحافظ العراقي على ابن الصلاح في التقييد والإيضاح ص: 19.

11- بيان ما يقع في الكتاب المستخرج عليه من الأحاديث المصرّح برفعها وتكون في الأصل موقوفة أو كصورة الموقوف.

من أهم المستخرجات على الصحيحين ما يلي: (290)

- 1- مستخرج أبي بكر الإسماعيلي (ت 371 هـ) على صحيح البخاري.
- 2- مستخرج الحافظ أبي أحمد محمد بن أحمد بن الحسن الغطريفي (ت 377 هـ) على البخاري.
- 3- مستخرج الحافظ أبي عبد الله محمد بن العباس بن أحمد بن محمد المعروف بابن أبي ذهل (ت 378 هـ) على البخاري.
- 4- مستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني (ت 416 هـ) على صحيح البخاري.
- 5- مستخرج الحافظ أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرايني (ت 316 هـ) على صحيح مسلم، طبع بعض أجزاء منه.
- 6- مستخرج الحافظ أبي الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري رفيق مسلم في الرحلة إلى بلخ والبصرة (ت 286 هـ) على صحيح مسلم.
- 7- مستخرج أبي جعفر أحمد بن حمدان بن علي الحيري النيسابوري (ت 311 هـ) على مسلم.

(290) اقتصر على المستخرجات على الصحيحين لكثرتها وأهميتها وأهمية الصحيحين، وإلا فإن هناك مستخرجات على غيرهما كالسنن وغيرها لكنها قليلة، كذلك اقتصر على أهم وأشهر المستخرجات على الصحيحين، وهي كثيرة ومن أراد معرفتها فليراجع: تدريب الراوي للحافظ السيوطي 1 / 111 - 112، والرسالة المستطرفة للكتاني ص: 26 - 31.

8- مستخرج الحافظ أبي بكر محمد بن محمد بن رجاء النيسابوري -وهو يشارك مسلماً في أكثر شيوخه- (ت 286 هـ) على مسلم.

9- مستخرج الحافظ أبي نصر محمد بن محمد بن يوسف الطوسي (ت 344 هـ) على صحيح مسلم.

وممن له مستخرج على كل من الصحيحين على حدة في كتاب مستقل:

1-الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهاني (ت 430 هـ).

2- أبو عبد الله محمد بن يعقوب المعروف بابن الأخرم (ت 344 هـ).

3- أبو ذر عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الأنصاري الهروي الحافظ (ت434هـ).

4- الحافظ أبو محمد الحسن بن محمد بن الحسن الخلال (ت 439 هـ).

قال الخطيب: "خرج مسند أحمد على الصحيحين". (291)

5- الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن محمد الأصبهاني المعروف

بابن منجويه (ت 428 هـ).

ومن المستخرجات على الصحيحين كلاهما في كتاب واحد:

مستخرج أبي بكر أحمد بن عبدان بن محمد الفرغ الشيرازي (ت 388 هـ) .

(291) ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: 7 / 425.

المطلب الثالث

أهم المصنفات في الحديث النبوي في القرن الرابع الهجري

كان القرن الثالث، الهجري هو أزهى عصور السنة، وأحفلها بخدمة الحديث، ففيه ظهر أفذاذ الرجال من حفاظ الحديث وأئمة الرواية.

وفيه ظهرت الكتب الستة، التي لم تغادر من الحديث الصحيح، سوى النزر اليسير، وفيه اعتنى أئمة السنة بالكلام على الأسانيد، وتواريخ الرجال ومنزلتهم في الجرح والتعديل، ولم يكن العلماء في هذا القرن، يدونون الأحاديث بالنقل من كتب أخرى، بل كان اعتمادهم على ما حفظوه عن مشايخ الحديث، وعرفوا جيده من رديئة وصحيحه من ضعيفه، وما كادت شمس هذ القرن تؤذن بمغيب حتى كانت الموسوعات الحديثية، تزخر بالحديث وعلومه وصار العلماء في القرن الرابع، وما بعده يجمعون ما تفرق في كتب الأولين، أو يختصرونها بحذف الأسانيد، أو يقومون بشيء من الترتيب، والتهذيب إلى غير ذلك، وإذا تكلموا في شيء من الأسانيد، فبلسان من سبقهم من أهل القرون الأولى - غير أن جمهرة كبيرة منهم نسجوا على منوال السابقين، وكان لهم في رواية الأحاديث، وفحص الأسانيد باع طويل.

هذا وكان العلماء في الأدوار السابقة، لا يعتمدون إلا الرواية الشفهية في نقل الأحاديث، ولا يعولون على مجرد الكتب، حتى ينقلوا أحاديثها بطريق السماع من مؤلفيها، ولو كلفهم ذلك أن يرحلوا الشهور الطوال.

أما في هذا الدور السادس، فقد لفظت فيه الرواية الشفهية أنفاسها، وذهب من بين الرواة ريحها، وطغى عليها التدوين، الذي بلغ أشده في ذلك الوقت لهذا جعل العلماء الحد الفاصل بين المتقدمين، والمتأخرين من رواة الحديث وحملته هو رأس سنة ثلاثمائة، كما قرره الحافظ الذهبي في خطبة ميزانه.

ولا يغيب عن بالك أن هذا التطور في تدوين الحديث، وروايته لم يكن طفرة بل كان تدريجيا سنة الله في أنواع العلوم، والصنائع، والدول وغيرها لذلك وجد من بين علماء القرن الرابع طائفة كبيرة، كان لها في تدوين الحديث، طريقة استقلالية على نمط التدوين في القرن الثالث، فمن هؤلاء الأئمة الأعلام (292):

الحاكم: أبو عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع وهو صاحب "المستدرک" الذي حدثناك عنه في الدور السابق، وله غيره من التصانيف الحديثية: العلل، والأمالی، وفوائد الشيوخ، وأمالی العشیات، ومعرفة علوم الحديث وهو مطبوع بمصر إلى غير ذلك من كتبه التي بلغت ألفا وخمسمائة جزء. رحل إلى العراق والحجاز رحلتين، وذاكر الشيوخ وناظر الحفاظ وتولى القضاء بنيسابور سنة 359هـ، وتوفي رحمه الله بها سنة 405هـ (293).

الدارقطني: هو علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن دينار بن عبد الله الحافظ، الكبير أمير المؤمنين في الحديث، وأستاذ هذه الصناعة. سمع الكثير وصنف، وألف وأجا وأفاد وأحسن النظر، والتعليل كان إمام عصره في صناعة الجرح والتعديل، وحسن التأليف واتساع الرواية، وله كتاب الإلزامات، وهو كالمستدرک على الصحيحين، وقد تقدم الكلام عليه، وله كتاب السنن وقد طبع بالهند مع تعليقات لشمس الحق أبي الطيب، محمد بن أحمد بن علي الآبادي، وله كتاب العلل بين فيه الصواب من الدخل، وكتاب الأفراد. وكان الدارقطني من صغره موصوفا بالحفظ، والفهم. قال ابن الجوزي: "اجتمع له مع معرفة الحديث العلم بالقراءات، والنحو،

(292) كشف الظنون، حاجي خليفة: 1 / 325.

(293) تذكرة الحفاظ، الذهبي: 3 / 162.

والفقه والشعر مع الإمامة، والعدالة وصحة العقيدة"، وثناء العلماء عليه لا يحصى، توفي رحمه الله سنة 385هـ⁽²⁹⁴⁾.

ابن حبان: هو محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، أبو حاتم البستي التميمي، الحافظ الجليل. سمع كثير من الشيوخ في كثير من الأمصار، فقد كان رحالة زمانه. قال ابن السمعاني: "كان أبو حاتم، إمام عصره رحل فيما بين الشاش والإسكندرية"، وقال الحاكم: "كان من أوعية العلم والفقه والحديث، واللغة والوعظ، من عقلاء الرجال"، وقال الخطيب: "كان ثقة نبيلاً وله التصانيف الكثيرة منها المسند الصحيح المسمى الأنواع، والتقايم قال فيه: لعنا كتبنا عن ألف شيخ ما بين الشاش والإسكندرية"، وكتابه هذا على ترتيب مخترع.

فلا هو على الأبواب، ولا هو على المسانيد. رتب مؤلفه على خمسة أقسام، وهي الأوامر، والنواهي، والأخبار، والإباحات، وأفعال النبي (ﷺ)، ونوع كل واحد من هذه الخمسة إلى أنواع لذا كان الكشف في كتابه عسراً جداً، وقد ربه بعض المتأخرين، وهو علاء الدين علي بن لبنان الفارسي المتوفى سنة 937 على الأبواب وسماه: "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان". قالوا: وأصح من صنف في الصحيح المجرد بعد الشيخين ابن خزيمة، فابن حبان وقد نسبوا إليه التساهل في التصحيح، إلا أن تساهله أقل من تساهل الحاكم. قال الحازمي: "ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم".

ومنشأ تساهل ابن حبان أنه كان يقول: "من كان منكر الحديث على قلته لا يجوز تعديله إلا بعد السير. ولو كان ممن يروي المناكير، ووافق الثقات في الأخبار لكان عدلاً مقبول الرواية، إذ الناس في أقوالهم على الصلاح والعدالة، حتى يتبين منهم ما

(294) سير أعلام النبلاء، الذهبي: 16 / 449 - 460.

يوجب القدر هذا حكم المشاهير، فأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء، فهم متروكون على الأحوال كلها". قال ابن حجر في مقدمة لسان الميزان، بعد أن حكى قوله هذا: "وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة، حتى يتبين جرحه مذهب عجيب، والجمهور على خلافه، وهذا هو مسلك ابن حبان في كتاب الثقات، فإنه يذكر خلقاً ممن نص عليهم أبو حاتم، وغيره على أنهم مجهولون. وقد أفح ابن حبان بقاعدته فقال: العدل من لم يعرف فيه الجرح، إذ التجريح ضد التعديل، فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبين جرح، إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم، وقال في ضابط الحديث الذي يحتج به: "إذا تعرى رواية من أن يكون مجروحاً، أو فوقه مجروح أو دونه مجروح، أو كان سنده مرسلًا أو منقطعاً، أو كان المتن منكراً".¹ هـ فمن هذا ترى أن ابن حبان، يحكم للرجل بالعدالة إذا انتفت جهالة عينه⁽²⁹⁵⁾، حتى يتبين جرحه وهذا خلاف ما عليه الجمهور، فإن جهة العين عندهم لا تزول إلا برواية عدلين، فصاعداً عن المجهول وتعيينهما له، ومع ذلك لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما هذه. وزعم قوم أن عدالته تثبت بذلك وهذا باطل؛ لأنه يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالته، فلا تكون روايته عنه تعديلاً له، ولا خبراً عن صدقه وقد وجد من جماعة من الثقات، الرواية عن جماعة غير مرضيين أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب، فرواية العدل، أو العدلين، أو الأكثر عن راو لا يعد توثيقاً له خلافاً لما ذهب إليه ابن حبان، ومن هنا نرى أن إطلاق الصحيح على كتابه فيه تجوز؛ لأن كلامه في الرواة يدخل عليه الحسن، وقد حاول بعض العلماء الدفاع عنه. فقال: "إن كانت نسبة التساهل إليه باعتبار وجدان الحسن في كتابه، فهي مشاحة في الاصطلاح؛ لأنه يسميه صحيحاً، وإن كانت باعتبار خفة شروطه، فإنه يخرج في

(295) وجهالة العين ترفع عنده برواية واحد مشهور، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة. ومجهول العين عند الجمهور، هو كل من لم يعرفه العلماء، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد.

الصحيح، ما كان راويه ثقة غير مدلس، سمع من شيخه وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال لا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جرح، ولا تعديل، وكان كل من شيخ، والراوي عنه ثقة، ولم يأت بحديث منكر، فهو عنده ثقة وفي كتاب الثقات له كثير ممن هذه حاله، ولأجل هذا ربما اعترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف اصطلاحه، ولا اعترض عليه، فإنه لا مشاحة في ذلك، فابن حبان وفي بما التزمه من الشروط بخلاف الحاكم"، توفي رحمه الله سنة 354هـ⁽²⁹⁶⁾، سنة 360هـ ألف المعاجم الثلاثة⁽²⁹⁷⁾: الكبير والصغير والأوسط، فالكبير جمع فيه مسانيد الصحابة مرتبين على حروف المعجم، ما عدا مسند أبي هريرة، فإنه أفرد في مصنف، ويقال: إنه أورد في الكبير نحو خمسمائة وعشرين ألف حديث وإذا أطلق المعجم في كلام العلماء فالمراد الكبير، والأوسط ألفه على أسماء شيوخه، وهم نحو ألفي رجل حتى إنه روى عن عاش بعده لسعة روايته، وكثرة شيوخه وأكثر من غرائب حديثهم، ويقال: إن فيه ثلاثين ألف حديث، وهو في ست مجلدات كبار، وكان يقول فيه: "هذا الكتاب روعي"؛ لأنه تعب فيه. قال الذهبي: "وفيه كل نفيس عزيز ومنكر"، وأما الصغير فهو في مجلد واحد، خرج فيه عن ألف شيخ، يقتصر فيه غالبا على حديث واحد عن كل واحد من شيوخه، وهو نحو ألف وخمسمائة حديث بأسانيد⁽²⁹⁸⁾.

قاسم بن أصبغ: هو أبو محمد قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف البباني، نسبة إلى بيانه كجبانة بلدة بالأندلس، على بعد ثلاثين ميلا من قرطبة المالكي، المتوفى سنة 340، وله كتاب الصحيح المنتقى⁽²⁹⁹⁾.

(296) طبقات الشافعية، السبكي: 2 / 141.

(297) المعجم في اصطلاحهم، ما يذكر فيه الحديث على ترتيب الصحابة، أو الشيوخ، أو البلدان أو غير ذلك، والغالب أن يكونوا مرتبين على حروف الهجاء.

(298) كشف الظنون، حاجي خليفة: 2 / 290.

(299) الرسالة المستطرفة، الكتاني: 1 / 25.

ابن السكن: الحافظ أبو علي، سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن، البغدادي نزيل مصر، والمتوفى بها سنة 353 هجرية الف الصحيح المنتقى، ويسمى أيضا بالسنن الصحاح المأثورة، عن النبي (ﷺ). ألفه على الأبواب في جميع ما يحتاج إليه من الأحكام، وضمنه ما صح عنده من السنن المأثورة مع حذف الأسانيد. قال: وما ذكرته في كتابي هذا مجملا، فهو مما أجمعوا على صحته وما ذكرته بعد ذلك مما يختاره أحد من الأئمة، الذين سميتهم، فقد بينت حجته في قبول ما ذكره، ونسبته إلى اختياره دون غيره، وما ذكرته مما ينفرد به أحد من أهل النقل للحديث، فقد بينت علته، ودلت على انفراده دون غيره⁽³⁰⁰⁾.

أبو جعفر، أحمد بن محمد الطحاوي: هو أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، المتوفى سنة 321، وله كتاب معاني الآثار، وهو كتاب جليل القدر، ذكر فيه أنه سأل بعض أصحابه تأليفا في الآثار المأثورة، عن رسول الله (ﷺ) في الأحكام، التي يتوهم أهل الإلحاد، والزندقة أن بعضها ينقض بعضا لقلة علمهم بناسخها ومنسوخها، فألف هذا الكتاب، وجعله أبوابا ذكر في كل باب ما فيه من الناسخ، والمنسوخ وتأويل العلماء، وإقامة الحجة على الصحيح، وقد عمل العيني المتوفى سنة "855" عليه شرحا ولابن قطلوبغا المتوفى سنة "879" كتاب الإيثار برجال معاني الآثار⁽³⁰¹⁾.

(300) الرسالة المستطرفة، الكتاني: 1 / 20-21 .

(301) كشف الظنون، حاجي خليفة: 2 / 286.

المطلب الرابع

الرد على بعض الشبه حول تدوين الحديث

زَعَمَهُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ لَمْ يَغْنُوا بِالْأَحَادِيثِ وَالرَّدِّ عَلَيْهِ:

قال في [ص 4، 5]: «وعلى أنه - أي الحديث - بهذه المكانة الجليلة... فَإِنَّ العلماء والأدباء لم يُؤْلَوْهُ ما يستحقُّ من العناية والدرس، وتركوا أمره لمن يُسَمَّوْنَ رجال الحديث، يتداولونه فيما بينهم ويدرسونه على طريقتهم، وطريقة هذه الفئة التي اتَّخذتها لنفسها قامت على قواعد جامدة لا تتغيَّر ولا تتبدَّل فتري المُتَقَدِّمِينَ منهم وهم الذين وضعوا هذه القواعد قد حصروا عنايتهم في معرفة رُواة الحديث والبحث على قدر الوسع في تاريخهم، ولا عليهم أَنْ كان ما يصدر من هؤلاء صحيحاً في نفسه أو غير صحيح، معقولاً أو غير معقول، ثم جاء المتأخِّرون منهم فقعدوا وراء الحدود التي أقامها من سبقهم، ووقف هؤلاء عند ظواهر الحديث كما أدَّتْ إليه الرواية.... من غير بحث ولا تمحيص لها» إلخ ما قال. وقد تأثَّر المؤلف بِالْمُسْتَشْرِقِينَ والمُبَشِّرِينَ الذين لم يمكنهم أَنْ يَتَحَرَّروا من سلطان الهوى والتعصُّب في هذا البحث، بل - والحق يقال - أسرف في الحُكْم على الأحاديث أكثر ممَّا أسرفوا، حتى جاء بحثه ضَعْفًا على إباله. وإليك الجواب كي يتَّضح الحق والصواب:

1 - لا أدري ماذا يريد المؤلف بقوله، فَإِنْ أراد علماء الفقه والتشريع فما هُمْ قد بذلوا في ذلك غاية الوسع، وَأَوَّلُوهُ ما يستحق من العناية والدرس، وبحسبك أَنْ تستعرض الكتب التي أُلْفِتْ في أحاديث الأحكام وشروحها لتري في ذلك عشرات المجلِّدات والموسوعات، وإنَّ أراد علماء الدراية بالأحاديث فقد أوفوا في بحث متون الأحاديث وشرحها وتحليلها على الغاية، ولم يَدْعُوا ناحية من نواحيه الخسبة حتى قتلوها بحثاً، وما من كتاب من كتب الحديث المعتمدة إِلَّا ووضعت له الشروح المتكاثرة، وبحسبك

أَنْ تَتَنَاولَ فَهْرَساً مِنْ فَهَارِسِ الْمَكْتَبَاتِ الْعَامَةِ لِتَرَى إِلَى أَيِّ حَدٍّ عَنِ الْعُلَمَاءِ الْمُسْلِمُونَ بِالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ عَنَاءٌ فَائِقَةٌ قَدْ لَا يَرِبُو عَلَيْهَا إِلَّا عَنَائَتُهُمْ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَخَلَّفُوا لَنَا فِي ذَلِكَ ثَرَوَةً ضَخْمَةً، حَتَّى أَنَّهَا لَقِيْمَتُهَا الْعِلْمِيَّةُ وَنَفَاسَتُهَا جَذَبَتْ فِتْنَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْبَحْثِ فِيهَا وَقَضَاءِ الْأَعْمَارِ فِي الْعَنَاءِ بِهَا. وَإِنْ أَرَادَ عُلَمَاءُ الْأَخْلَاقِ وَالْمَوَاعِظِ، فَقَدْ جَعَلُوا الْأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ نَبْعاً فَيَاضاً لَمَّا أَلْفَوْهُ مِنَ الْكُتُبِ فِيهِمَا، وَكَذَلِكَ عُلَمَاءُ الْبَلَاغَةِ وَالْأَدَبِ فَقَدْ أَكْثَرُوا مِنَ الْاسْتِشْهَادِ بِالْأَحَادِيثِ فِي كُتُبِهِمْ، وَعَنُوا بِهَا مِنْ حَيْثُ اخْتِصَاصِهِمْ، وَأَلَّفَ بَعْضُهُمْ فِي ذَلِكَ كُتُباً تَكْشِفُ عَمَّا فِي الْأَحَادِيثِ مِنْ جَمَالٍ فَنِيٍّ وَأَدَبِيٍّ، كَمَا فَعَلَ الْإِمَامُ الشَّرِيفُ فِي كِتَابِهِ " الْمَجَازَاتِ النَّبَوِيَّةِ "، وَالْمَرْحُومُ الْأُسْتَاذُ مُصْطَفَى صَادِقُ الرَّافِعِيِّ فِي كِتَابِهِ " الْبَلَاغَةُ النَّبَوِيَّةِ " الَّذِي جَعَلَهُ مُتِمِّمًا لِكِتَابِهِ " إِعْجَازُ الْقُرْآنِ ". ثُمَّ مَاذَا كَانَ يَرِيدُ الْمُؤَلِّفُ مِنَ الْعُلَمَاءِ غَيْرِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْأَدَبَاءِ؟ أَكَانَ يَرِيدُ مِنْهُمْ أَنْ يُجَاوِزُوا طَوْرَهُمْ - كَمَا جَاوَزَ طَوْرَهُ - فَيَدُسُّوا أَنْفُسَهُمْ فِيهِمَا لَيْسَ مِنْ صِنَاعَتِهِمْ وَيُمَيِّزُوا بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ وَالْمَقْبُولِ وَالْمَرْدُودِ وَالغَثِّ وَالسَّمِينِ؟. إِنَّ عُلَمَاءَ الْأَدَبِ وَأَصْرَابَهُمْ مِمَّنْ لَيْسُوا مِنْ رِجَالِ الْحَدِيثِ وَصِيَارِفَتِهِ أَكْرَمَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ مَنْ أَنْ يَقِفُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، وَأَنْ يَرْجُوا بِأَنْفُسِهِمْ فِي عُلُومٍ وَمَعَارِفٍ لَيْسُوا أَهْلًا لَهَا.

2 - مُحَاوَلَةُ الْمُؤَلِّفِ هُنَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ الْإِزْرَاءَ بِالْمُحَدِّثِينَ وَغَمْزَهُمْ وَلَمْزَهُمْ وَرَمِيَهُمْ بِالْجُمُودِ لَنْ يُقَلَّلَ مِنْ أَقْدَارِهِمْ وَلَنْ تَرْفَعَ مِنْ شَأْنِهِ، بَلْ هِيَ عِنْدَ الْبَاحِثِينَ وَالْعَالَمِينَ مِمَّا يَزِرِي بِالنَّقْدِ وَيَلْحَقُهُ بِالشَّتِيمَةِ وَالسَّبَابِ، وَإِنَّ مَا وَضَعَهُ الْمُحَدِّثُونَ مِنْ قَوَاعِدَ لِنَقْدِ الرَّائِي وَالْمُرَوِّي هِيَ أَدَقُّ وَأَرْقَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ عِلْمُ النَّقْدِ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ، وَالْمُتَأَخِّرُونَ لَمْ يَأْتُوا فِي ذَلِكَ بِأَمْرٍ جَدِيدٍ ذِي خَطَرٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا فِي الْاسْتِفَادَةِ بِمَا جَدَّ مِنَ الْمَعَارِفِ النَّفْسِيَّةِ وَالتَّوَسُّعِ فِي التَّطْبِيقِ، وَلَوْ أَنْصَفَ الْمُؤَلِّفُ لَعَقَدَ مُقَارَنَةً بَيْنَ قَوَاعِدِ الْمُحَدِّثِينَ وَقَوَاعِدِ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ يَرْتَضِيهِمْ، ثُمَّ خَلَصَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى

نتيجة صادقة، أمّا وقد رمى بها قولة مُجْمَلَة من غير بُرْهان فبحسبنا في الرّدّ عليه هذا الإجمال، وعندما أتعرّض لمَبْحَثِي العدالة والضبط سأفصل فيهما القول، كي يتّضح أنّ قواعد المُحَدِّثِينَ ليست جامدة ولا قاصرة.

عِنَايَةُ الْمُحَدِّثِينَ بِنَقْدِ السَّنَدِ وَالْمَتْنِ:

لا أدري كيف سَوَّلَتْ للمؤلف نفسه أن يزعم أنّ المُحَدِّثِينَ حصروا عنايتهم في السند دون المتن الخ؟! وكيف يتّفق هذا وما ذهبوا إليه من الحُكْمِ على متن الحديث بالشدوذ والنعارة والاضطراب والتعليل والوضع والاختلاق، وما وضعوه من إمارات يُسْتَدَلُّ بها على الحديث بالوضع؟ لقد جعلوا من إمارات الموضوع ركافة اللفظ بحيث يشهد الخبير بالعربية أنّ هذا لن يصدر من فصيح فضلاً عن أفصح الفصحاء، وركافة المعنى كأن يكون مشتملاً على مُحَالٍ، واشتمال الحديث على مجازفات ومبالغات لا تصدر من عاقل حكيم، والمخالفة لِلْحِسِّ والمشاهدة، والمخالفة لصريح القرآن أو السُنَّةِ المتواترة أو المُسَلِّمة أو الإجماع مع تَعَذُّرِ التأويل المقبول في كل ذلك، أو يتضمن الحديث أمراً مُسْتَحْدَثاً لم يوجد في العهد النبوي أو إلى غير ذلك ممّا أفاضت فيه كتب تاريخ الوضع في الحديث.

زَعْمُهُ أَنَّ الْأَحَادِيثَ كُلَّهَا رُويَتْ بِالْمَعْنَى:

أنه بعد أن لبث زمناً طويلاً يبحث وينقّب بعد أن أخذ نفسه بالصبر والأناة، انتهى إلى حقائق عجيبة ونتائج خطيرة «ذلك أنني وجدت أنه لا يكاد يوجد في كتب الحديث (كلها) - ممّا سَمَّوْهُ صحيحاً أو ما جعلوه حسناً - حديث قد جاء على حقيقة لفظه ومحكم تركيبه كما نطق به الرسول... وقد يوجد بعض ألفاظ مفردة بقيت على حقيقتها في بعض الأحاديث القصيرة، وذلك في القلة والندرة، وتبيّن لي أنّ ما يسمّونه في اصطلاحهم حديثاً صحيحاً إنما كانت صحّته في نظر رواته لا أنه

صحيح في ذاته، وقد بلغ المؤلف الغاية في المجازفة في الحُكم، ونحن لا نقول: إِنَّ الأحاديث كلها رُوِيَتْ بألفاظها، وكيف وقد ثبت أَنَّ القصة الواحدة أو الواقعة رُوِيَتْ بألفاظ مختلفة وإنْ كان المعنى واحداً؟ ولا نقول: إِنَّ الأحاديث كلها رُوِيَتْ بالمعنى - كما زعم - وكيف ومن الأحاديث ما اتفقت الروايات على لفظها؟ أفلا يدل اتفاق الروايات على اللفظ أَنَّ هذا حقيقة اللفظ المسموع من الرسول؟ ومن الأحاديث ما لا يشك متذوق للبلاغة أنها من كلام أفصح العرب، وأنها لن تخرج إِلَّا من مشكاة النبوة، ومن قبل أدرك أئمة في اللغة والبيان هذه الحقيقة فألفوا الكتب في البلاغة النبوية. ومِمَّا ينبغي التنبيه إليه أَنَّ أكثر ما ترد الرواية باللفظ في الأحاديث القصيرة، على أَنَّ وُرُودَ الرواية بالمعنى في الأحاديث الطويلة إنما تكون في الكلمة والكلمتين والثلاث، وقلَّما تكون الرواية بالمعنى في جميع ألفاظ الحديث، وهذا شيء نقوله عن دراسة واستقراء، وليس أدل على ذلك من أَنَّ حديث «بدء الوحي» المروي عن السيدة عائشة في " الصحيحين " وغيرهما - وهو من الأحاديث الطويلة - لا تكاد تجد الرواة اختلفوا فيه إِلَّا في بعض ألفاظ قليلة نادرة، وبحسبنا هذا الآن، وعند مناقشته في بحث الرواية بالمعنى الذي عقده في كتابه سَأْفِيض في الرَدِّ عليه، وسأبيِّن أَنَّ بعض ما استدل به هو دليل عليه لا له، وإليك ما قال في هذا الشأن إمام من أئمة الحديث - غير مدافع - وهو الحافظ ابن حجر قال: «ومن أمثلة جوامع الكلم من الأحاديث النبوية حديث عائشة «كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ»، وحديث: «كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ» متفق عليهما، وحديث أبي هريرة: «وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» وحديث المقداد: «مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ» الحديث أخرجه الأربعة وَصَحَّحَهُ ابن حِبَّانَ والحاكم، إلى غير ذلك مِمَّا (يكثر)

بالتتبع، وإنما يسلم ذلك فيما لم تتصرف الرواة في ألفاظه، والطريق إلى معرفة ذلك أن تقل مخارج الحديث وتتفق ألفاظه (302).

اضْطِرَابُهُ فِي بَيَانِ السُّنَّةِ مِنَ الدِّينِ:

أنهم جعلوا السُّنَّةَ القولية في الدرجة الثانية أو الدرجة الثالثة من الدين، وأنها تلي القرآن في المرتبة»، وبعد أسطر قال: «وأما الذي هو في الدرجة الثانية من الدين فهو السُّنَّةُ العمليَّةُ»، ومفهومه أن السُّنَّةَ القولية ليست في الدرجة الثانية. ولا ندري ما منشأ هذا الاضطراب وعدم الثبوت على رأي حتى خالف عجز كلامه صدره؟!!

ثم ساق كلام الإمام «الشاطبي» في " الاعتصام " وليس في كلام الشاطبي ما يشهد للفرقة بين السُّنَّةِ القولية والعملية بل دلَّ كلام الشاطبي على أن المراد بالسُّنَّةِ القول والفعل والتقرير. ثم نقل عن السيد «رشيد رضا» قوله: «والعمدة في الدين كتاب الله تعالى في المرتبة الأولى والسُّنَّةُ العملية المتفق عليها في المرتبة الثانية وما ثبت عن النَّبِيِّ وأحاديث الآحاد فيها رواية ودلالة في الدرجة الثالثة، ومن عمل بالمتفق عليه كان مسلماً ناجياً في الآخرة مُقَرَّباً عند الله تعالى، وقد قرر ذلك الغزالي». فما أنت ترى أن ما نقله ليس فيه ما يشهد لما اضطرب فيه من كلامه، والذي عليه المُحَقِّقُونَ أَنَّ السُّنَّةَ قولاً وعملاً وتقريراً هي الأصل الثاني والأصل الأول هو الكتاب. على أن ما ذكره السيد رشيد وجعله في المرتبة الثانية هو السُّنَّةُ العملية المتفق عليها لا مطلق سُنَّةٍ عَمَلِيَّةٍ، ومثل هذا كان في حاجة إلى تحرير، لا أن يدع القارئ في مهمة من الشك والاضطراب.

(302) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني: 211 / 13.

اعتماد «أبي رِيَّة» على كلام المُسْتَشْرِقِينَ:

في [ص 81، 82] نقل المؤلف بالهامش كلاماً عن " دائرة المعارف الإسلامية " في وضع الأحاديث جاء في آخره «وعلى هذا لا يمكن أن نَعُدَّ للكثرة من الأحاديث وصفاً تاريخياً لِسُنَّةِ النَّبِيِّ، بل هي على عكس ذلك تمثل آراء اعتنقها بعض أصحاب النفوذ في القرون الأولى بعد وفاة محمد - (ﷺ) - ونسبت إليه عند ذلك فقط، ومعنى ذلك أن أكثر الأحاديث من آثار الوضع» وقد مر على هذا الكلام دون أن يُعْلَقَ عليه بكلمة، ومعنى هذا أنه يرتضيه، بل ما ذكره في كتابه هو ترديد لهذا المعنى.

وإني لأقول:

إنَّ هذا القول فيه إسراف وشطط في الحُكْم فليست الكثرة من الأحاديث من آثار التطور في الإسلام، وأنها لا تمثل الواقع في نسبتها إلى النَّبِيِّ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - كما زعم كاتب هذه المادة في " دائرة المعارف الإسلامية " بل الكثرة من الأحاديث المدونة ثابتة بطرق الإثبات الموثوق بها، وَمُتَلَقَّاةٌ عن النَّبِيِّ وقد احتاط أئمة الحديث عند جمعه غاية الاحتياط وعنوا بنقد السند والمتن عناية فائقة، كما وضحت ذلك فيما سبق بما لا يدع مجالاً للشك في هذا، وَمَيَّزُوا المقبول من المردود، وكان لهم إلى جانب ما وضعوا من أصول وقواعد لنقد المرويات مَلَكَةً خاصة يُمَيِّزُونَ بها بين الغث والسمين، ونحن لا ننكر ما كان للخلافات السياسية والمذهبية والكلامية من أثر في وضع الأحاديث، ولكن الذي ننكره غاية الإنكار أن تكون الكثرة من الأحاديث المَدُونَّة من آثار الوضع والاختلاق.

الشبهة الأولى

الاقتصار على القرآن وإنكار السنة فإذا لم يُحتج بالقرآن؛ وقال: إن الله تعالى أغنانا بالقرآن لقوله فيه: {وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} [النحل: 89] فالقرآن بيّن، واضح، ومبين لكل شيء، فلا يحتاج معه إلى سنة، فلماذا نتكلف البحث فيها والركون إليها أو الاحتجاج بها؟ لماذا نتكلف هذا مع أن الله تكفل لنا ببيان كل ما نحتاج إليه في محكم كتابه لقوله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ} [النحل: 89] وهو القرآن {تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} [النحل: 89] فلا حاجة إلى أن نكلف أنفسنا عناء البحث في سنة رسول الله (ﷺ) لنعمل بما فيها وقد أغنانا الله بالقرآن عنها، ويقول سبحانه في آية أخرى: {وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ} [الأنعام: 38] ويريدون بالكتاب القرآن، فيكون المعنى ما فرطنا في القرآن من شيء، ففي القرآن كل شيء فلا حاجة إلى السنة، وهذا إنكار للسنة بجملتها أو إنكار للحاجة إليها وإلى الاحتجاج بها في الجملة، اكتفاء بما جاء في القرآن بهاتين الآيتين.

* الجواب على هذه الشبهة: وقد أجاب العلماء عن الاستدلال بهاتين الآيتين بأجوبة منها: أنه أراد بقوله تعالى: {فِي الْكِتَابِ} [الأنعام: 38] في قوله تعالى: {مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} [الأنعام: 38] المراد به اللوح المحفوظ.

والسورة مكية، ولم يكن نزل من القرآن إلا قليل، سورة البقرة مدنية، براءة مدنية، النساء مدنية، آل عمران مدنية، كثير من آيات الأحكام والفروع كثير منها مدني، وما يتصل بالصلاة إنما وضح وتبين وتكامل في المدينة، وأحكام المعاملات إنما

نزلت في القرآن بالمدينة ونزلت أصولها في القرآن بعد الهجرة، وأحكام الجنايات من قصاص وديات نزلت في المدينة.

والسورة، سورة الأنعام كلها مكية على الصحيح، قد يكون منها آيات تشبه الآيات المدنية، كآيات الذبح وذكر اسم الله على الذبائح، قد يكون مثل هذا نزل بالمدينة، لكن الغالب عليها أنها مكية، فكيف يكون القرآن؟ كيف يكون في الكتاب الذي هو القرآن بيان كل شيء في الوقت الذي نزلت فيه هذه الآية؟، مع أن تلكم الأحكام إنما نزلت أصولها في المدينة لا في مكة.

ثم عدد الصلوات وتحديد أوقاتها وعدد ركعاتها وسائر كيفياتها؛ لم تُعرف من القرآن إنما عُرفت من السنة.

أحكام الزكاة من جهة النصاب ومن جهة المستحقين لم تكن عُرفت في مكة، بل فريضة الزكاة لم تكن شُرعت في مكة إنما الذي شُرِع الصدقات العامة، وفرض الزكاة وبدايتها إنما كان في المدينة، فبيان المستحقين للزكاة إنما نزل في المدينة في سورة التوبة: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ} [التوبة: 60] إلى آخر الآية التي فيها الأصناف الثمانية، ثم النصاب نصاب الزكاة ليس محددًا في القرآن، وشرطها وهو حول حول ليس محددًا في القرآن ولا مبيّنًا فيه. فالواقع يدل على أن القرآن اشتمل على الأصول العامة، وأنه لم يكن فيه كل شيء.

تفسير الكتاب في قوله تعالى: {مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} [الأنعام: 38] فتفسير الكتاب بالقرآن في آية: {مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} [الأنعام: 38] تفسير غير صحيح، إنما المراد به اللوح المحفوظ الذي هدى الله تعالى القلم أن يكتب فيه ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة. أما الآية الأخرى وهي: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ

تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهْدَى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} [النحل: 89] فيقال فيها: المراد بالكتاب القرآن، ولكن سورة النحل التي نزلت فيها هذه الآية أو هذه الجملة سورة مكية، ولم يكن نزل التشريع كله في مكة إنما نزلت أصول التوحيد وما يتصل بمعجزات الرسول (ﷺ) في مكة، وأما الفروع فقد نزلت في المدينة.

فكيف يقال: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهْدَى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} [النحل: 89] بالكتاب في هذه الآية من سورة النحل القرآن، لكن ليس المراد ببيانه لكل شيء بيانه لجميع أحكام الفروع، إنما هو مثل الآية التي قال الله فيها: {تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا} [الأحقاف: 25]؛ إخبارًا عن الريح التي أرسلها الله جل شأنه على عاد قوم هود، أرسل عليهم ريحًا وقال: {تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا} [الأحقاف: 25] وهي إنما دمرت قوم هود:

دمرت عادًا ودمرت ديارهم، فالأمارات الحسية، أو الأدلة الحسية وواقع الهالكين الذين هلكوا وتحدث الله عنهم في القرآن يدل على أن المراد بالآية الخصوص لا العموم، كذلك قوله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ} [النحل: 89] إلى آخر الآية هي مما أريد به الخصوص، وإلا ففي أي آية من الآيات بيان عدد الصلوات، وبيان تفاصيل الزكوات، أو بيان الحج إلى بيت الله الحرام بأصله وتفاصيله؟

لم يكن شرع في هذا الوقت إنما شرع في المدينة في السنة التاسعة أو السنة العاشرة على الخلاف بين العلماء، وما كان من حج قبل ذلك فهو على الطريقة الموروثة عن إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام لما بنى البيت هو وابنه إسماعيل، وأمره الله أن يؤذن في الناس كان الحج مشروعًا، وممتدا شرعه من أيام رسالة إبراهيم عليه الصلاة والسلام إلى أيام العرب في زمن النبي (ﷺ) وبعد زمنه، أما فرضه في شريعة محمد (ﷺ) فقد نزل ضمن آيات سورة آل عمران، وهذا لم ينزل في مكة، إنما نزل

في السنة التاسعة من الهجرة أو في السنة العاشرة التي حج فيها رسول الله (ﷺ)، فكيف يقال {تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ} [النحل: 89] وهو لم يتبين فيه أصل فرضية الحج ولا تفاصيل الحج ولا تفاصيل الصيام.

والصيام أيضًا فُرض في المدينة بعد الهجرة بسنة، أين الصيام وتفاصيله؟، والجهاد بالسلاح وتفاصيله؟، والبيوع وتفاصيلها؟، والربا ما نزل إلا في المدينة.

فالآية إما أن يقال فيها: إنها من العام الذي أريد به الخصوص، وإما أن يقال: تبَيَّنَا لكل شيء شرعه وفرضه على المسلمين وهم في مكة؛ لأن السورة مكية، {تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ} [النحل: 89] مما أوجبه عليهم وشرعه لهم لا أنها بيان لكل حكم من أحكام الإسلام.

فهؤلاء الذين أنكروا السُنَّة جُملة أو قالوا لا حاجة إليها جملة بتمامها اكتفاءً بالقرآن واستدلالاً بهاتين الآيتين، قد أخطأوا الطريق ولم يعرفوا تاريخ التنزيل، ولم يعرفوا واقع التشريع، وأن بيان ما في القرآن من العبادات والمعاملات واقع في السُنَّة، ثم أين تحريم الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها؟ أين تحريم زواج الإنسان بامرأة أبيه.

إنما كان هذا كله في المدينة، تفاصيل الأحوال الشخصية من موارِيث، وزيجات، ووصايا، ونكاح، وطلاق، تفاصيل هذا كله إنما كان بالمدينة، في الآيات التي نزلت بالمدينة، وبَيَّنَّها الرسول (ﷺ) في سنته.

فواقع التشريع، وعمل المسلمين جميعًا: برهانٌ واضحٌ يدل دلالة ضرورية على أن السُنَّة جاءت بيانًا للقرآن، بَيَّنَّت في مكة ما يحتاجون إليه، بقدر ما نزل من أحكام أصول التشريع، وبَيَّنَّت في المدينة ما طرأت الحاجة إليه من بيوع، ومعاملات، وجنايات، وحدود. كل هذا ما نزلت تفصيلات آياته إلا في المدينة، ولم يبيِّن الرسول تفصيله قولاً وعملاً إلا في المدينة.

فهذا الاستدلال بالآيتين استدلال مردود، ولا نقول: الآيتان مردودتان، هذا هو التعبير الدقيق، ما يقال: رد على الدليل بكذا، إنما يقال رد على استدلالهم بالآيتين بكذا.

قلت ابتداءً: إن موقف الداعية من المدعويين يختلف باختلاف حالهم، فمن أنكر الاحتجاج بالسنة جملة اكتفاء بكتاب الله - احتج بالآيتين والرد عليهم كما سبق ذكره.

الشبهة الثانية

رد بعض الأحاديث لمخالفتها للعقل أو لمعارضتها المستقر في بعض الأذهان بعض الناس من المسلمين يردُّ بعض أحاديث: إما لمعارضتها لفكره فيما يزعم، أو معارضتها لما يرى أن الطب جاء به، وأن الطب قرَّر قرارًا صحيحًا في أمور لا يليق أن يأتي على خلافها حديث عن الرسول (ﷺ).

فأمثال هؤلاء يردون أحاديث: إما لمعارضتها لفكرهم وعقولهم، وإما لمعارضتها لقواعد صحيحة.

مثلاً: فحديث الذباب والأمر بغمسه إذا سقط في الطعام أو في الشراب:

أولاً:

يرده جماعة ممن اقتنعوا بالطب، وبالنظريات الطبية، وقدسوا النظريات الطبية، ووثقوا بعقول الأطباء وبتجارب الأطباء، أعظم وأقوى من ثقتهم بتشريع الله وبما صح عن رسول الله (ﷺ)، حسنوا نظرهم بالنظريات الطبية أكثر مما حسنوه بما صح عن رسول الله (ﷺ).

* وفي هذا طعن في أحد أمرين: - إما طعن في المشرع.

- أو في المبلِّغ وهو الرسول (ﷺ)، أو خفض لوظيفته ومهمته.

* يقولون: إن وظيفة التشريع صيام، وصلاة وكذا... وليس له دراية بالطب، وما الذي يدخله في الطب؟ فهو له دائرة محدودة يدور فيها هي دائرة التشريع من صلاة، وصيام، وبيع، وشراء، وأمثال ذلك، فما الذي يدخله في هذا؟... هذا ليس من اختصاصه، فالعمل فيه إنما يكون على النظريات الطبية لا على ما جاء عن الرسول (ﷺ) لأن الفن ليس فنًا له ولا هو من اختصاصه.

ثانيًا: وإما أن يكون ردهم لهذا الحديث من جهة أخرى، هي طعنهم في الرواة الذين رووا هذا الحديث. * الجواب على هذه الشبهة: أما من الجهة الأولى: فالرسول (ﷺ) بيّن لهم العلة؛ فقال: «إن في أحد جناحيه داء، وفي الآخر شفاء».

وتعليقه هذا- وهو أمي لم يدخل مدارس طب، ولم يتقن بتجارب قام بها- دليل على أنه إنما تكلم بهذا عن طريق الوحي من الله جل شأنه.

والله سبحانه عليم بخواص مخلوقاته؛ فهو عليم بجناح الذباب، وما فيه من داء وما فيه من دواء، وأن هذا يكون علاجًا لهذا، يقول الله عز وجل: {أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ} [المك: 14]

ومعروف في الذباب، أنه إذا هبط من أعلى إلى أسفل في كل مرة أنه يهبط بميل، حتى الطائرات؛ ما تنزل الطائرة رأسية؛ لا بد أن تنزل مائلة إلا إن كانت طائرات مروحية (هليكوبتر)، إنما الطائرات العادية المعروفة تنزل مائلة؛ ثم إذا أرادت أن تنزل من الجانب الآخر تميل.. وهكذا، هذا

الشبهة الثالثة

دندنة البعض بأن السنة لم تدون س: يدندن بعض المعارضين لحجية السنة بأن أسانيد الأحاديث لم تدون إلا بعد قرن من وفاة الرسول (ﷺ)، فما رأي سماحتكم في ذلك؟

* الجواب على هذه الشبهة: هذا صحيح من أحد الجوانب، فإن السنة لم تدون أسانيدھا إلا في وقت متأخر، أما متون الأحاديث فمن المفروغ منه أنه دونها بعضهم، فهذا عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - دَوَّن وكتب بعض الأحاديث لنفسه، وقد أمر النبي (ﷺ) بالكتاب لبعض الوفود فكتبوا لهم كتابًا ببعض أحاديث رسول الله (ﷺ)، وهذا علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) كان عنده صحيفة لما سُئِل: ما عندكم غير الوحي عن رسول الله (ﷺ)؟ قال: ما عندنا إلا كتاب الله وهذه الصحيفة وفيها جملة أحكام أخرجه البخاري (111)، (1870)، وعلى هذا فقد كان بعض السنة مدونًا في آخر حياة الرسول عليه الصلاة والسلام؛ لكن هذا ليس بصفة عامة، حيث إن أغلب السنة كان غير مدون، ومن دَوَّن فقد دَوَّن لنفسه، أو لجماعة خاصة بأمر النبي (ﷺ).

إلا أن أذهان أولئك كانت أذهانًا سيَّالة تغنيهم عن التقييد والكتابة، وقد مُنعوا من الكتابة ابتداءً مخافة أن تلتبس السنة بالقرآن، وهذا ثابت في الأحاديث الصحيحة في كتاب العلم في صحيح البخاري (303) وغيره.

الشبهة الرابعة

شبهة أخرى والجواب عليها س: ما حكم من يقول: إن بعض الأحاديث تنكر بعضها؟ * الجواب: الرسول عليه الصلاة والسلام ليس برجل بدوي يخطب خطبًا عشوائيًا وهو أمي وأمه أمية فلا يمكن أن يتكلم بتخمين؛ فكونه يخبر بأن الذباب في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء، لا يمكن أن يتكلم به عن طريق اجتهاده في أمر لا يعنيه وليس من شأنه، إنما يتكلم فيه عن وحي ولذلك علل وقال: في أحد جناحيه

(303) ينظر: كتاب العلم في البخاري، باب كتابة العلم (1 / 246)، فتح الباري. وقد ذكر البخاري أحاديث تدل على إذن النبي (ﷺ) بكتابة الأحاديث عنه كحديث أبي هريرة (ما من أصحاب النبي أحد أكثر حديثًا عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب) .

داء وفي الآخر دواء، فالمسألة ليست مسألة اجتهد قال بمقتضاه في أمر ليس من شأنه، إنما هو وحي من الله، فمثله لا يمكن أن يدخل فيه باجتهاده، وهو أُمي في أمة أُمية يقول في أحد جناحي الذباب داء وفي الآخر دواء، وليس هناك من أُمته من العرب من يدري عن خواص الذباب ولا خواص ما في أجنحته، هذا ما يمكن أن يقوله رسول من عند نفسه في شأن من شؤونه، إنما هو وحي من الله أوحى به إلى رسوله فتكلم به.

أما موضوع التلقيح فهم رجال نخل في بلاد العرب، وهم رجال التمر، وقد يدخل في مثل هذا باجتهاده، كما دخل في مسألة النزول في ميدان القتال واجتهد، ولما أراد أن يصطليح مع قريش والأحزاب لما جاءت إلى المدينة في غزوة الأحزاب، وأن يبرم معهم صلحًا وأن ينزل لهم عن بعض الشيء فأبى الأنصار فرجع إلى رأي الأنصار الذي أشاروا به وكانت الحرب، هذا فيه مجال للاجتهد فيمكن أن يقول فيه برأيه، ويمكن أن يظهر له خطؤه وأن يرجع عنه، أما الذي لا يحق لمثله الدخول فيه أصلاً وهو من الأمور الغيبية بالنظر له ولأُمته فمثل ما جاء في قوله: في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء، هذا لا يمكن أن يكون منه، ولا يجترئ عليه وهو أُمي، بل لا بد أن يكون بوحي من الله. فالذين يقولون هذا الكلام ينظرون إلى كلمات المشوشين في الموضوع، الذين يقولون: إنما بُعث للتشريع وهذا صحيح، ولكن أيضًا أحيانًا يخبر بأمور غيبية فيها مصلحة المسلمين وفيها علاج مثل العلاج بالرقية (304) وهذا لا يقول به الأطباء، فالأطباء لا يقولون بالكي وهم يكوون، أي يعالجون بالكي وهم ينكرون الكي ويسجنون من كوى وسلم نفسه للكي، فهم يعالجون بعض الأدوية بالكي لكنه لا يسليخ الجلد وذلك بالكهرباء، والعرب يعالجونه بالكي، فهم يعالجون بالكي وهو أسرع- من جهة السبب- في العلاج، والعلاج بالكهرباء بطيء، وذلك مثل الشلل

(304) أحاديث الرقية كثيرة في الصحيحين وغيرهما.

فهو يعالج بالكي وهم يعالجونه بالكهرباء، فهذا فقط نوع من العلاج لا يسلخ الجلد ولا يُوجد جرحًا، وذلك نوع من العلاج البدائي أخبر به الرسول عليه الصلاة والسلام، يقول: «إن كان الشفاء في شيء ففي ثلاث وذكر منها الكي» (305) هل أتبع أولئك وأقول هذا ليس من فنه؟ أم أن التجربة أيضًا أثبتت أن هذا يعالج به، فأتخير الشخص الذي يكوي.

(305) تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع: * الأول: فعله (ﷺ) بيده أو أمره به، أخرج مسلم (2208) وغيره عن جابر قال: " جرح سعد بن معاذ في أكحله قال: فحسمه النبي (ﷺ) بيده بمشقص ثم ورمته فحسمه الثانية ". أو الحسم: هو الكي ". وأخرج الترمذي (2050) عن أنس: " أن النبي (ﷺ) كوى أسعد بن زرارة من الشوكة "، قال الترمذي: " حسن غريب "، وأخرج مسلم (2207) وغيره عن جابر قال: " بعث رسول الله " إلى أبي ابن كعب طبيبًا فقطع منه عرقًا ثم كواه عليه ". * الثاني: عدم محبته له: أخرج البخاري (7502) ومسلم (2205) (71) عن جابر عن النبي قال: إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي شرطة محجم، أو لدغة بنار، وما أحب أن أكتوي). * الثالث: الثناء على من تركه، أخرج البخاري (5752) ومسلم (220) من حديث ابن عباس في السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب قال: هم الذين لا يتطيرون ولا يكتون ولا يسترقون "، وأخرجه مسلم (218) من حديث عمران قال: قال نبي الله (ﷺ): " يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب " قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: " هم الذين لا يكتون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون " * الرابع: النهي عنه، أخرج البخاري (5680) وغيره عن ابن عباس عن النبي (ﷺ) قال: " الشفاء في ثلاثة: في شرطة محجم أو شربة عسل أو كية بنار، وأنهى أمتي عن الكي ".

مصادر ومراجع كتاب تأريخ تدوين السنة النبوية

- مصادر الشعر الجاهلي، ناصر الدين الأسد، الناشر: دار المعارف بمصر
الطبعة: الطبعة السابعة 1988.
- معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، الناشر: دار الفكر - بيروت.
- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: 1367هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة
- مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: 666هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م.
- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، 1968م.
- تاريخ الأمم والملوك، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1407.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379.
- الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، 1407 - 1987.
- فتوح البلدان، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَّاذُري (المتوفى: 279هـ)
- الناشر: دار ومكتبة الهلال - بيروت، عام النشر: 1988م.
- دراسات في الحديث النبوي، محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي _ بيروت، الطبعة الأولى (1400هـ - 1980م).
- نبي الرحمة، عبد الرحمن بن عبدالله، تم استيراده من المكتبة الشاملة.
- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م.
- معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008م.

- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر - بيروت، عام النشر: 1399هـ - 1979م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (ﷺ)، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الجامع الكبير - سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: 1998م.
- تقييد العلم للخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، الناشر: إحياء السنة النبوية - بيروت.
- مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (241)، المحقق: مكتب البحوث بجمعية المكنز، الناشر: جمعية المكنز الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1431هـ، 2010م.
- جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م.
- سنن الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: 255هـ)، تحقيق: فواز أحمد

زمرلي، خالد السبع العلمي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الأولى، 1407.

• سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009م.

• معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود

المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: 388هـ)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى 1351 هـ - 1932م.

• توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار

المؤلف: محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني، الناشر: المكتبة السلفية - المدينة المنورة

تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.

• جامع بيان العلم وفضله

المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م

• معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح

المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمر، تقي الدين المعروف بابن الصلاح
(المتوفى: 643هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر
المعاصر - بيروت، سنة النشر: 1406هـ - 1986م.

• منهج النقد في علوم الحديث

المؤلف: الدكتور نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر، دمشق - سورية، الطبعة:
الثالثة، 1401 هـ - 1981م.

• كتابة الحديث النبوي في عهد النبي (ﷺ) بين النهي والإذن

المؤلف: حسناء بنت بكري نجار، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف
الشريف بالمدينة المنورة.

• كتاب التلخيص في أصول الفقه

المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن
الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ)، المحقق: عبد الله جولم النبالي
وبشير أحمد العمري، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت.

• الإحكام في أصول الأحكام

المؤلف: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي
(المتوفى: 631هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي،
بيروت - دمشق - لبنان.

• مختار الصحاح

المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي
(المتوفى: 666هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار
النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م.

• نهاية السؤل شرح منهاج الوصول

المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين
(المتوفى: 772هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى
1420هـ - 1999م.

• تأويل مختلف الحديث

المؤلف: عبدالله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، الناشر: دار الجيل -
بيروت، 1393هـ - 1972م، تحقيق: محمد زهري النجار.

• فتح الباري شرح صحيح البخاري

المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار
المعرفة - بيروت، 1379هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام
بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

• المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، الناشر:
دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392.

• الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل
والمجازفة

المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (المتوفى: 1386هـ)،
الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب - بيروت، سنة النشر: 1406 هـ /
1986م.

• الحديث والمحدثون

المؤلف: محمد محمد أبو زهو رحمه الله، الناشر: دار الفكر العربي، الطبعة: القاهرة
في 2 من جمادى الثانية 1378هـ.

• قواعد الفقه

المؤلف: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الناشر: الصدف ببلشرز -
كراتشي، الطبعة: الأولى، 1407هـ-1986م.

• توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته

المؤلف: رفعت بن فوزي عبد المطلب، الناشر: مكتبة الخانجي بمصر، الطبعة:
الأولى.

• الطبقات الكبرى

المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي
المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر:
دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1990م.

• الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق)

المؤلف: معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاہم، أبو عروة البصري، نزیل الیمن (المتوفى: 153هـ)، المحقق: حبیب الرحمن الأعظمی، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزیع المكتب الإسلامي بیروت، الطبعة: الثانية، 1403هـ.

• الرد على من ينكر حجية السنة (مطبوع مع كتاب دفاع عن السنة لأبي شہبة)

المؤلف: أبو الكمال - أو أبو الحسن - عبد الغني بن محمد عبد الخالق بن حسن بن مصطفى المصري القاهري (المتوفى: 1403هـ)، الناشر: مكتبة السنة، الطبعة: الأولى، 1989م.

• دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين

المؤلف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شہبة (المتوفى: 1403هـ)، الناشر: مكتبة السنة، الطبعة: الأولى، 1989م.

• كتابة الحديث بين النهي والإذن

المؤلف: أحمد بن محمد حميد، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

• السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام مناقشتها والرد عليها

المؤلف: الباحث عماد السيد محمد إسماعيل الشربيني، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: 1422 هـ - 2002م.

• تذكرة الحفاظ

المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي
(المتوفى: 748هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى،
1419هـ - 1998م.

• الكفاية في علم الرواية

المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي، الناشر: المكتبة العلمية
- المدينة المنورة، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني.

• الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة

المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي
الشهير بـ الكتاني (المتوفى: 1345هـ)، المحقق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي،
الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: السادسة 1421هـ - 2000م.

• تاريخ التراث العربي الحديث

المؤلف: د فؤاد سزكين، جامعة الإمام سعود، المجلد الأول: علوم القرآن والحديث،
كتبه فريق الطيماوي حفظهم الله وافقه بالمطبوع: أبو حاتم المصري.

• لسان الميزان

المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني
(المتوفى: 852هـ). المحقق: دائرة المعارف النظامية - الهند، الناشر: مؤسسة
الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان
الطبعة: الثانية، 1390هـ / 1971م.

• مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين

المؤلف: علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن، الناشر: دار إحياء التراث العربي
- بيروت

الطبعة الثالثة، تحقيق: هلموت ريت.

• العرش

المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي
(المتوفى: 748هـ)، المحقق: محمد بن خليفة بن علي التميمي، الناشر: عمادة
البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية،
الطبعة: الثانية، 1424هـ/2003م.

• تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة

المؤلف: نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني
(المتوفى: 963هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق
الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1399هـ.

• اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث
المشتهرة)

المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي
(المتوفى: 794هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية
- بيروت، الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986م.

• لسان العرب

المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منطور الأنصاري
الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة
- 1414هـ.

• المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (ﷺ)

المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)،
المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

• المنتقى من منهاج الاعتدال

المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي
(المتوفى: 748هـ)، المحقق: محب الدين الخطيب.

• شرح علل الترمذي

المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي،
ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد،
الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة: الأولى، 1407هـ - 1987م.

• الكامل في ضعف الرجال

المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: 365هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد
الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب
العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ-1997م.

• المحدث الفاصل بين الراوي والواعي

المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: 360هـ)

المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1404.

• الجرح والتعديل

المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952م.

• مباحث في الحديث المسلسل (مطبوع مع كتاب المسلسلات المختصرة للعلائي)

المؤلف: أحمد أيوب محمد عبد الله الفياض، الناشر: الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1428 هـ - 2007م.

• المجروحين من المحدثين

المؤلف: ابن حبان، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1420هـ- 2000م.

• المدخل إلى كتاب الإكليل

المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405هـ)، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الدعوة - الإسكندرية.

• تحرير علوم الحديث

المؤلف: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003م.

• صحيح ابن خزيمة

المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: 311هـ)، حققه وعلق عليه وخرّج أحاديثه وقدم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003م.

• النكت على كتاب ابن الصلاح

المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

• تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي

المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة.

• سير أعلام النبلاء

المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَاز الذهبي
(المتوفى: 748هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: 1427هـ - 2006م.

• الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان

المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم،
الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان
الفارسي (المتوفى: 739هـ).

• حقه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط

الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988م.

• فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن
عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: 902هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان،
الطبعة الأولى، 1403هـ.

• توجيه النظر إلى أصول الأثر

المؤلف: طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني
الجزائري، ثم الدمشقي (المتوفى: 1338هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر:
مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الأولى، 1416هـ - 1995م.

• شرح مشكل الآثار

المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي
الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: 321هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط،
الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - 1415 هـ، 1494م.

• المعتصر من المختصر من مشكل الآثار

المؤلف: يوسف بن موسى بن محمد، أبو المحاسن جمال الدين المَلْطِي الحنفي
(المتوفى: 803هـ)، الناشر: عالم الكتب - بيروت.

• المعجم الكبير

المؤلف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المتوفى: 360هـ، المحقق: حمدي
بن عبد المجيد السلفي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، 1983م.

• كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون

المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة
أو الحاج خليفة (المتوفى: 1067هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد (وصورتها عدة
دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم
الحديثة، ودار الكتب العلمية)، تاريخ النشر: 1941م.

• دلائل النبوة

تأليف: الإمام البيهقي (384 . 458 هـ)، تحقيق: وثق أصوله وخرج أحاديثه وعلق
عليه: الدكتور / عبد المعطى قلجى، الناشر: دار الكتب العلمية . ودار الريان
للتراث، الطبعة: الأولى 1408 هـ / 1988م.

• السنن الكبرى

المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424هـ - 2003م.

• شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)

المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1423هـ - 2002م.

• طبقات الشافعية الكبرى

المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1413هـ.

• معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود

المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: 388هـ)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى 1351هـ - 1932م.

• توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار

المؤلف: محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني، الناشر: المكتبة السلفية - المدينة المنورة

تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.

• جامع بيان العلم وفضله

المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري
القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن
الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م

• السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي

المؤلف: مصطفى بن حسني السباعي (المتوفى: 1384هـ)، الناشر: المكتب
الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1402 هـ - 1982 م
(بيروت).

• الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع

المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل
(المتوفى: 544هـ)، المحقق: السيد أحمد صقر، الناشر: دار التراث / المكتبة العتيقة
- القاهرة / تونس

الطبعة: الأولى، 1379 هـ - 1970 م.